



مجلة المصرفي

الهيئة الإشرافية

السيد / المعتصم عبد الله الفكي

مدير عام الإدارة العامة للسياسات والبحوث والإحصاء

السيدة / فاطمة إبراهيم عبد الله

مدير إدارة الإحصاء

السيدة / هند محمد أحمد الخليفة

مدير إدارة السياسات

هيئة التحرير

الأستاذة / رجاء مصطفى عثمان

رئيس التحرير

السيدة / سالية فاروق هباني

سكرتير التحرير

المحررون

السيد / محمد عبد العظيم محمد

السيد / محمود حامد عربي

تنويه

كل ما يرد في هذه المجلة من آراء ووجهات نظر لا تمثل بالضرورة رأي بنك السودان المركزي، إنما تقع مسؤولية ذلك على الكاتب.

تصميم وطباعة

SMELTER 103

GRAPHICS DESIGN &
PRINTING SERVICES
0922244907 - 0111077433



كلمة العدد

يصدر هذا العدد متضمناً سياسيات بنك السودان المركزي للعام 2018م والتي تهدف إلى تحقيق الإستقرار النقدي والمالي للمساهمة في تحقيق النمو المستدام من خلال إستقرار المستوى العام للأسعار وأسعار الصرف والإستقرار المالي والسلامة المالية للمصارف والمؤسسات المالية وذلك بالتنسيق مع وزارة المالية والإقتصاد الوطني .

يتضمن هذا العدد بجانب الابواب الثابتة خمسة مواضيع يتناول الموضوع الأول مفهوم السيولة وإدارتها في النظام المصرفي الإسلامي ويستعرض الثاني مفهوم حماية مستهلكي الخدمات المالية ، وينتظر الثالث إلى تقييم الأداء المؤسسي ويناقش الرابع المشروعات الصغيرة والمتوسطة في السودان - المعوقات والحلول أما الخامس باللغة الإنجليزية فيتطرق إلى برامج التدقيق المعممة (GAS).

تتأشد الهيئة الإشرافية وهيئة التحرير الباحثين برفد المجلة بالموضوعات البحثية والتعريفية للمحافظة على إصدارها بصورة منتظمة لتحقيق الأهداف المنشودة ، وتنتهز هذه السانحة لتقدم صوت شكر للسيد / محمد الحسن محمد الخليفة الذي كان يشغل رئاسة تحرير المجلة لكل ما قدمه من مجهود مقدر ، وقد كان مهموماً طوال فترته في العمل على تطوير العمل البحثي ونسال الله له التوفيق في موقعه الجديد .

رئيس التحرير





10 - 4

مفهوم السيولة وإدارتها في
النظام المصرفي الإسلامي
سالية فاروق هباني - إدارة البحوث والتنمية

دراسات
و بحوث

15 - 11

مفهوم حماية مستهلكي الخدمات
المالية
الأستاذة / أسماء عبدالرحمن خيري - رئيس وحدة التمويل الأصغر

دراسات
و بحوث

27 - 15

تقييم الاداء المؤسسي

الدكتور / محمد مصطفى حمدان كرنكة - خبير إدارة المنشآت

دراسات
و بحوث

38 - 28

المشروعات الصغيرة والمتوسطة في
السودان - المقومات والدول
عبدالله علي محمد بابكر - وحدة التمويل الأصغر

دراسات
و بحوث

44 - 39

سياسات بنك السودان المركزي
للسام 2018
مروة بشرى نبيق - إدارة السياسات

أضواء على

46 - 45

تقرير عن ورشة خارطة الطريق لتعزيز
البيانات المؤسسية والإحصائية
عيسى أحمد ترايو - إدارة الإحصاء

ندوات
و ورش

51 - 47

أحداث إقتصادية ...
محلية وعالمية
محمود حامد عربي نعيم - إدارة البحوث والتنمية

أحداث
إقتصادية

60 - 52

مؤشرات إقتصادية
نفيسة محمد ميرغني - إدارة الإحصاء

مؤشرات
إقتصادية

64 - 61

Generalized Audit Software (GAS)
Musa Ali Abdelkarim
General Administration of Internal Audit
IT Audit Section

دراسات
و بحوث

مفهوم السيولة وإدارتها في النظام المصرفي الإسلامي

سالية فاروق هباني

إدارة البحوث والتنمية

مفهوم السيولة :-

نعرف السيولة بأنها "القدرة على توفير الأموال لمواجهة الالتزامات التعاقدية. ومتطلبات العملاء غير التعاقدية بأسعار مناسبة في كل الأوقات". وعرفها قاموس شيبان التخصص في العلوم المصرفية والمالية السيولة بأنها:

- 1 - قدرة الفرد أو المنشأة على تحويل الأصول إلى نقد أو أشباه نفود cash equivalent بسرعة دون أن يتأثر سعر تلك الأصول سلباً.

- 2 - القدرة على بيع أسهم أو سندات بكميات كبيرة دون أن يؤثر البيع سلباً على أسعار تلك الأسهم أو السندات.

يتبين من التعاريف السابقة أن السيولة مسألة نسبية لها متغيران: المتغير الأول هو الأصول السائلة. والمتغير الثاني هو سحوبات المودعين وطلبات الائتمان. وبطبيعة الحال تختلف الأصول السائلة في درجة سيولتها. أي في إمكانية تحويلها إلى نقدية دون خسائر أو بخسائر يتم تحملها نتيجة هذا التصرف. ومن ناحية أخرى فإن قيام المودعين بسحب ودائعهم مع تزايد طلبات الائتمان تجعل السيولة في المصارف التجارية مسألة حساسة وخطيرة.

مقدمة :

يستعمل إصطلاح السيولة للتعبير عن النقد الجاهز (صافي التدفق النقدي) وهو عبارة عن التدفق النقدي للدخل مطروحاً منه التدفق النقدي للخارج . والتدفق النقدي للدخل هو عبارة عن كل العمليات التي تؤدي إلى دخول نقد إلى صندوق النقدية ورصيد البنك في الشركة . أما التدفق النقدي للخارج فهو عبارة عن كل العمليات التي تقوم بها الشركة وتؤدي إلى خروج نقد منها . كما تعني السيولة وجود أموال سائلة (نقد وشبه نقد) كافية في الوقت المناسب لمقابلة الالتزامات في موعد استحقاقها وتخريك دورتها التشغيلية لمواجهة الحالات الطارئة أما سيولة الأصل فتعني سهولة وسرعة تحويل هذا الأصل إلى نقد جاهز وبدون خسائر تذكر حسب السير الطبيعي للأمر.



تصريف السيولة في البنوك

تعرف السيولة في البنك على أنها قدرة البنك على الوفاء لسحوبات المودعين وتلبية احتياجات المتمولين في الوقت المناسب وبدون الاضطرار إلى بيع أوراق مالية بخسائر كبيرة أو اللجوء إلى مصادر أموال ذات تكلفة عالية ويقصد بها أيضاً الفرق بين الموارد المتاحة له والأموال المستخدمة في مختلف أنواع الموجودات ضمن التوازن الذي تفرضه الأموال المصرفية المتعارف عليها وبالتالي فإن وفرة السيولة تعني وجود فائض في الأموال المتاحة عن قدرة المصرف على الإقراض. وحينئذ يستثمر هذا الفائض في الأصول السائلة مثل الأوراق المالية أو على شكل أرصدة لدى المصارف ولدى البنك المركزي. وهذا يعني أن السيولة تتحقق للجهاز المصرفي إذا كانت لديه القدرة على توفير الأموال لمواجهة الالتزامات التعاقدية ومتطلبات العملاء غير التعاقدية بأسعار مناسبة في جميع الأوقات

أنواع السيولة في البنوك

1 - السيولة النقدية :-

وهي النقدية الجاهزة تحت تصرف المصرف. وتشمل ما يلي:

- النقدية بالعمل الوطني والأجنبية الموجودة في خزائن البنك
- الودائع لدى البنوك الأخرى. ولدى البنك المركزي.
- الشيكات تحت التحصيل.

2 - السيولة شبه النقدية :-

وهي الأصول التي يمكن تصفيتها أو بيعها أو رهنها ومنها (أدونات خزينة ، كمبيالات مخصومة ، أوراق مالية كالأسهم والسندات)، وهي أصول تسمى بالأصول الاستثمارية لخدمة السيولة. حيث تتصف هذه الموجودات بأنها قصيرة الأجل كما تتوفر إمكانية بيع مثل هذه الموجودات عند الحاجة.

ويجد أن صندوق النقد الدولي عرّف السيولة بأنها "المدى الذي يمكن فيه للأصول المالية أن تباع عند إشعار قصير بالقيمة السوقية أو قريب منها".

وعرفت المفوضية الأوروبية للشؤون الاقتصادية والمالية (Commission Economic and Financial Affairs European) السيولة بأنها "مصطلح يستخدم في علم المال والاقتصاد لوصف سهولة الحصول على النقود. فإذا كان يتوفر لاقتصاد ما سيولة. فإن الأفراد والشركات يمكنهم الحصول على الأموال التي يحتاجون إليها وبالأسعار التي يريدون وذلك لأغراض الاستثمار والاستهلاك مما يؤدي إلى رفع النشاط الاقتصادي". أما لجنة بازل فقد عرفت السيولة بأنها "القدرة على تمويل الزيادة في الموجودات والوفاء بالالتزامات عند مواعيد استحقاقها دون تكبد خسائر غير مقبولة".

السيولة في النظام المصرفي الإسلامي

من أبرز التحديات التي تواجهها المصارف الإسلامية مشكلة السيولة بشقيها. إدارة فائض السيولة. ونقص السيولة. ففيما يتعلق بإدارة السيولة فتنشأ أصلاً من حقيقة أن هناك مفاضلة بين السيولة والربحية. وأن هناك تبايناً بين عرض الأصول السائلة والطلب عليها. وبينما لا يستطيع المصرف السيطرة على مصادر أمواله من الودائع. يمكن السيطرة على استخدامات هذه الأموال. وعلى ذلك فإن هناك أولوية تعطى لموقف السيولة عند توظيف الموارد. فالمصارف التقليدية تستطيع أن توظف فائض السيولة لديها وذلك من خلال تقديم القروض البنكية لليلة واحدة أو أكثر أو من خلال الأسواق النقدية التي تتوفر فيها أدوات نقدية ثلاثية طبيعة عمل تلك المصارف. أما في حالة المصارف الإسلامية. فإن الأمر يختلف تماماً فكما هو معلوم. فإن القروض بفوائد لا تجوز لا أخذاً ولا عطاء. لذلك لا تستطيع هذه المصارف توظيف الفوائض لديها بهذه الطريقة. كما أنها لا تستطيع توظيفها في الأسواق النقدية وذلك لأن الأدوات في هذه الأسواق تعتمد على الفائدة المحرمة شرعاً. من هنا تبرز الحاجة إلى أدوات مالية إسلامية تستطيع المصارف الإسلامية من خلالها أن توظف الفائض لديها وفي نفس الوقت تبقي إمكانية تسيلها قائمة وبأقل تكلفة.



إدارة السيولة في البنوك

يمكن تعريف إدارة السيولة في البنوك بأنها الملائمة بين تحصيل السيولة بأقصر وقت وأفضل سعر، وبين استثمارها وتوظيفها بصورة مجدية حيث تهدف إدارة السيولة في البنك إلى النقاط التالية :-

- توفير الإدارة المصرفية السليمة التي تتخذ القرارات المناسبة بشأن الوصول إلى مستوى معين من حجم الودائع بحيث لا يكون زائدا عن الحاجة من خلال عدم القدرة على توظيفها الأمر الذي يؤدي إلى انخفاض معدلات الربحية.

- المحافظة على سيولة كافية لتلبية الاحتياجات الطارئة وذلك دون اللجوء إلى تصفية بعض الأصول (أسهم، صكوك، ودائع وكالة استثمارية... الخ) ما قد يعرض البنك لتحقيق خسائر على هذه الأصول وخصوصا عندما لا تكون ظروف السوق مواتية.

- تحقيق عائد مناسب ومنافس على استثمارات البنك.

- تقليل مخاطر الاستثمار التي يمكن أن تنشأ عن عدم التأكد من المحيط بالأسواق المالية أو بظروف المؤسسات المالية المصدرة للأدوات المالية التي يستثمر فيها البنك. ويكون ذلك بشكل أساسي من خلال تنوع محفظة الأوراق المالية ووضع الحدود القصوى لها.

- وضع الضوابط والقواعد والسقوف لتقليل مخاطرة البنك بمجالات التوظيف والوصول إلى مخاطرة مقبولة ومدروسة.

- المراجعة الدورية لسياسة السيولة بما يتناسب مع نشاطات البنك.

- وضع حدود دنيا لحجم السيولة بما يتلاءم ونشاطات البنك والنسب المحددة من قبل السلطات النقدية.

مصادر السيولة في المصارف الإسلامية :-

تختلف مصادر الأموال وأسس توظيفها في المصارف الإسلامية عنها في المصارف التقليدية . فمصادر الأموال يقصد بها تلك الموارد التي تندفق من خلالها الأموال المختلفة إلى المصرف الإسلامي وتتمثل هذه المصادر في نوعين :-

أولاً:- المصادر الداخلية وتشمل :

رأس المال :- يتم الحصول عليه من الموارد التي تجمع في المصرف من قبل المساهمين وهو يشكل نسبة ضئيلة من المصادر المالية.

الاحتياطيات :- وهي الأموال التي يتم الاحتفاظ بها من الأرباح التي يحققها المصرف بشكل احتياطيات قانونية، أو احتياطيات عامة، أو احتياطيات خاصة .

الأرباح غير الموزعة :- هي تلك الأرباح التي لا يتقرر توزيعها على المساهمين بل يحتفظ ها في نهاية الأمر في زيادة رأس مال البنك لأهداف معينة كالتوسع والنمو.

ثانياً:- المصادر الخارجية وتشمل :-

الودائع :- تشكل الودائع التي تجتذبها المصارف الإسلامية المصدر الرئيسي للأموال المجتمعة لديها وتكون علاقة المدخرين بالمصارف الإسلامية باختلاف صيغ الأوعية أي الإدخارية وتتمثل في:-

الودائع الجارية :- وهي الحسابات الجارية والودائع التي تكون مضمونة بقيمتها الرأسمالية. رغم عدم دفع أية عائدات عليها . والسبب الذي يبرر ضمان القيمة الرأسمالية هو أن حسابات الائتمان تعتبر كأمانة المصرف الإسلامي ولا تتحمل أي مخاطرة وبالتالي تكون تحت تصرف المودعين في أي وقت. ويوفر المصرف لأصحاب هذه الودائع دفاتر الصكوك لتسهيل عملية السحب منها في أي وقت وفي حدود الرصيد الموجود ولأجراء تحويل من حساب لآخر .

الودائع الاستثمارية :- تعتبر هذه الودائع البديل للودائع الآجلة في المصارف التقليدية التي يلتزم بردها في مواعيدها مع الفوائد ضامنة للأصل والفوائد معا وتحمل جميع مخاطرها بينما الوديعة الاستثمارية في المصارف الإسلامية هي عقد مضاربة بين المصرف والعميل المودع. إذ يعتبر المودع بمقتضى عقد المضاربة الشرعية بمثابة رب المال والمصرف بمثابة المضارب، ولا يضمن المصرف الوديعة الاستثمارية ولا أرباحها إلا في حالة التقصير والتعدي أو حالة مخالفة شروط العقد وتوزيع نتائج الأرباح حسب النتائج الفعلية حسب نسبة المضاربة المتفق عليها وعادة ما تستمر و تحول بهذه الودائع المشاريع الطويلة الأجل وتنقسم إلى :-

حسابات الأستثمار المشترك (المطلقة) :-

وهي أكثر الحسابات أهمية من حيث حجمها كودائع تستعملها البنوك الإسلامية وأستثمارها واستخدماتها التمويلية

حسابات الأستثمار المخصص (المقيد) :-

وهي حسابات للراغبين في أستثمار أموالهم في مشروع محدد أو غرض معين حيث يتولى المصرف إدارة الأستثمار بصفته مضارباً.

الصكوك الإسلامية :-

وهي وثائق متساوية القيمة تمثل حصصاً شائعة في ملكية عينية أو وثائق أو منافع خدمات أو في موجودات مشروع معين أو نشاط استثماري خاص. وذلك بعد خصيل قيمة الصكوك وقفل باب الأكتتاب وبدء أستخدامها فيما أصدرت من أجله .

وأهم الصكوك التي نستخدمها البنوك الإسلامية في مجال جذب الأموال هي :

صكوك الإجارة الإسلامية :-

وهي أدوات مالية تمثل أصولاً يصدرها المصرف ويدعو المستثمرين للأكتتاب بها ومن ثم يقوم المصرف بتمليك أصول تأجيرها بموجب عقود إجازة. والأرباح المحققة من ذلك يتم اقتسامها بين المستثمرين وفقاً للأسس المتبعة لذلك .

صكوك السلم الإسلامية :-

وهي أداة مالية تمثل أصولاً يصدرها المصرف ويدعو المستثمرين للأكتتاب بها. حيث يقوم المصرف بشراء سلع يتم استلامها من المستقبل ومن ثم بيعها. والأرباح المحققة من ذلك يتم اقتسامها أيضاً وفقاً للأسس المتبعة لذلك .

صناديق الأستثمار :-

تعتبر صناديق الأستثمار مصدر جيد من مصادر أموال المصرف الإسلامي وتمثل أنواعاً استثمارية تلبي حاجات ومتطلبات الودعين من أستثمار أموالهم وفق المجالات التي تناسبهم لتحقيق عوائد مجزية .

ودائع المؤسسات المالية الإسلامية :- قد تقوم بعض المصارف الإسلامية بتحويل جزء من الفائض التقدي لديها الى المصارف. إما في صورة ودائع أستثمار تأخذ عنها عوائد أو في صورة ودائع جارية لا تستحق عنها عوائد لتسوية بعض المعاملات بينها .

نظريات إدارة السيولة:

هنالك عدة نظريات لمفهوم إدارة السيولة منها :-

أ - نظرية القرض التجاري :

تقوم هذه النظرية على أساس أن سيولة المصرف التجاري تتحقق تلقائياً من خلال التصفية الذاتية لفروضه. والتي يجب أن تكون لفترات قصيرة ولغايات تمويل رأس المال العامل. حيث يقوم المقرضون برد ما اقترضوه من أموال بعد إكمالهم لدوراتهم التجارية بنجاح.

وطبقاً لهذه النظرية فإن المصارف لا تقرض لغايات شراء العقارات أو شراء السلع الاستهلاكية أو الاستثمار في الأسهم والسندات وذلك لطول فترة الاسترداد المتوقعة في هذه المجالات. وتناسب هذه النظرية في السيولة المجتمعات التجارية. حيث أن الغالبية العظمى من عملاء المصرف من التجار الذين يحتاجون إلى التمويل لصناعات محددة وفترات طويلة .

ب - نظرية التحول :

إن هذه النظرية تشير إلى أن المصرف التجاري يعمل على أساس تدعيم الاحتياطيات الأولية بموجودات قابلة التحول إلى النقد عند الحاجة إلى الأموال. وتتميز هذه الموجودات بقابليتها البيعية العالية. أي إمكانية تحويلها إلى نقد سائل بفترة وجيزة وبدون خسائر.

ج - نظرية الدخل المتوقع :

تقوم هذه النظرية على أساس أن إدارة المصرف يمكن أن تعتمد في تخطيطها للسيولة على الدخل المتوقع للمقترض. وبالتالي فإنها تدخل في اعتبارها الدخل المتوقع للمقترض في المستقبل. وهذا يمكن المصرف من منح قروض متوسطة وطويلة الأجل. إضافة إلى منحه

أهمية السيولة النقدية في المصارف الإسلامية :

وإذا كانت السيولة في البنوك التقليدية الربوية هامة وتحتل المركز الأساسي من اهتمام الإدارة فإنها بالنسبة للمصارف الإسلامية أكثر أهمية وذلك للأسباب الآتية:

- ضرورة الالتزام بأحكام وقواعد الشريعة الإسلامية التي توجب انسياب الأموال إلى مجال الاستثمار المختلفة وعدم اكتنازها وحبسها بما يساهم في التنمية الاجتماعية والاقتصادية .
- وجوب استثمار الأموال بالصيغ والأدوات الإسلامية وفق أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية وحرمة التعامل بنظام الفوائد الربوية.
- ضرورة المحافظة على سمعة المصرف الإسلامي. فوجود فائض نقدي أكثر من الواجب الاحتفاظ به، قد يفهم منه أنه لا يوجد لديه برنامج استثماري وأنه يجمد الأموال. كما أن وجود عجز نقدي قد يعرض المصرف الإسلامي لمشكلات. وهذا يقود إلى فقد الثقة به مما يجعل المودعون والمستثمرون يسرعون إلى سحب أموالهم منه.
- يباشر المصرف الإسلامي أنشطة استثمارية متعددة ومتنوعة بعيدة عن نظام الفائدة الربوية. وهذا يوجب الاحتفاظ بمستوي السيولة المطلوب أعلى من البنك التقليدي الربوي. وهذا يؤثر على العائد الإجمالي على الاستثمار.
- يوظف المصرف الإسلامي معظم الأموال في مشروعات اقتصادية تنموية فعلية مختلفة الأجل وهذا يبرز أهمية تخطيط النقدية اللازمة لها وفق البرامج الزمنية حتى لا يحدث خللاً في هذه البرامج .
- حتى الآن لم تستكمل شبكة المصارف الإسلامية على المستوى الإقليمي والعالمي حتى يسهل من تبادل النقدية فيما بينها. كما هو الحال في البنوك التقليدية الربوية. أو بين البنوك التقليدية الربوية والبنك المركزي. وحتى يستكمل هذه الشبكة وتبرم الاتفاقيات اللازمة يجب أن يكون لدى المصارف الإسلامية بدائل أخرى تمكنها من استثمار الفائض وتغطية العجز النقدي.
- لا تستطيع المصارف الإسلامية أن تغطي ما تتعرض له من انخفاض في معدل السيولة النقدية عن طريق البنوك

للفروض قصيرة الأجل. ما دامت عملية سداد هذه القروض تكون من الدخول المتوقعة للمقرضين بشكل أقساط دورية ومنظمة. والذي يجعل المصرف يتمتع بسيولة عالية وذلك بسبب الانتظام النسبي للتدفقات النقدية وإمكانية توقعها.

د- نظرية إدارة المطلوبات :

منذ أواخر الستينات. ومطلع السبعينات من هذا القرن. تطور مفهوم جديد لإدارة السيولة. يقول أنه بمستطاع المصرف التجاري المحافظة على سيولته من خلال شراء الأموال من السوق المالية لمواجهة احتياجاته إلى الإفراض. أو لمواجهة طلبات المودعين. أي أن هذه النظرية طرحت مفهوماً للسيولة على أساس قدرة المصرف على جذب أموال جديدة. أكثر من اعتماده على سيولة أصوله.

مؤشرات قياس السيولة

هذه النسب والمؤشرات تختص بقياس مدى قدرة المصرف على الوفاء بالتزاماته قصيرة الأجل في مواعيد استحقاقها دون أي تأخير قد يعرض المصرف للخطر. وإن من أهم النسب المالية (المؤشرات) المستخدمة في هذا تستخرج وفق المعادلة التالية:

أ- نسبة السيولة النقدية :

تشير هذه النسبة إلى مدى كفاية الأصول النقدية السريعة في سداد الودائع. حيث يتضمن بسط هذه النسبة بالنقد في الخزائن والصراف الآلي للمصرف. وفي مقامها الودائع التي تشملها النسبة في الحسابات الجارية. وحسابات التوفير والودائع المربوطة لمدة شهر فأقل. وتقارن هذه النسبة بالسنوات السابقة وبمعايير محدد من السلطات النقدية.

ب- نسبة الاحتياطي الإلزامي :

تلزم البنوك بالاحتفاظ بأرصدة نقدية لدى البنك المركزي. وبدون فوائد بنسبة معينة يحددها البنك المركزي. ومثل الأرصدة الموجودة لدى البنك المركزي القدرة على الوفاء بالتزامات المالية المترتبة بذمة المصرف في تاريخ الاستحقاق المتفق عليه. ومثل هذه الأرصدة حجم الاحتياطيات الإلزامية المفروضة على الودائع والتي يمكن أن تدعم موقف المصرف المالي لتأدية التزاماته في الظروف غير الاعتيادية للمودعين بشكل خاص.

التقليدية الربوية لأن ذلك يوقعها في الربا المحرم شرعاً.

- هناك الكثير من المعاملات المالية في سوق الأوراق المالية غير جائزة شرعاً مثل الاختبارات والمستقبلات والمشتقات ونحوها. وعليه لا تستطيع المصارف الإسلامية التعامل في هذه السوق وإن تعاملت ففي حدود ضيقة بما وفي إطار الضوابط الشرعية. وهذا يزيد من أهمية البحث عن سبل وأساليب وأدوات مشروعة تساعد المصارف الإسلامية في استثمار فائض النقدية وتغطية العجز ومن هنا ظهرت الحاجة إلى توظيف السيولة المتراكمة لدى المصارف الإسلامية المرتبطة بأهداف التنمية الاقتصادية وفق الضوابط المحددة والتي تمنع من انحراف المقاصد عن الهدف المقصود.

فالسيولة والربحية هدفان تسعى البنوك لتحقيق التوازن بينهما. فالسيولة ضرورية لتفادي خطر الإفلاس والتصفية. والربحية ضرورية للنمو واستمرار البقاء. لأن الخسارة ستؤدي إلى تآكل حقوق أصحاب المؤسسة. وبالتالي تصفيتها. أما التعارض بين هذين العنصرين فنأشئ من أن تحقق المزيد من إحداهما لا بد أن يكون على حساب الآخر: فالسيولة تعني الاقتراب الأكثر من النقد وشبه النقد. والربحية تعني الابتعاد الأكثر عنهما. باعتبار أن دخل الاستثمار في الأصول. الأقرب إلى النقد. غالباً ما يكون أقل من دخل الاستثمار في الأصول الأخرى الأقل سيولة. بحكم ما يتضمنه من مخاطر. في حالة احتفاظ المؤسسة المالية الإسلامية بأي أرصدة نقدية وبلوغها النصاب والحول دون استثمارها يكلف المؤسسة سنوياً نسبة الزكاة المستحقة. فإذا وجبت الزكاة على المؤسسة. أي كانت طريقة الحساب. لزمها الزكاة. وإن لم تحقق ربحاً. بل وإن حققت خسارة. وقد تواجه المؤسسة نقصاً في السيولة التي تدفع منها الزكاة. فتبقى ديناً في ذمتها حتى تتوفر لها السيولة أو تسيل بعض أصولها.

أهداف إدارة السيولة:-

إدارة السيولة تهدف إلى حماية الأصول من عملية البيع الاضطراري عند الحاجة وعدم تعريض المصرف لمخاطرة كبيرة على المدى الطويل.

يعتبر موضوع إدارة السيولة من الموضوعات المهمة في المصارف التجارية. والاحتفاظ بكميات كبيرة منها يعطي مؤشراً سلبياً على عدم قدرة المصرف على استثمار الفائض

لديه. كما يشكل عاملاً من العوامل المقلقة من ربحية المصرف التي تؤدي إلى خسارة عملائه. لذا نشأ مصطلح جديد أطلق عليه (مخاطر السيولة). وهو - كما يعرفه مجلس الخدمات المالية الإسلامية - (تعرض مؤسسة الخدمات المالية الإسلامية لخسارة محتملة تنشأ عن عدم قدرتها على الوفاء بالتزاماتها. أو تمويل الزيادة في الموجودات عند استحقاقها دون أن تتكبد تكاليف أو خسائر غير مقبولة).

ونتيجة لهذه المخاطر نشأ مصطلح آخر سمي بإدارة مخاطر السيولة. وقد عرفته لجنة بازل بأنه "قدرة المصرف على تمويل الزيادة في الموجودات والوفاء بالالتزامات في مواعيدها وبتكلفة معقولة".

ملخص :-

تعتبر السيولة وإدارتها من أهم القضايا الجديرة بالاهتمام في مجال الصيرفة بشكل عام والصيرفة الإسلامية على وجه الخصوص لما لهذه الأخيرة من صعوبة في إدارة سيولتها في ظل الظروف المحيطة بها وفي ظل عدم توفر الأدوات المتوافقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية. وعلى هذا الأساس يمكن القول أن المصارف الإسلامية بحاجة ماسة لإيجاد طرق وأدوات بديلة إسلامية لإدارة سيولتها. ولقد خلصنا من خلال هذه الورقة إلى مجموعة من الاقتراحات:

- الموازنة بين عمليات التمويل والاستثمار والودائع من حيث الآجال والحجم. وهذا يتطلب تحليل الفجوات ومدد الاستحقاق للموجودات والمطلوبات.
- تنويع الموائمة بين مبدأ السيولة في البنك وبين ربحية عمليات التمويل والاستثمار بما يحقق ربحاً جيداً للمودعين والمساهمين دون تعريض الاستثمارات للخطورة وعدم التحصيل.
- ضرورة وضع المخصصات والاحتياطيات اللازمة لمواجهة المخاطر التي يتوقع أن تواجهها البنوك.
- تنويع مصادر التمويل وزيادة الاعتماد على الودائع الاستثمارية طويلة الأجل.
- استخدام التوريق من خلال إصدار صكوك للإجارة والسلم وغيرها.
- تطوير أدوات جديدة لإدارة السيولة في السوق النقدية وسوق رأس المال.

التوصيات:-

- 1 - توفير السيولة قصيرة الأجل وإتاحة أدوات مالية إسلامية قابلة للتداول (كالصكوك) والتي تمكن البنوك الإسلامية من استغلال فوائض السيولة لديها.
- 2 - تسهيل إنشاء سوق مال بينية تتيح للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية إدارة الفجوات المالية بين أصولها وخصومها.
- 3 - توفير فرص الاستثمار قصيرة الأجل والمقبولة شرعاً وذات الأسعار التنافسية والتي تعد أفضل من عمليات المراجحات على السلع التي جرى التعامل بها في السوق.
- 4 - تمكين المؤسسات المالية الإسلامية من تسهيل الأوراق المالية لتحسين صورة محافظها المالية.
- 5 - السعي لإيجاد سوق ثانوية يمكن تداول الأدوات المالية الإسلامية بها.
- 6 - ضرورة تطوير أطر قانونية وتنظيمية لإدارة السيولة تستوعب المصارف الإسلامية على المستوى العالمي.
- 7 - العمل على تقليل التعامل بالكاش بالجهاز المصرفي وذلك باتاحة وسائل بديلة ووسائل خفيفة للتعامل بالتحويلات والشيكات وغيرها من الأنظمة الأخرى.

المراجع :-

- 1 / كتاب التحليل المالي - فهمي مصطفى الشيخ
- 2 / دراسة بعنوان إدارة السيولة بالمصارف الإسلامية . الأسس والنظريات- د. أحمد سعد الرباطي - المؤتمر الدولي الثاني للمالية والمصرفية - ليبيا 2015
- 3 / أ. د. أحمد محمد السعد، د. حمود بني خالد، "التحديات التي تواجه المصارف الإسلامية، بحث مشكلة السيولة أمودجاً" مقدم للمؤتمر الدولي الأول للمالية والمصرفية الإسلامية، 2014، عمان، الأردن.
- 4 / موسى شحاده، علاقة البنوك الإسلامية مع البنوك المركزية، المؤتمر الأول للمستجدات الفقهاء، الجامعة الأردنية، 1994، ص 17.

- التواصل والتنسيق الدائم بين القائمين على وضع سياسات السيولة وبين الجهات الأخرى التي يتوفر لديها معلومات تؤثر على وضع السيولة.
- إجراء اختبارات دورية لأوضاع السيولة.
- تأمين خطط طوارئ بديلة للتمكن من مواجهة أزمات السيولة التي قد يتعرض لها البنك.
- توفير نظام رقابة داخلي للتحقق من كفاية سياسة السيولة وحسن تنفيذها.
- ارتباط توليد النقود الجديدة بتوليد مزيد من الثروة في القطاع الحقيقي، أي أن النقود الجديدة تعبر عن زيادة حقيقية في ثروة المجتمع، وليست مجرد زيادة في سيولة الاقتصاد.

النتائج:-

إن من أهم ما يمتاز به التمويل الإسلامي أنه يرتبط بالنشاط الاقتصادي الحقيقي من خلال تبادل النقد بعوض (سلعة، منفعة، جهد) وهنا يكون حجم الدين المترتب على التمويل مواكباً للنمو الاقتصادي الحقيقي مما يجعل المقصد الشرعي الكلي في حفظ المال في مأمن من تقلبات الاقتصاد كما حصل في الاقتصاد الوضعي وتمويله في الأزمة العالمية. يتبين مما سبق أن مشكلة السيولة النقدية في المصارف الإسلامية أكثر خطورة عنها في البنوك التقليدية الربوية حيث لا تتوقف عند الموازنة بين عنصري الأمان والربحية، بل قبل ذلك مدى التزامها بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية. وتأسيساً على ذلك لا تمثل السيولة مشكلة خطيرة لدى البنوك التقليدية، ولكنها تظهر في حالة المصارف الإسلامية التي لا تتعامل بنظام الفوائد الربوية. ولكن تستثمر الأموال في مشروعات اقتصادية تقوم على المشاركة في الربح والخسارة وتسهم في التنمية. وهذه المشروعات تحتاج إلى سيولة، بالإضافة إلى هذا وذاك محدودة شبكة المصارف الإسلامية المحلية والعالمية، وأن معظمها مازال في الأطوار الأولى وجربتها الاستثمارية مازال محدودة. ولذلك هناك صعوبة نسبية في تحويل الفائض من مصرف إسلامي إلى مصرف إسلامي آخر. كما أن تعاملها مع البنوك المركزية وفقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية لم يستقر بعد ويحتاج إلى تشريعات تتفق مع طبيعة المصارف الإسلامية



ورقة بصنوان : مفهوم حماية مستهلكي الخدمات المالية

الأستاذة /

أسماء عبدالرحمن خيرى

رئيس وحدة التمويل الأصغر

الإفصاح عن التكلفة الفعلية للإقراض. كذلك أصدرت السلطات البريطانية. قانون مائل في عام 1974 تمثل في قانون التمويل الاستهلاكي. كما صدرت قوانين مائلة لدى العديد من الدول. تناولت جوانب مختلفة من حماية المستهلك في الخدمات المالية والمصرفية منذ فترة ليست قصيرة. ولعل السبب المباشر وراء اهتمام القطاع المصرفي بهذا الأمر هو ان وجود تشريعات لحماية المستهلكين من شأنها أن تؤدي إلي تدعيم ثقة المستهلكين في القطاع المالي والتي من شأنها ان تساعد بصورة كبيرة في تحقيق الاستقرار المالي و تحسين الكفاءة وتشجيع الابتكار في الخدمات المالية للمدى الطويل.

تزايد الاهتمام بحماية المستهلكين مؤخراً بسبب ارتفاع حجم الفرص والمخاطر التي أصبح يتعرض لها مستهلك الخدمات المالية نتيجة للمتغيرات الكبيرة التي صاحبت صناعة وتقديم الخدمات المالية والتطورات التكنولوجية التي جاءت في وقت يشهد فيه العالم اتجاه كبير لتحقيق الشمول المالي لتقوية الضعف الكبير في الحصول علي الخدمات المالية و الامة المالية في كثير من البلدان. حيث أن التطورات الكبيرة في مجال الخدمات المالية والابتكارات بالإضافة الي عدم خضوع مقدمي الخدمات المالية الي الرقابة أو التقييم وضعف الحوافز لمقدمي الخدمات المالية من شأنها زيادة المخاطر التي تواجه مستهلكي الخدمات المالية من غش واحتيال وسوء إستغلال. وعلي وجه الخصوص المستهلكين من ذوي الدخل المحدود والخبرة المحدودة في التعامل المالي.

اكتسب موضوع حماية المستهلك في الخدمات المصرفية أهمية كبيرة وخاصة في ظل التحديات الراهنة التي تفرضها ظاهرة العولمة المتغيرة والمتسارعة. والتي ألقت بظلالها على التعاملات المالية والمصرفية علي زبائن القطاع المصرفي. وتزداد تلك الأهمية في ضوء تنوع وتطور الأدوات والمنتجات المالية الإلكترونية الحديثة المتاحة. الأمر الذي تطلب معه النظر في مراجعة التشريعات والإجراءات بما يكفل حماية الحقوق ومنع الضرر الذي قد يقع جراء التعامل بتلك المنتجات.

لم تكن المصارف المركزية بعيدة عن هذا الموضوع بل نال حظه من اهتمام المصارف المركزية والمؤسسات المالية الدولية منذ سنوات عديدة. ولعل أول المصارف المركزية التي اصدرت تشريع بهذا الخصوص هو البنك الاحتياطي الفدرالي الأمريكي الذي أصدر في عام 1968 قانون الإفصاح عن عمليات التمويل. تناول فيه كل ما يتعلق بعمليات الزبائن مع المصارف والمؤسسات المالية. وتحديدا وسائل

مفهوم حماية مستهلكي الخدمات

المالية و أهدافه و مصيناته الأساسية :

يقصد بحماية مستهلكي الخدمات المالية أي إجراء تم إتخاذه لمنع الغش و التلاعب في الخدمات المقدمة للجمهور بما يضمن جودة الخدمات المالية فهو يشمل كل الإجراءات والتدابير التي توضع لضمان حصول الزبائن علي خدمات مالية جيدة ومقبولة وبتكلفة معقولة وتمنع إستغلال جهل أو حاجة الزبون لتحقيق ارباح مقابل خدمات ضعيفة أو غير جيدة . و يهدف الي تحقيق أهداف عديدة لعل أهمها :-

- وضع حد أدنى من المعايير لمقدمي الخدمات المالية تضمن الممارسات العادلة والمنصفة (b).
- تمكين الزبائن من الخدمات المالية بشغافية تامة . (c) services foster confidence in the financial services sector
- تعزيز الثقة في المؤسسات التي تقدم الخدمات المالية .
- إدارة الشكاوى بصورة كفء وفعالة .
- تحقيق الشمول المالي بكفاءة وفعالية .

و لتحقيق حماية لمستهلكي الخدمات المالية فلابد من توفر معينات اساسية يمكن تلخيصها في الآتي:-

1. وجود إطار قانوني لمنتجات وخدمات القطاع المالي
2. وجود جهة متخصصة للإشراف علي عملية الحماية و توفر الصلاحيات والموارد الكافية للقيام بمسؤولياتها بجانب وجود رقابة مستمرة و هادفة .
3. معاملة عادلة للمستهلكين .
4. إفصاح عن جميع المعلومات الأساسية الخاصة بالخدمات المالية .
5. تحسين النوعية المالية أو التعلم المالي .
6. ميثاق مهني لمزودي الخدمات ووكلائهم المعتمدين .
7. حماية الاصول والمعلومات من الغش والتلاعب وسوء الاستغلال .
8. ترسيخ مبادئ المنافسة الفعالة.
9. وجود آلية لحسم المنازعات والبث في الشكاوي .

المبادئ الاساسية التي تحكم حماية مستهلكي الخدمات المالية :

هنالك العديد من الجهات و المنظمات الدولية التي أصدرت العديد من المبادئ التي تحكم حماية مستهلكي الخدمات

المالية لعل أهمها البنك الدولي و مجموعة العرين و المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء حيث أصدرت جميعها مبادئ لضبط حماية مستهلكي الخدمات المالية تهدف جميعها الي تحقيق ذات الأهداف المذكورة آنفا الا انها تتفاوت بصورة طفيفه وفقاً لخصوصية كل جهة مثلاً مجموعة البنك الدولي أصدر مبادئ لحماية عملاء المؤسسات التي تفبل الودائع لذا جاءت المبادئ أكثر تفصيلاً وشمولية بينما المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء غطت قطاع أكثر ضعفاً و تغلبت عليه الأمية المالية لذا فقد ركزت علي نقاط تراعي خصوصية هذه الشريحة أما مجموعة العشرين فلا تختلف كثيراً عن مبادئ البنك الدولي بل تعتبر صورة منقحة لها .

اولاً : المبادئ وفقاً لمجموعة محافظي

البنوك المركزية لدول العشرين بالتعاون مع

مجلس الاستقرار المالي :-

المبدأ الأول : الهيكل القانوني والتنظيمي والرقابي :

يهدف هذا المبدأ الي تأطير الحماية حيث انه ينص علي أهمية ان تكون حماية المستهلك جزءاً لا يتجزأ من الهيكل القانوني والتنظيمي والرقابي للدولة . و يجب ان يتماشى مع المتغيرات والظروف المحيطة سواء في السوق المحلي أو العالمي . ويتعين أن تكون تلك التشريعات الرقابية منسجمة مع طبيعة المنتجات أو الخدمات المالية وأنواعها المختلفة . وبالشكل الذي يحفظ حقوق العميل المستهلك وتعكس التزاماتهم من قبل مقدمي الخدمة أو المنتج المالي . ويتبغي أن تتوافر آليات رقابية وقانونية قوية وفعالة لحماية المستهلك من الإحتيال والانتهاكات والأخطاء ووجود العقوبات المناسبة في هذا الصدد . كما يتناول المبدأ آلية لوضع الإطار القانوني الذي يجب ان يتم بالتشاور و التنسيق مع الهيئات المعنية غير الحكومية كالمنظمات التي تُعنى بحماية المستهلك والهيئات المهنية ومؤسسات الأبحاث . عند وضع تلك التشريعات و تطويرها .

المبدأ الثاني : دور الهيئات الرقابية والإشرافية :

يهدف هذا المبدأ الي ضمان تنفيذ الإطار القانوني بشكل فعال حيث ينص علي وجود هيئات رقابية تُعنى بحماية المستهلك في تعاملاته المالية. والتي تتمتع باستقلالية وصلاحيات و كادر مؤهل لإجّاز مهامه ولا بد من توفر صلاحيات و تحديد مسئوليات توفر ضبط مؤسسي ملائم لهذه الجهات الرقابية و إطار تنظيمي وتشريعي واضح وشفاف يمنع تضارب المصالح و يساعدها علي إدارة مهامها بكفاءة و فعالية . لذا يجب عليها ان تعمل بمهنية عالية يراعي فيها المعايير المناسبة لسرية المعلومات الإستهلاكية والشخصية وعدم إستغلال المعلومات الخاصة بالعملاء. كما يتوجب علي الدولة تشجيع التعاون الدولي بين جهات الرقابة المالية الخاصة بقضايا حماية المستهلك الناشئة عن المعاملات المالية الدولية والعابرة للحدود لدى تسويق المنتجات أو الخدمات المالية عبر الحدود .

المبدأ الثالث : المعاملة المنصفة والعادلة للمستهلكين :

يهدف هذا المبدأ الي ضمان المساوي بين المستهلكي الخدمات المالية فالإنصاف والصدق والعدل في التعامل مع جميع المستهلكين الماليين واجب في جميع مراحل تعاملهم مع مقدمي الخدمات المالية. ويجب إيلاء اهتمام خاص لإحتياجات أصحاب الدخول الضعيفة والمسنين وأصحاب الحاجات الخاصة.

المبدأ الرابع: الإفصاح والشفافية:

يهدف هذا المبدأ الي تحقيق إتضاط في السوق ويتمثل ذلك بأهمية الإفصاح عن اي معلومات تتعلق بالمنتجات و فنوات تقديمها الي كافة المستهلكين فالمبدأ ينص علي أهمية قيام مقدمي الخدمات المالية والوكلاء المعتمدين بتوفير المعلومات الرئيسية عن المنتج المُقدم بما يوضح للمستهلك كل المخاطر والعيوب و المزايا و التكلفة والشروط الأساسية للمنتج بأسلوب سلس و مفهوم كما يتوجب الإفصاح عن تضارب المصالح مع المعتمد الذي يقوم بتسويق المنتج إن وجد ويجب أن تكون جميع وسائل الترويج للمنتج أو الخدمة المالية دقيقة وصادقة ومفهومة غير مضللة ويتوجب علي مقدمي الخدمات كذلك بموجب هذا المبدأ إجراء بحوث حول المستهلك وذلك للمساعدة في تحديد وتحسين فعالية

منظليات الإفصاح.

المبدأ السادس: مسؤولية السلوك المهني لمقدمي الخدمات المالية والوكلاء المعتمدين:

يهدف هذا المبدأ الي ضمان مهنية مقدمي الخدمات تجاه جودة الخدمات التي يتم تقديمها و التي يجب ان نراعي مصلحة المستهلكين ويجب ان يكون هدفهم الأول إرضاء الزبون وخدمته و تحقيق مصلحة ليس هذا فحسب بل ويتعين علي مقدمي الخدمات المالية أن يكونوا مسئولين ومحاسبين عن أعمال وكلاتهم المعتمدين. لذا فلا بد من قيام مقدمي الخدمات بتوفير التدريب الكافي للموظفين الذين يتم إختيارهم للتعامل المباشر مع الجمهور وكذلك وضع شروط ومعايير لإختيار الوكلاء والحرص على تجنب ومنع تعارض المصالح ما أمكن ذلك. وفي حال تعذر تجنبها يجب توفير آليات داخلية لإدارة مثل هذا التعارض. وينص هذا المبدأ كذلك علي أهمية وجود هيكل اجور مناسب لكل مقدمي الخدمات المالية أو الوكلاء المعتمدين مما يشجعهم علي الإلتزام بالسلوك المهني المسئول والمعاملة المنصفة للمستهلكين وتجنب الاستغلال أو تضارب المصالح المحتمل مع أهمية وجود ميثاق الشرف. المبدأ السابع: حماية أصول المستهلك من الإحتيال أو سوء الاستخدام:

يهدف هذا المبدأ الي كسب ثقة المستهلك و حفظ حقوقه لذا فهو ينص علي وجود آليات تضمن حماية تامة لإصول المستهلكين وطرف مقدمي الخدمات المالية (ودائع المستهلكين ومدخراتهم وغيرها من الأصول المالية المشابهة. بما في ذلك الحماية ضد الاحتيال والاختلاس وإساءة الاستخدام) .



يهدف هذا المبدأ الي تعزيز ثقة المستهلك وذلك بالمحافظة علي سرية بيانات المستهلك المالية و الشخصية كما يجب حماية بيانات المستهلك المالية والشخصية وذلك من خلال وضع آليات مناسبة من مقدمي الخدمات تضمن سرية البيانات المتعلقة بالمستهلك علي ان تحدد هذه الآليات أغراض وأسباب جمع ومعالجة وحجز واستخدام وكشف هذه البيانات خاصة للطرف الثالث. كذلك يجب أن تكون هذه الآليات قادرة علي منح المستهلك الحق في الحصول على معلومات حول تبادل البيانات و هنالك إمكانية له لتصحيح فوري أو حذف البيانات التي تم جمعها أو معالجتها بصورة غير مشروعة أو غير دقيقة.

المبدأ التاسع: إدارة ومعالجة الشكاوى:

يهدف هذا المبدأ الي تخفيف رضا الزبائن عبر إيجاد آلية لحسم اي نزاع ينشأ مع الزبائن بصورة عادلة و مستقلة و بتكلفة معقولة و زمن وجيز فلا يتم فرض رسوم عالية او إضافة أعباء علي المستهلك تجعل توجهه الي الآلية غير مرغوب فيه .

هذا يعني انه يجب علي مقدمي الخدمات المالية والوكلاء المعتمدين أن يتزودوا بالآليات التي توفر معالجة الشكاوى وتسويتها داخليا مع توفر وسائل أخرى إن تعذر حسم النزاع داخليا تكون معروفة للجمهور .

المبدأ العاشر: المنافسة :

يهدف هذا المبدأ الي ضمان حرية الحصول علي المنتجات الجيدة و تنوع الخيارات لذا يجب ان يتم الاهتمام بتشجيع الأسواق الوطنية والدولية على التنافسية وذلك لتوفير المزيد من الخيارات للمستهلكين من بين الخدمات المالية وخلق جو من التنافس بين المصارف والمؤسسات المالية حتى يقدموا منتجات بجودة عالية و تكلفة معقولة مع توفير السبل التي تمكن المستهلك من البحث و المقارنة و الاختيار الرشيد.

ثانيا : مبادئ حماية مستهلكي الخدمات المالية وفقاً لما صدر عن البنك الدولي :

أصدر البنك الدولي ورقة إستراتيجية تحت عنوان الممارسات السليمة في مجال حماية المستهلك في القطاع المصرفي. لم تختلف كثيراً عن المبادئ التي أصدرتها مجموعة العشرين الا انها توسعت قليلا باضافة مبادئ تتعلق بالضمان و التعويض و ركزت على موضوع الإفصاح عن معدل تكلفة التمويل المحتسبة على العملاء وأي تكاليف إضافية ملحقة بعملية منح التمويل في صورة رسوم وعمولات واجبه على عملاء التمويل الإستهلاكي. بالإضافة إلى الإفصاح عن معدل العوائد الفعلية المحتسبة للعملاء لحسابات التوفير والودائع الإدخارية للأفراد. باعتبار أن تلك الإفصاحات تهم وتؤثر في قرار العميل في تعاملاته مع المصارف والمؤسسات المالية التي يتعامل معها. كما أصدرت لاحقاً مبادئ عديدة تغطي ثمانية محاور أساسية لا تختلف كثيراً عما أصدرته مجموعة العشرين و تنلخص في الآتي:-

المحور الأول : وجود مؤسسات لحماية مستهلكي الخدمات المالية : و يضم هذا المحور ستة مبادئ أساسية تهدف الي تأطير حماية المستهلك و ضمان وجود جهات رقابية لتفعيله .

المحور الثاني : الإفصاح و ممارسات البيع : الذي يضم حوالي ثمانية مبادئ تهدف الي ضمان الشفافية و المهنية التامة لمقدمي الخدمات المالية و تمنع الاعلانات المضللة و الغش .

المحور الثالث : التعامل مع حسابات العملاء: و يضم حوالي خمسة مبادئ تهدف الي حفظ حقوق العملاء .

المحور الرابع: الخصوصية و حماية البيانات : يضم حوالي خمسة مبادئ تهدف الي حفظ البيانات المتعلقة بالعملاء بسرية تامة و تضع أسس لجمع البيانات و إستخدامها و معالجتها ومجالاتها و الجهات التي يمكن ان يتم الإفصاح عنها مع وجود حق للمستهلك في الاطلاع و تصحيح او حذف اي بيانات غير صحيحة او تمت معالجتها بصورة غير سليمة .

المحور الخامس: آلية فض النزاعات و يضم اربعة مبادئ

المبدأ الثالث : الشفافية

يقدم مقدمو الخدمات معلومات واضحة، وكافية، وفورية بطريقة ولغة يمكن للعملاء استيعابها بحيث يمكن للعملاء اتخاذ قرارات عن علم، ويسلط الضوء على الحاجة لشفافية المعلومات بشأن التسعير، والبنود والشروط الخاصة بالمنتجات.

المبدأ الرابع: التسعير المسنول

يتم تحديد التسعير والبنود والشروط في متناول العملاء مع السماح للمؤسسات المالية بتحقيق الاستدامة. ويسعى مقدمو الخدمات لتقديم عوائد حقيقية إيجابية على الودائع.

المبدأ الخامس: معاملة العملاء بنزاهة واحترام

يعامل مقدمو الخدمات المالية ووكلائهم العملاء بنزاهة واحترام ولا يمارسون التمييز. ويضمن مقدمو الخدمات تواجد الضمانات الملائمة لتتبع الفساد وتصحيحه، وكذلك المعاملة العدوانية أو المسيئة من قبل موظفيهم ووكلائهم، وبالأخص خلال عمليات مبيعات القروض وخصيل الديون.

المبدأ السادس: خصوصية بيانات العملاء

يتم احترام خصوصية بيانات العملاء الفردية وفقاً للقوانين واللوائح للاختصاصات القضائية المختلفة، ولا تستخدم تلك البيانات سوى للأغراض المحددة في وقت جمع المعلومات أو على النحو المصرح وفق القانون، ما لم يتم الاتفاق على غير ذلك مع العميل.

المبدأ السابع: آليات حل الشكاوى

يكون لدى مقدمي الخدمات آليات ناجزة وقائمة على الاستجابة لتلقي شكاوى العملاء وحل المشكلات، وتستخدم هذه الآليات لتصحيح الأفعال الفردية وكذلك لتحسين منتجاتهم وخدماتهم.

أساسية تهدف الى وجود آلية داخلية لفض النزاعات بصورة منصفة و بتكلفة معقولة و وجود جهة تراقب هذا الآلية و يمكنها التدخل لحسم النزاع بصورة نهائية اذا فشلت الآلية الداخلية في حسمه خلال فترة معقولة .

المحور السادس : الضمان و التعويض : يضم ثلاثة مبادي تهدف الي توفير ضمان مالي في حالة وجود ضائقة مالية للمستهلك .

المحور السابع : محو الامية المالية و الذي يهدف الي نشر الوعي و التعليم المالي و يضم خمسة مبادي تحقق هذا الهدف و تضمن قياس أثره .

المحور الثامن : محور المنافسة : و يضم ثلاثة مباديء أساسية تهدف الي ضمان جودة الخدمات المقدمة ووجود خيارات متعددة للمستهلكين .

ثالثاً، مبادئ الحملة العلنية لحماية عملاء التمويل الأصغر المبنية على دراسات المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء،

المبدأ الأول : التصميم والتقديم الملائم للمنتجات

يتوخى مقدمي الخدمات العناية الملائمة في تصميم المنتجات وقنوات تقديمها بطريقة لا تتسبب في الضرر للعملاء بحيث يتم تصميم المنتجات وقنوات التقديم بوضع مناسب مع خصائص للعملاء.

المبدأ الثاني: تجنب الإفراط في المديونية

يتوخى مقدمو الخدمات العناية الملائمة في جميع مراحل العملية الائتمانية لديهم لتحديد أن العملاء لديهم القدرة على السداد دون إفراط في المديونية. علاوة على ذلك ينفذ مقدمو الخدمات ويتابعوا النظم الداخلية التي تدعم الحول دون الإفراط في المديونية وتعزيز جهود تحسين إدارة المخاطر الائتمانية على مستوى السوق (مثل مشاركة المعلومات الائتمانية)



ورقة بصنوان .. تقييم الأداء المؤسسي



إعداد الدكتور /

محمد مصطفى حمدان كرنكة

خبير إدارة المنشآت

مقدمة :

قال تعالى: (قَالَ تَعَالَى) (فَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا كُفْرَانَ لِسَعْيِهِ) سورة الأنبياء: (الآية 94)

المقدمة :

تقييم الأداء المؤسسي بشكل حلقة الوصل التي تربط بين أدنى مستوى للأداء وهو الفرد وأعلى وهو الدولة. وتظهر أهمية مستويات تقييم الأداء المؤسسي من خلال فهم علاقة الترابط بينها من منظور الاعتمادية بين مستويات تقييم الأداء. فالأداء المؤسسي يعتمد بصورة أساسية على مستوى أداء الأفراد المكونين للمنشأة. إذ لا يعقل أن تنجح المنشأة في تحقيق أهدافها دون أن يتوافر لها أفراد أكفاء قادرين على إنجاز وظائفهم بدرجة عالية من الجودة.

أولاً: مفهوم تقييم الأداء :

نجد أن المفهوم اللغوي للأداء هو " لفظ مشتق من الفعل أدى ويعنى أدى الشئ : قام به . وتتعدد المفاهيم بتعدد الآراء التي تناولت هذا المفهوم، ينظر البعض للأداء على أنه

(مجموعة من الاستجابات التي يقوم بها الفرد في موقف معين وهذا الأداء هو ما نلاحظه ملاحظة مباشرة بمعنى أنه القدرة على القيام بعمل شئ بكفاءة وفاعلية وبمستوى معين).

إذاً الأداء هو ما يتخذه العامل من مهام المهارات والكفايات بشكل قابل للقياس. فمن الممكن قياس أداء العامل عن طريق قياس أداء أو سلوك العامل ذو الأداء الفعال. وأن الأداء كي يكون فعالاً يجب أن يكون ذا كفاءة عالية .

لإعطاء صورة عن مفهوم تقييم الأداء لابد من التعرف على مكونات هذا المفهوم والتي يبدو أن المكون المحوري فيها هو (الأداء الإداري) الذي يمكن تعريفه بأنه "المنظومة المتكاملة لنتائج أعمال المنظمة في ضوء تفاعلها مع عناصر بيئتها الداخلية والخارجية، وهو يشتمل على ثلاثة أبعاد هي:

1. أداء الأفراد في إطار وحداتهم التنظيمية المتخصصة.
2. أداء الوحدات التنظيمية في إطار السياسات العامة للمؤسسة.

3. أداء المؤسسة في إطار البيئة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية .
عموماً يمكن تعريف مفهوم تقييم الأداء المؤسسي بأنه:

عملية تهدف إلى قياس ما تم إنجازه من قبل منظمة ما خلال فترة زمنية محددة. مقارنة بما تم التخطيط له كماً ونوعاً وباستخدام مجموعة من المعايير والمؤشرات مع تحديد أوجه القصور والانحراف إن وجدت وسبل علاجها في الحاضر والمستقبل .

ثانياً: «تصريف تقييم الأداء» :

توجد تعاريف عدة لتقييم الأداء نذكر منها: تعريف معهد الإدارة البريطاني لها بأنها عملية تقييم للفرد القائم بالعمل فيما يتعلق بأدائه ومقدرته وغير ذلك من الصفات اللازمة لتأدية العمل . وقد ذهب البعض إلى اعتباره عملية إدارية دورية هدفها قياس نقاط القوة والضعف في الجهود التي يبذلها الفرد والسلوكيات التي يمارسها في موقف معين وفي تحقيق هدف معين خططت له المنظمة مسبقاً. ولقد ذهب البعض إلى أن عملية تقييم أداء العاملين تعرف بأنها " عملية إدارية دورية هدفها قياس نقاط القوة والضعف في الجهود التي يبذلها الفرد والسلوكيات التي يمارسها في موقف معين وفي تحقيق هدف معين خططت له المنظمة مسبقاً .

ويمكن القول أن عملية تقويم الأداء تعنى مقاييس يمكن من خلالها معرفة مدى تحقيق المؤسسة للأهداف المخططة ومعرفة وتحديد مقدار الانحرافات وتحديد أسبابها وطرق معالجتها.

ويذهب البعض إلى القول بأن عملية تقويم الأداء ما هي الا دراسات وبحوث تستهدف الوقوف على العلاقات التي تربط بين الموارد وبين كفاءة استخدامها من قبل المؤسسة. وكيفية تطوير هذه العلاقات خلال فترة زمنية معينة. إن تقويم الأداء بهذا المفهوم ما هو إلا دراسة مدى استغلال الموارد الاقتصادية للمؤسسة وتطوير فاعليتها الإنتاجية وتنفيذها للخطط المرسومة.

ويعرف تقويم الأداء بأنه (شكل من أشكال الوقاية ويركز على تحليل النتائج التي تم التوصل إليها من خلال الجهود

المبذول على مختلف المستويات بهدف الوقوف على تحقيق أهداف وحدات الأعمال في استخدام الموارد المتاحة أفضل استخدام وكيفية إعداد الخطط المستقبلية.

ثالثاً: الهدف من التقييم :

تشير العديد من المصادر كالوكالة اليابانية للتعاون (JICA) ومنظمة الأمم المتحدة (UN) في أن للتقييم هدفين رئيسيين هما:

1. توفير ما يلزم من معلومات لاتخاذ قرارات صحيحة بشأن العمليات أو السياسات أو الاستراتيجيات المرتبطة بالمشاريع الجارية أو المستقبلية.
 2. تقديم أدلة إلى الجهات المعنية (المانحين والشركاء والمستخدمين). تثبت فاعلية أداء المشروع ومطابقته للنتائج المخطط لها. وللمتطلبات القانونية والمالية. ومدى استخدام المديرين لنتائج المراقبة والتقويم .
- ويهدف التقييم بشكل عام إلى تحديد ملائمة أي مشروع ومدى كفاءته وفاعليته وأثره واستدامته. ويتوقع أن يؤدي تحسين عملية صنع القرار إلى نتائج أفضل وإلى استخدام الموارد بكفاءة أكبر .

رابعاً: أهمية تقييم الأداء :

تستهدف تقييم الأداء ثلاث غايات وهي على مستوى كل من المنظمة. المدير والفرد العامل التنفيذي.

أ. أهميتها على مستوى المنظمة :

1. إيجاد مناخ ملائم من الثقة والتعامل الأخلاقي الذي يبعد احتمال تعدد شكاوي العاملين تجاه المنظمة.
2. رفع مستوى أداء العاملين واستثمار قدراتهم بما يساعدهم على التقدم والتطور.
3. تقييم برامج وسياسات إدارة الموارد البشرية كون نتائج العملية يمكن أن تستخدم كمؤشرات لحكم على دقة هذه السياسات.
4. مساعدة المنظمة على وضع معدلات أداء معيارية دقيقة.

ب. أهميتها على مستوى المديرين :

1. دفع المديرين والمشرفين إلى تنمية مهاراتهم وامكانياتهم الفكرية وتعزيز قدراتهم الإبداعية للوصول إلى تقويم سليم وموضوعي لأداء تابعيهم.
2. دفع المديرين إلى تطوير العلاقات الجيدة مع مرؤسبه والتفرب إليهم للتعرف على المشاكل والصعوبات.

ج. أهميتها على مستوى العاملين :

1. جعل العامل أكثر شعور بالمسؤولية وذلك لزيادة شعوره بالعدالة وبأن جميع جهوده المبذولة تأخذ بالحسبان من قبل المنظمة.
2. دفع العامل للعمل باجتهاد وجدية وإخلاص ليرتقب فوزه باحترام وتقدير رؤسائه معنوياً ومادياً.

خامساً : توقيت التقييم: هناك ثلاث توقيتات للتقييم استناداً إلى المرحلة التي يُجرى فيها، وهي:

يستند توقيت تقييم الأداء إلى المرحلة التي يُجرى فيها. وهي:

1. التقييم القبلي Pre- أو Ex-ante Evaluation : يتم قبل تنفيذ المشروع. حيث تدرس ضرورة تنفيذ المشروع وتوضح تفاصيله والنتائج المتوقعة منه. ومدى ملائمة المشروع وقيمه. ووضع مؤشرات تقويم لقياس تأثير المشروع في التوقعات اللاحقة. وبمساعدة المنظمة على التخطيط القبلي "التخطيط بالسبناريوهات" الذي يعني وصف ما هو متوقع ومحتمل وتخليه. ووضع سبناريوهات (مشاهد محتملة) والتوصل إلى صيغة للتعامل مع كل من هذه السبناريوهات. وذلك بتشخيص دقيق وواسع للأفكار المحتملة والمتوقعة بطريقة مفيدة وقابلة للتطبيق. حيث يساعد على ربط القرار غير المؤكد الذي نتخذه اليوم. بما يمكن أن يحدث من أحداث كائناً لهذا القرار في المستقبل (ماذا لو؟). حيث تساعد هذه الاحتمالات واضعي الخطط الاستراتيجية والمؤثرين في المنظمة على مواجهة التوقعات المستقبلية

والاستعداد لها .

2. تقويم منتصف المدة Mid-term Evaluation أو During Evaluating : يُجرى في منتصف مدة تنفيذ المشروع. حيث يهدف هذا التقويم إلى فحص الإنجازات، وتنفيذ المشروع بالتركيز على الكفاءة والملاءمة مستنداً إلى النتائج، بالإضافة إلى مراجعة خطة العمل وتعديلها وفقاً للنتائج. حيث تساعد نتائج التقويم الجهات المعنية على اتخاذ القرار ومراقبة الأداء (Just In Time).

3. التقويم البعدي Ex-post أو After performing Evaluating : يُجرى بعد فترة زمنية من انتهاء تنفيذ المشروع. ويركز على الكفاءة والتأثير والاستمرارية. استناداً إلى نتائج التقويم. ويهدف هذا التقويم إلى استخلاص الدروس المستفادة والتوصيات للجهات المعنية بتخطيط المشاريع المستقبلية وتنفيذها بشكل أكثر كفاءة وفاعلية.

الشكل (1) يبين توقيتات هذه الأنواع ضمن دورة حياة المشروع (JICA: 2004).



المصدر : عابدة سبيل خطاب، الإدارة والتخطيط الاستراتيجي، دار الفكر، القاهرة، 1995، ص 112

سادساً : قياس الكفاءة الإنتاجية للصلم

تعتبر الكفاءة الإنتاجية في كثير من الدول الأساس الحيوي للتقدم والتنمية الاقتصادية. حيث تعتبر المصدر في الإنتاج ورفع مستواه وجودته، وتقديم الخدمات العامة والخاصة بأحسن الطرق وأنسبها في الوقت والتكلفة. وتمثل الكفاءة الإنتاجية تأليفاً أمثلاً بين العناصر المستخدمة في

الإنتاج. فبعكس قياسها مدى نجاح العاملين أو فشلهم في إدارة نشاط معين و كثيرا ما يلجأ إليها الباحثون نظرا للعديد من الحاسن.

و تعرف الكفاءة الإنتاجية للعمل بأنها "العلاقة بين كمية الموارد المستخدمة في العملية الإنتاجية و بين الناتج من تلك العملية. و بذلك ترتفع الكفاءة الإنتاجية كلما ارتفعت نسبة الناتج إلى المستخدم من الموارد .

وهي الأداء السليم للعناصر المنتجة في أي منشأة. و هو الذي يتم في الوقت الملائم و بالتكلفة المناسبة . وبهذا. فإن أي عملية إنتاجية يدخل فيها عناصر أساسية هي العمل. المواد. و رأس المال و الخبرة التنظيمية والإدارية. و يتبلور مفهوم الكفاءة الإنتاجية في إمكان الحصول على أقصى إنتاج باستخدام كميات محددة من تلك العناصر. فهي المحرك الديناميكي للعملية الإنتاجية. و مصدر الطاقة التي تسيطر على الأداء لمختلف العناصر.

1 - مفهوم الكفاءة الإنتاجية :

تعرف بأنها " العلاقة بين كمية الموارد المستخدمة في العملية الإنتاجية و بين الناتج من تلك العملية. و بذلك ترتفع الكفاءة الإنتاجية كلما ارتفعت نسبة الناتج إلى المستخدم من الموارد".

وهي " الأداء السليم للعناصر المنتجة في أي منشأة. و هو الذي يتم في الوقت الملائم و بالتكلفة المناسبة" . وبهذا. فإن أي عملية إنتاجية يدخل فيها عناصر أساسية هي العمل. المواد. و رأس المال و الخبرة التنظيمية والإدارية. و يتبلور مفهوم الكفاءة الإنتاجية في إمكان الحصول على أقصى إنتاج باستخدام كميات محددة من تلك العناصر. فهي المحرك الديناميكي للعملية الإنتاجية. و مصدر الطاقة التي تسيطر على الأداء لمختلف العناصر.



2 - أهمية قياس الكفاءة الإنتاجية :

أ - تعتبر أحد أهم الأدوات الرقابية في مجال الرقابة على الإنتاج. للتمكن من الوقوف على مراكز الضعف والبحث عن أسبابها وعلاجها.

ب- مقياس لمكافأة العاملين و معيار لاختيار المرشحين منهم للترقية. و الكشف عن قدراتهم و مواهبهم.

ت- استخدام نتائج القياس في أغراض التخطيط و المتابعة و التقييم.

ث- ارتفاع الكفاءة الإنتاجية يؤدي إلى زيادة الدخل الوطني و ارتفاع أرباح الشركات. و بالتالي دخل الأفراد. مما ينعكس على زيادة المدخرات.

ح- تعتبر الكفاءة الإنتاجية عنصرا أساسيا من عناصر النمو و التقدم الاقتصادي و هدفا مهما للإدارة الحديثة التي تجتهد طاقات العمل و أساليبه لتحقيق هذا المبتغى.

3. وسائل قياس الكفاءة الإنتاجية للعمل :

نوصف عملية قياس الأداء بأنها ناجحة إذا أعطت نتائج موثوقة لإنتاجية العمل. عليه لزم على جميع الإداريين دراسة الكيفية الصحيحة للقيام بمختلف القياسات. إذ أن أي نوع من القياس الصحيح يستلزم البحث فيه الجوانب الآتية:

1. الأهداف المطلوبة و مدى تحقيقها: تقتصر بعض المؤسسات الإنتاجية ضمن إستراتيجيتها على أهداف عامة. كأن تسعى إلى تحسين الإنتاج. إلا أن هذه الأهداف حتى و إن كانت جيدة و ضرورية على مختلف المستويات إلا أنها غير عملية على المستوى التنفيذي. أما الأهداف المرحلية الواقعية التي إذا أجزها يكون قد اقترب من الهدف العام. فيجب أن تتحدد بصورة أدق. و لذلك فإن قياس الأداء كعمل أول. يبحث في الأهداف المرحلية التنفيذية و بقيس مدى تحقيقها في أرض الواقع.

2. البرنامج التنفيذي: وهو البرنامج التنفيذي للخطوة الموضوعية ككل. و يدخل في ذلك الأهداف. و كذلك الوسائل المستعملة لتحقيقها و أيضا المحددات

والأخرى الفعلية للأداء البشري. ولتحديد أي رقم من هذه الأرقام يلزم إعداد جدول يتضمن النتائج وبيانات وافية عن الأداء الفعلي لكل عملية و لكل عامل. ويتم تطبيق هذه الوسيلة بالخطوات التالية:

تدون البيانات المتعلقة بالأداء الفعلي وتسجل في البطاقات الخاصة بالأداء.

تسب الانحرافات بين أرقام الأداء الفعلي والمستويات القياسية المسجلة في البطاقات ويحدد إذا ما كانت الانحرافات سالبة أو موجبة.

سابعا: مشاكل وصعوبات قياس

تقييم الأداء المؤسسي

رغم أهمية قياس الأداء في الأجهزة الحكومية إلا أن هناك الكثير من المشكلات التي تعوق هذا القياس وهي تتمثل فيما يلي:

أولاً: البيئة الاجتماعية والثقافية

تتركز البيئة الاجتماعية والثقافية في أربعة محاور لها انعكاساتها على ممارسات الإدارة الحكومية :

1 - العادات والتقاليد :

تشير هذه إلى العادات والتقاليد والقيم والعادات السائدة في المجتمع ودرجة تأثيرها بالثقافة الخارجية. لقد بدأت بداية مرحلة التحول في بعض القيم والمعتقدات في الدول العربية بعد أن نالت استقلالها وبرزت كمؤسسات ذات دور سياسي واقتصادي واجتماعي حيث ازدادت طموحات الجماهير لوفاء الأجهزة الحكومية بفتح أبواب الرفاهية أمامها. ولكي تنفذ مشاريع التنمية الاقتصادية والاجتماعية فقد تضخم الجهاز الوظيفي والرتبات والأجور وتعقيد الإجراءات إضافة إلى التسبب الوظيفي.

2 - الشخصية الوظيفية وأشكال الاتصال السائدة :

هي أنماط السلوك والتفكير السائدة لدى معظم أفراد المجتمع وهي تتأثر بالدوافع والمحفزات التي تحرك أفراد المجتمع ومجموعة المتغيرات الثقافية التي تحكم سلوك الأفراد في التعامل مع المواقف وأشكال الاتصال السائدة

التي تحيط بالعمل والمنهجية الحركية للتنفيذ ويتم القياس عبر مشاركة العاملين أثناء تنفيذ المخطط من خلال المراقبة الميدانية للعمل عن قرب لتحقيق الهدف.

3. العوامل الخارجية: تعبر عن المستوى الثالث من مستويات القياس و يقصد بها، مدى قبول أو رفض الإنتاج المعروض والمعوقات الخارجية. بالإضافة إلى طريقة تعامل العاملين مع المجتمع الخارجي.

4. الوسائل الرئيسية للقياس الأدائي :

يُجد إنه من الضروري أن توضع مستويات أداء قياسية لكل عمل، مهما كبر هذا العمل أو صغر مع ضرورة وضع جداول زمنية لكل عملية إنتاجية بتوضيح خطواتها، و توقيت الحركات الخاصة بكل جزء من تلك الأعمال، و ذلك باعتبار أن هذه المستويات و الجداول الزمنية هي ما يمكن خفيقه فعلا في الظروف العادية للعمل. يمكن أن تميز ثلاثة وسائل رئيسية لقياس الأداء تنفرع عنها وسائل أخرى مباشرة. تقيس الأداء الفعلي للعامل أو لمجموعة من العمال أثناء تأديتهم للعمل تحت الظروف الواقعية للإنتاج. و من ثم، و من خلال النتائج المحصل عليها يمكن وضع حكم صحيح للكفاءة الإنتاجية للقوى العاملة. فهذه الوسائل تهدف إلى إبراز فاعليتها في القياس و مدى تطورها، و كذا مقارنة نتائجها بالنتائج القياسية من فترة لأخرى. و أيضا مدى تأثير هذه النتائج بالتحسينات والتعديلات التي تدخل على العمل وطريقة الأداء. و فيما يلي عرض لهذه الوسائل

أ - القياس الحسابي :

هو الوسيلة الشهيرة للقياس، و يعتمد فيه على الأرقام الحسابية في تقدير نسبة الجودة والإنتاجية و مدى تقدم الأداء أو تراجعها. و يمتاز هذا المقياس بوضوح معاييرها و سهولة الحصول عليه. و يمكن إظهار مختلف الوسائل المباشرة في القياس كما يلي :

- نسبة الأداء الفعلي إلى القياس: هي النسبة المئوية التي تمثل مدى نجاح العامل في تحقيق المستويات القياسية الموضوع.

- أرقام الانحرافات المعيارية: هي عبارة عن معادلة رياضية تمثل متوسط الانحرافات بين المستويات القياسية



الأنماط الإدارية.

د - تنوع المستويات الحضارية والثقافة للعمالة الوافدة أدى إلى تغييرات هيكلية في النسق الاجتماعي والثقافي.

هـ- التضخم الوظيفي نتيجة إيجاد دخل ثابت لكل مواطن.

ثانياً: أوضاع ونظم تقنيات المعلومات:

يأتي الاهتمام بنظم المعلومات باعتبارها نظاماً تحليلية توفر إمكانيات واسعة للتوقع والتحليل والتخطيط والاستجابة المرنة والفعالة للتغيرات المحيطة ببيئة العمل مع توفير قواعد بيانات متجددة تدعم اتخاذ القرار.

تتمثل المظاهر العامة التي تعكس أوضاع نظم وتقنيات المعلومات في الأجهزة الحكومية فيما يلي:

أ. عدم التركيز على الاستخدام الأمثل للحاسبات الآلية في مجالات التخطيط والرقابة والتحليل الإحصائي واتخاذ القرار.

ب. عدم تحديث البرامج المستخدمة لاستيعاب المزيد من المعلومات والأعمال والأرقام الكودية.

ت. استخدام الحاسبات في الأعمال الهامشية مثل الطباعة وكشوفات المرتبات وتخزين الوثائق والمستندات القديمة .

ث. نقص الثقافة المعلوماتية لدى المسؤولين بالأجهزة الحكومية.

ج. انتشار ظاهرة إدخال تقنيات المعلومات كجزر

فيما بينهم ، فالشخصية العربية تأتي مكاسبها المادية من الوظيفة في مقدمة دوافع العمل مع ضعف الدوافع الخاصة بالاستقلالية وتأكيد الذات .

3 - هياكل ونظم التعليم والتدريب السائدة :

على الرغم من الجهود التي تبذلها الحكومات العربية في تطوير التعليم والتدريب إلا أن هناك بعض المشاكل نذكر منها ما يلي:

1. إعطاء أولوية للتعليم العام والجامعي على حساب التعليم الفني.
2. تخرج كوادر بشرية أكاديمية بنقصها التدريب والخبرة العملية.
3. عدم الربط بين سياسات التعليم والتدريب والتوظيف.

4 - تركيبة القوى العاملة والانتماء الاجتماعي :

إن الاتفاق على البنية الأساسية والخدمات الاجتماعية في دول الخليج مثلاً تتطلب وجود قوى عاملة إضافية لم يكن بمقدور السكان المحليين توفيرها أدى إلى اختلال تركيبة القوى العاملة بهذه الدول على النحو التالي:

أ - انصراف العمالة الوطنية إلى الوظائف الإشرافية والمكتبية دون الفنية.

ب- طموحات فئة الدرجات العلمية العليا لشغل المناصب القيادية .

ج - اختلاف سلوكيات العمالة الوافدة مع سلوكيات المجتمعات التي يعملون فيها أدى إلى عدم تجانس



ثامناً: معايير قياس كفاءة الأداء في المؤسسات الإنتاجية :

تعدد مؤشرات كفاءة الأداء وتختلف أهميتها النسبية، وذلك حسب نوع النظام الاقتصادي والاجتماعي والسياسي السائد في ذلك البلد. وتماشياً مع الأغراض والأهداف التي يسعى أصحاب المؤسسات إلى تحقيقها. يجب أن تكون المؤشرات المختارة ملائمة لطبيعة و أهداف الوحدة الإنتاجية موضع التقييم، فمعايير قياس كفاءة الأداء متعددة، يمكن تلخيصها فيما يلي:

أولاً : معيار الطاقة الإنتاجية :

تهدف جميع المؤسسات الاقتصادية إلى استغلال الطاقة الإنتاجية المتاحة بأعلى كفاءة ممكنة.

1 - مفهوم الطاقة الإنتاجية وأنواعها :

يمكن تعريفها " بأنها إمكانية إنتاج حجم معين من السلع البضائع مختلف أنواعها و حتى الخدمات، في مكان معين أو ضمن وحدة زمنية معينة أما إذا تعلق الأمر بالطاقة الإنتاجية الصناعية، فيمكن التعبير عنها بأنها طاقة العناصر المادية على أداء عملية صناعية، مثل تحويل المواد الأولية. التركيب والاستغلال إن أهمية معيار الطاقة الإنتاجية تأتي من كونه يرتبط ارتباطاً وثيقاً بحجم الإنتاج من جهة، وبالنكالف والأرباح والمبيعات من جهة أخرى. حيث أنه كلما ارتفعت القدرة على الإنتاج انخفضت حصة الوحدة الواحدة من التكاليف الثابتة من خلال توزيع إجمالي هذه التكاليف على وحدات أكبر عندما تستغل الطاقة بشكل أمثل. ومن ثم تنتج مرونة في الأسعار مع زيادة في الوحدات المنتجة وتلبى بذلك احتياجات المجتمع

معلومات مستقلة دون الربط بين الأنشطة والوحدات داخل الجهة الواحدة.

ح. عدم التخطيط المسبق لدراسة الاحتياجات الفعلية والمستقبلية للجهات المختلفة قبل شراء أجهزة الحاسبات الآلية.

متطلبات تطوير نظم وتقنيات المعلومات :

يتطلب تطوير نظم تقنيات المعلومات ما يلي:

1. تطوير الثقافة المعلوماتية لساغلي الوظائف القيادية والإشرافية وتزويدهم بنوعين من الثقافة في التعامل مع نظم وتقنيات المعلومات كما يلي:

أولاً: ثقافة الحاسبات التي تشمل فهم مصطلحات الحاسب مع القدرة على تشغيل واستخدام الحاسبات.

ثانياً: ثقافة المعلومات التي تركز على كيفية استخدام المعلومات في معالجة المشاكل الإدارية وتبادلها مع الآخرين.

2. تطوير النظم المتبعة في توفير تقنية المعلومات من حيث اختيار الأجهزة والبرامج وعمليات التدريب والصيانة وتعديل وتطوير الأجهزة المستخدمة.

3. تكوين رؤية تكنولوجية على مستوى الجهات الحكومية. وذلك بإعادة صياغة المفاهيم التقليدية للعاملين حول نظم وأساليب العمل لتكوين رؤية تكنولوجية جديدة تعني بربط تقنيات المعلومات بأهداف واحتياجات المستويات الإدارية المختلفة إضافة إلى ربط استخدامها بتغيير أسلوب تفكير الموظفين وتدريبهم على تبادل المعلومات.

ثانياً : معيار الإنتاجية :

تعتبر الإنتاجية مؤشراً هاماً للمشروعات في كيفية استخدام مواردها للوصول إلى أفضل النتائج. و بذلك يصبح من المفيد قياسها للتعرف على أعراض تدهورها أو تطورها و معالجة الخلل إن وجد. فهي علاقة بين مدخلات و مخرجات العملية الإنتاجية. إذ تعبر عن علاقة الإنتاج بمفردات العملية الإنتاجية. فتحمل تقييماً أكثر دقة في تقييم المؤسسة و كفاءة العامل و طريقة استخدام الآلة أو المواد الأولية... إلخ.

ثالثاً : معيار القيمة المضافة :

تعرف على أنها " الفرق بين الإيراد الإجمالي المتحصل عليه من بيع سلعة أو خدمة معينة و بين إجمالي ما دفع إلى الموردين الخارجيين نظير مواد أو خدمات أخرى تطلبتها عملية الإنتاج فهي المكافأة الإجمالية لجميع الجهود المبذولة في إنتاج سلعة أو خدمة معينة.

قلو أن القيمة المضافة هي الوسيلة لقياس الإنتاجية فإنه يمكن أن تزيد في قيمتها بطريقتين:

١) بشراء المواد و الخدمات المختلفة من الموردين بأقل التكاليف و أحسن الشروط الممكنة.

٢) باستخدام الموارد الداخلية بأعلى درجة من الكفاءة.

كما أنها تعتبر الأساس للعنمد في حساب إنتاجية العمل. ففي حالات كثيرة. نجد أن سوق العمل تسعى إلى توفير الأيدي العاملة ذات المستويات المرتفعة من المهارة و التخصص. و كذا الكفاءة لتحقيق أهداف الأنشطة الاقتصادية. بالإضافة إلى استعمال التكنولوجيا المتطورة بهدف التقليل من تكاليف العمالة.

رابعاً : معيار الربحية أو معدل العائد على الاستثمار :

يعتمد النظام المحاسبي في قياس الربح على فكرة مؤداها أن الربح عبارة عن الفرق بين الإيراد الكلي والتكاليف الكلية خلال الفترة المحاسبية. إلا أن المفهوم الأدق للربح أو ما يسمى بالربح الاقتصادي . هو الفرق بين القيمة النقدية للمشروع في أول و نهاية المدة أما الربحية فهي مقياس يحاول تقييم أداء المشروع من خلال تحميل صافي الدخل إلى أنشطة المشروع مثله في جملة الاستثمارات أو الأصول. ويمكن أن يطلق على الناتج معدل العائد على الاستثمار. وتحسين الربحية قد يعني ضرورة قيام المؤسسة بتحسين استثماراتها بقدر يساعد على تعظيم رقم الربح. و يمكن أن يتم ذلك من خلال الحصول على آلات و معدات جديدة. أو استخدام مواد بديلة.

عناصر نظام تقييم أداء العاملين :

باعتبار عملية تقييم الأداء نظام فهو يتكون من عناصر تعبر عنه وتفسره وتمثل هذه العناصر في الخطوات الممارسة التطبيقية السليمة لهذه العملية وهي تتمثل في:

تحديد الغرض :

وهو الهدف الذي تسعى له الإدارة من وراء العملية وجمعها لهذه المعلومات والبيانات. حيث يمكن أن توظيفها لعدة أغراض منها ما يلي:

1 - تقديم معلومات للعاملين أنفسهم على جودة وكفاءة أدائهم لأعمالهم وذلك للمعرفة. ولتحسين الأداء نحو الأفضل.

2 - تحديد مستوى الأجر والكفاءات والعلاوات التي يمكن أن يحصل عليها الفرد وذلك مقابل الأداء.

3 - تحديد الوظيفة الحالية المناسبة. والوظيفة المستقبلية التي يمكن أن ينقل لها العامل. أو الإستهناء عن العامل وهذا في حالة ما لم يكن على المستوى المطلوب في الوظيفة الحالية.

4 - التعرف على الأعمال والمهام التي من الممكن أن





الموارد المادية و البشرية التي تستخدم لتنفيذها. بما يحقق الأهداف بأقل تكلفة ممكنة. إذ أن الأمر يفترض أن تحدد هذه الخطط في ضوء ما يلي:

- تحديد الأهداف بشكل واضح بما يغطي جميع أوجه النشاط الاقتصادي المرتبط بعمل المؤسسة.
- ضرورة التنسيق بين أهداف مهام ووظائف الوحدة الاقتصادية المختلفة.
- تصاغ الأهداف من طرف الأفراد المساهمين في تحقيقها ضمن حدود مسؤولياتهم.
- أن تكون الأهداف قابلة للتكيف مع تغير الظروف. ومع تحسب حدوث أي مستجدات داخلية أو خارجية.

ج. تحديد مراكز المسؤولية :

يلتزم المروءس بتنفيذ ما عهد إليه من واجبات في حدود مسؤولياته وما تخول له السلطات في اتخاذ القرارات. ويعتبر هذا الأمر ركنا هاما من أركان تقييم الأداء في أي وحدة إنتاجية. فتكون المسؤولية محددة في اتخاذ الوسائل الكفيلة بتنفيذ النشاط المعين بمراعاة الموارد الإنتاجية الموضوعة تحت تصرفها.

د. تحديد معايير الأداء :

تعتبر من الخطوات الأساسية في عملية التقييم. إلا أن هذه المعايير تختلف من وحدة إنتاجية لأخرى حسب طبيعة العملية الإنتاجية. وكذا الأهداف المرسومة لها من فترة زمنية لأخرى.

تسند إلى الموظف وهذا في حالة الحاجة إلى هذه المهام

- 5 - تحديد أوجه القصور في أداء الفرد. واحتياجه إلى التطوير والتنمية وذلك من خلال جهود التدريب.
- 6 - إجبار المديرين أن يربطوا سلوك مرؤوسيهم بتواج العمل وقيمتها النهائية.

فالتركيز على نوع من هذه الأغراض هو الذي يعطي الشكل العام لنظام تقييم الأداء

يعتبر تقييم الأداء وسيلة هامة في نظام إدارة الأداء هدفها قياس أداء الفرد العامل ومقارنته بالأداء المستهدف والحكم بالتالي على مدى الكفاءة.

1. الأسس العامة في تقييم كفاءة الأداء :

يعتمد في تقييم الأداء مجموعة من الأسس العامة تترتب حسب تسلسلها وأهميتها من حيث التطبيق كما يلي :

أ. تحديد أهداف المشروع :

إن الغرض من إقامة أي مشروع هو تحقيق هدف رئيسي وجملة من الأهداف الثانوية. يفترض أن تكون واضحة ومحددة لكافة المسؤولين والعاملين بالمؤسسة وعليه. فإن الاعتماد على المؤشرات العلمية والعملية في دقة تحديد تلك الأهداف أمر ضروري ومهم.

ب . تحديد الخطط التفصيلية لإجراز الفعاليات التي تمارسها المؤسسة :

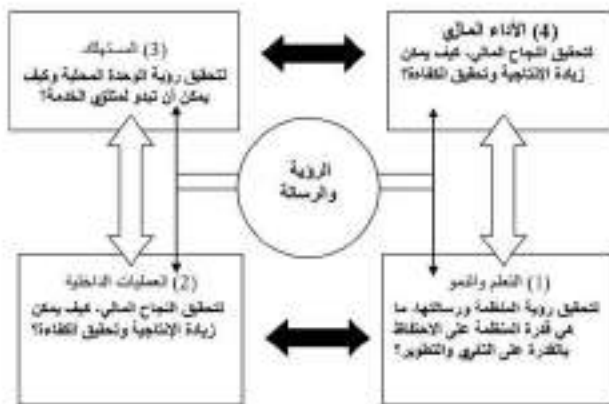
ينطلب استمرار العملية الإنتاجية وضع خطط تفصيلية لكل أنشطة و وظائف المؤسسة. مع تحديد

2 - نموذج تقويم الأداء المتوازن :

وهو أحد المداخل الإستراتيجية لقياس وتقويم الأداء. ويستهدف هذا النموذج وصف بعض الجوانب التنظيمية التي يجب قياسها بشكل يحقق " التوازن " فيما بينها دون التركيز على جانب واحد فقط. حيث درجت كثير من الإدارات على التركيز على بعد الأداء المالي دون الالتفات لباقي الجوانب التنظيمية الأخرى.

ويمثل هذا النموذج نظاماً إدارياً إلى جانب كونه نظاماً قياسياً. وهو يمكن الوحدة المحلية (المؤسسة) من تحديد الرؤية المستقبلية (Vision)، والرسالة التنظيمية (Mission) بوضوح وتحويلها إلى خطة عمل. ويحقق هذا النموذج نوعاً من التغذية العكسية بين العمليات الداخلية والنتائج الخارجية، بما يضمن تحسين الأداء الاستراتيجي للوحدة المحلية. كما يحقق هذا النموذج العديد من التوازنات بين المفاهيم والمقاييس التقليدية والحديثة. فهو لا يعتمد فقط على المؤشرات المالية التاريخية بل يتعدى ذلك ليتضمن العديد من المؤشرات المستقبلية التي تحدد مدى قدرة الوحدة المحلية على تحقيق أهدافها الإستراتيجية، وتوضيح طبيعة العلاقة بين العناصر الأساسية للنموذج. يمكن استعراض الشكل التالي :

الشكل (3) يوضح العناصر الأساسية للنموذج



المصدر : محمود القاضي مريود. أثر تبني استراتيجية الجودة الشاملة في تحسين الموقف التنافسي أطروحة دكتوراه. جامعة عمان الأهلية 2006.

هـ. وجود جهاز مناسب للقيام بتقييم الأداء :

يستلزم تقييم الأداء وجود جهاز للرقابة يختص بمتابعة ومراقبة التنفيذ الفعلي لنشاط الوحدة الإنتاجية. ويقوم بتسجيل النتائج المحصل عليها بعد التنفيذ.

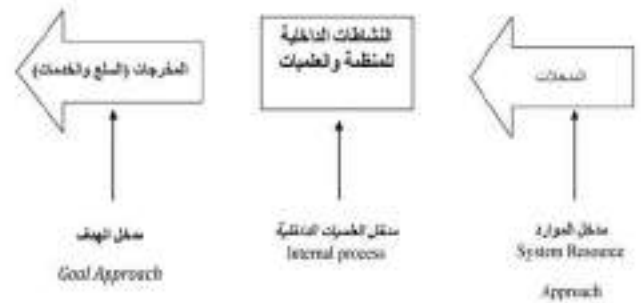
تاسعاً : نماذج تقييم الأداء المؤسسي :

هناك عدة نماذج لتقييم الأداء المؤسسي، وتمايز تلك النماذج بتوجهاتها وتركيزها ودرجة تعقيدها ومدى ملاءمتها لأنواع المنظمات الربحية منها والخدمية، إلا أننا في هذا السياق سنركز بصورة أساسية على النماذج الأكثر ملائمة للوحدات المحلية. نماذج يسهل تطبيقها واستخلاص أنظمة قياس تقويم أداء تلك الوحدات .

1. النموذج التقليدي Traditional Approach :

يركز هذا النموذج على الأجزاء الرئيسة التي تتكون منها المؤسسة أو أي منظمة أخرى. فالمنشأة مثلاً تحصل على الموارد والمواد الخام من البيئة ويتم تحويل هذه المواد الخام من خلال عمليات وأنشطة داخل المنشأة إلى خدمة أو سلعة تقدم إلى المواطنين. ويمكن توضيح هذه المكونات للنموذج التقليدي من خلال الشكل التالي:

الشكل (2) يوضح النموذج التقليدي لقياس الأداء المؤسسي البيئة الخارجية



المصدر : محمود القاضي مريود. أثر تبني استراتيجية الجودة الشاملة في تحسين الموقف التنافسي أطروحة دكتوراه. جامعة عمان الأهلية 2006.

المصدر : محمود القاضي مريود. أثر تبني استراتيجية الجودة الشاملة في تحسين الموقف التنافسي أطروحة دكتوراه. جامعة عمان الأهلية 2006.

وبناءً على هذا النموذج يمكن للمنشأة أن تقوم أدائها ضمن أي من (الداخل) التالية لقياس مستوى الأداء لكل مكون من مكونات النظام .

التنظيمي ورسالة وأهداف المحلية الراغبة في التعلم من المحلية الأخرى. ولهذه العملية مراحل وآليات محددة للتطبيق. وهي في مجملها عملية بحث عن أفضل جهات الأداء في مجال ما ودراستها (حينما يكون ذلك ممكناً) . وتحديد أسباب كونها الأفضل ومن ثم استخدام البيانات ذات العلاقة والتي تعتبر ذات فائدة لأغراض المقارنة.

الختام :

في ختام هذه الورقة نخلص إلى أن تفهيم أداء الموارد البشرية من المواضيع ذات الأهمية الكبيرة في مجالات العمل في المنشآت قاطبة سواء كانت صناعية ، أم خدمية ، أم حكومية ، لأنه ذو علاقة وارتباط مباشر بإنتاجية العمل فيها وفعاليتها التنظيمية ، التي يتوقف عليها بقاؤها واستمرار نشاطها في السوق ، يسمح للمديرين بإشراك الأهداف الإستراتيجية طويلة الأجل مع قياسات ذات الأجل القصير ، و يمكن من ترجمة إستراتيجية المنشآت وخلق اتفاق حول الرؤية والإستراتيجية والاتصال الذي يسهل جهود الإدارة العامة في توضيح الإستراتيجية وشرحها وربطها مع أهداف موظفيها.

فنتائج تفهيم الأداء توفر التغذية العكسية عن مستوى أداء وكفاءة كل من يعمل في المنشأة ، فتساعد على معرفة حقيقة هذا الأداء بإيجابياته وسلبياته ، فهذه المعرفة تمثل الأساس الذي يقوم عليه تطوير وتحسين الأداء المستقبلي فيها.

يبين الشكل السابق فلسفة وأهداف تطبيق نموذج تقوم الأداء المتوازن باعتباره نظاماً إدارياً إضافة لكونه نظاماً قياسياً. ويتضح من الشكل أن هناك ارتباطاً منطقياً بين العناصر الأساسية للنموذج. والذي يمكن طرحه كما يلي:

1. التعلم والنمو التنظيمي يؤدي إلى زيادة قدرة الوحدة المحلية على تكوين عمالة راغبة في العمل وقادرة عليه. ومن المنطقي أن يؤدي ذلك إلى زيادة قدرتها على تحسين أداء العمليات الداخلية.

2. إن تحسين أداء العمليات الداخلية والناخ من توافر موارد بشرية مؤهلة وكفؤة يؤدي إلى تحقيق درجة عالية من رضا متلقي الخدمة. والذي بدوره سوف ينعكس في شكل تحسين الأداء المالي.

3. إن طبيعة العلاقات المبنية أعلاه يمكن أن يتم تناولها عكسياً أيضاً بمعنى أن هناك علاقة وطيدة بين العمليات الداخلية والتعلم والنمو. وعلاقة بين التعلم والنمو الأداء المالي. وعلاقة بين الأداء المالي وتحقيق رضا المستهلك .

3 - القياس المرجعي Benchmarking

يعد مدخل المقارنة المرجعية وسيلة ناجحة لتطوير معايير ومؤشرات الأداء ذات الصلة بأعمال وأنشطة الوحدة المحلية. بهدف تحسين العمل وتحقيق أفضل أداء ممكن. إن عملية المقارنة المرجعية تسهل عملية التعلم بين المنظمات ، بمعنى أنها عملية تعلم من أجل أخذ درس من إحدى المحليات وترجمته وتطبيقه في إطار المناخ



قائمة المراجع

1. أحمد ماهر اقتصاديات الإدارة، الدار الجامعية الإسكندرية 1997م.
2. أحمد محمد المصري، التخطيط و المراقبة الإدارة، مؤسسة شباب الجامعة، مصر 2004م.
3. إسماعيل محمد السيد، الإدارة الإستراتيجية "مفاهيم وحالات تطبيقية"، ط2، الناشر للمكتب العربي الحديث، 1993م.
4. عبد الغفار حنفي، السلوك التنظيمي وإدارة الموارد البشرية، مركز التميز لعلوم الإدارة والحاسب، القاهرة الطبعة الأولى 1998م.
5. خالد عبد الرحيم الهيثي، "إدارة الموارد البشرية : مدخل إستراتيجي"، الطبعة الأولى، (عمان : دار وائل للنشر، 2003).
6. راوية حسن، إدارة الموارد البشرية (رؤية مستقبلية)، الدار الجامعية، 2000م.
7. سعيد أوكيل، وظائف و نشاطات المؤسسة الصناعية، الابتكار التكنولوجي لتحقيق التنمية المستدامة، عمان، دار وائل للنشر، 2000م.
8. صلاح الشنواني، إدارة الإنتاج، مركز الإسكندرية للكتاب، مصر 2000م.
9. صلاح حسن الحسيني ومؤيد عبد الرحمن الدوري، إدارة البنوك "عرض كمي وإستراتيجي معاصر"، (عمان: دار وائل للنشر، 1999م).
10. عايذة سيد خطاب، الإدارة والتخطيط

الاستراتيجي، دار الفكر، القاهرة، 1995م.

11. عبد المعطي عساف، "الإجهاات الحديثة لتقويم أداء العاملين في الإدارة الحكومية"، المجلد 16، (العدد الأول)، (جامعة الكويت : مجلة العلوم الإجتماعية 1988).

12. علي السلمي، إدارة الأفراد و الكفاءة الإنتاجية، دار غرب للطباعة و النشر و التوزيع، مصر، 1985م.

13. عمر، وصفي عقيلي، إدارة الموارد البشرية، عمان، دار وائل، 2005م.

14. كامل بربر، إدارة الموارد البشرية وكفاءة الأداء التنظيمي، الطبعة الأولى، 1997، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر الجامعة اللبنانية.

15. محفوظ أحمد جودة، إدارة الجودة الشاملة مفاهيم وتطبيقات، عمان : دار وائل، 2008 الطبعة الثالثة.

16. مؤيد السالم وعادل حرحوش، "إدارة المواد البشرية"، مطبعة الاقتصاد، 1991م.

17. محمد عمر سليمان عن كمال عبد الحميد زيتون، التدريس "نماذج ومهارته"، ط2، (القاهرة: عالم الكتب، 2005م).

المراجع الاجنبية:

1 k.hamdi, comment diagnostiquer et redresser une entreprise, opcit

الرسائل الجامعية،

1. محمود القاضي مريود، أثر تبني إستراتيجية الجودة الشاملة في تحسين الموقف التنافسي، أطروحة دكتوراه، جامعة عمان الأهلية 2006.

2. محمد عمر سليمان، أثر استراتيجيات الموارد البشرية على تنمية المشروعات الصغيرة، (جامعة امدرمان الاسلامية - 2014م).

ورقة علمية حول: المشروعات الصغيرة و المتوسطة في السودان - المصوقات والحلول

ورقة عمل

مقدمة

إن تعريف المشروعات الصغيرة والمتوسطة معقد، والسبب في ذلك وجود عدة رؤى ترتبط بالحجم، مما ينعكس على تصنيف المشروعات الصغيرة والمتوسطة، فعلى سبيل المثال فإن المعايير المعتمدة لدى دول الإتحاد الأوروبي لتعريف المشاريع الصغيرة والمتوسطة تشمل عدد العاملين، حيث يتم اعتبار الشركة من المشاريع الصغيرة والمتوسطة عندما يكون عدد العاملين فيها أقل من 250 فرد، وأن يقل إجمالي المبيعات السنوية عن 40 مليون يورو، وأن لا يتجاوز إجمالي الميزانية العمومية 27 مليون يورو، بالإضافة إلى تحقيق مبدأ الإستقلالية، فالشركات يمكن اعتبارها من المشاريع الصغيرة والمتوسطة إذا كانت 25 % من الأسهم على الأقل غير مملوكة لشركة من غير شركات المشاريع الصغيرة والمتوسطة، أما في الولايات المتحدة، فإن هنالك منظمة خاصة بإدارة الأعمال الصغيرة والمتوسطة، والتي تتعامل بكل ما له علاقة بالسياسات المرتبطة بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة، أما تعريفهم الخاص بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة فيقوم وفقاً للنظام التصنيفي الخاص بصناعات أمريكا الشمالية، وهنالك أربعة خصائص يتم بها تعريف المنشآت الصغيرة، ثلاثة من هذه المعايير عامة



عبد الله علي محمد بابكر
وحدة التمويل الأصغر

ملخص الورقة

تناول هذه الورقة المشروعات الصغيرة والمتوسطة في السودان والمصوقات التي تواجه نمو وتطور تلك المشروعات مما يمكنها من القيام بدورها في التنمية الإقتصادية والإجتماعية والمساهمة في الناتج المحلي الإجمالي بالسودان. كما تقدم هذه الورقة مجموعة من التوصيات والمقترحات التي يمكن صياغتها في شكل حلول وإستراتيجيات تساعد علي نمو وتطور قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة للإستفادة من السياسات المالية لبنك السودان المركزي للعام 2018 والتي نصت على أن يتم تخصيص نسبة 15 % من محفظة التمويل الكلية لكل مصرف للمشروعات الصغيري والصغيرة والمتوسطة. أيضاً تطرقت هذه الورقة إلى تجارب بعض الدول في تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة وكيف تم التغلب على المشاكل التي واجهتها وحصول هذه المشروعات ومساهمتها تلك البلدان بنسب كبيرة في التنمية الإقتصادية في بلدانها.

ومبنية على قواعد كمية، بينما المعيار الرابع نوعي ويرتبط بالصناعة ذاتها. وبشكل عام فإن المشروعات الصغيرة والمتوسطة يجب أن يقل عدد العاملين فيها عن 500 فرد. والإيرادات السنوية لا تتجاوز 28.5 مليون دولار أمريكي. إلا أن هذه المعايير تختلف تبعاً لاختلاف الصناعة.

أما بخصوص التعريفات الخاصة بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة في أستراليا، فهي متعددة وتستخدم في السياق الذي جاءت فيه. لكن التعريف الأكثر إنتشاراً يرتبط في ألا تتجاوز الإيرادات السنوية 10 مليون دولار أسترالي وأن يكون عدد العاملين فيها أقل من 50 عاملاً.

أما بصورة عامة فنجد مثلاً في اليابان هنالك خصائص مختلفة للمشروع الصغير والمتوسط. وتتمثل في عدد العاملين فالمشروع الصغير يعمل به أقل من 50 فرد أما المشروع المتوسط من 51 - 99 فرد. بينما في الولايات المتحدة فإن المشروع يصنف صغيراً إذا عمل به أقل من 25 فرد.

قد يشكل إختلاف التعريفات هذه كما سيتم الإشارة إليها في أكثر من مرة تحدياً رئيسياً للبنوك والمؤسسات المالية الراغبة في وضع سياسات تمويلية خاصة بهذه الشريحة الإقتصادية الأكثر أهمية على الصعيد العالمي. وأهم ما يميز المشروعات الصغيرة والمتوسطة هي قلة عدد العاملين، والقيمة المنخفضة للأصول الثابتة، بالإضافة إلى معدلات استثمار محدودة، وكذلك محدودية التقنية المستخدمة. أما الأهداف المرغوب بتحقيقها تتميز في تحقيق الربحية في أسرع وقت مع الحفاظ على معدلات ربحية معقولة على المدى الطويل لمواجهة المنافسة، وتوفير فرص العمل الذاتية و تحقيق الإستدامة. مع إعطاء أهمية خاصة لعامل البقاء في السوق مع مرور الوقت.

أما مساهمات المشروعات الصغيرة والمتوسطة فيمكن تلخيصها بزيادة فرص العمل وإنتاجية العامل من خلال تدريبه وبالتالي تطوير فنون الإنتاج، وكذلك المناسب و التناغم ما بين رأس المال المستثمر والقوة العاملة. ووفقاً لآخر الإحصائيات التي عرضت على هامش منتدى الإقتصاد العالمي بالأردن في نوفمبر 2011، أنه على دول شرق المتوسط و شمال أفريقيا خلق 75 مليون وظيفة مع بداية عام 2020 للتعامل مع الطفرة المتوقعة في الموارد البشرية نظراً للنسبة العالية التي يشكلها الشباب ما دون سن ال 21 عام من

ديموغرافية هذه المنطقة.

أما على صعيد الدول العربية تقسم المشروعات الصغيرة والمتوسطة على أساس حجم النشاط إلى:

• الصناعات الصغيرة جداً (MICRO) :

وهي التي تشغل أقل من 5 عمال وتستثمر أقل من 5000 دولار (إضافة إلى استثمارات الأبنية والعقارات الثابتة).

• الصناعات الصغيرة (SMALL) :

وهي التي تشغل من 5 - 15 عامل وتستثمر أقل من 15000 دولار (إضافة إلى استثمارات الأبنية والعقارات الثابتة).

• الصناعات المتوسطة (MEDIUM) :

وهي التي تشغل من 16 - 25 عامل وتستثمر من 15000 - 25000 دولار (عدا الأبنية والعقارات).

أهمية المشروعات الصغيرة و المتوسطة :

تتمثل أهمية المشروعات الصغيرة و المتوسطة لأي إقتصاد في النقاط التالية:

- توفر المشروعات الصغيرة والمتوسطة مصدر منافسة محتمل وفعلي للمنشآت الكبيرة و قد من قدرتها على التحكم في الأسعار.
- تعتبر هذه المنشآت المصدر الرئيسي لتوفير الوظائف في الاقتصاديات المتقدمة والنامية على حد سواء.
- هذه المنشآت هي عبارة عن بذور أساسية للمشروعات الكبيرة، مثلاً شركة بنيتون، بناسونيك.
- تمتاز هذه المشروعات بأنها توفر بيئة عمل ملائمة حيث يعمل صاحب المشروع والعاملين جنباً إلى جنب لمصلحتهم المشتركة.
- هذا النوع من المشروعات يساعد في تطوير وتنمية المناطق الأقل حظاً في النمو و التنمية وتدني مستويات الدخل وارتفاع معدلات البطالة.
- تعتبر هذه المشاريع من المجالات الخصبة لتطوير الإبداعات والأفكار الجديدة.
- يمكن ربط هذه المشروعات بسلاسل القيمة على المستوى العالمي.

مزايا المشروعات الصغيرة و المتوسطة:

- مالك المنشأة هو مديرها، إذ يتولى العمليات الإدارية والفنية. وهذه الصفة غالبية على هذه المشروعات كونها ذات طابع أسري في أغلب الأحيان.
- انخفاض الحجم المطلق لرأس المال اللازم لإنشاء المشروع الصغير وذلك في ظل تدني حجم المدخرات لهؤلاء المستثمرين في المشروعات الصغيرة والمتوسطة.
- الاعتماد على الموارد المحلية الأولية، مما يساهم في خفض الكلفة الانتاجية وبالتالي يؤدي إلى انخفاض مستويات معامل رأس المال/العمل.
- ملائمة أنماط الملكية من حيث حجم رأس المال وملاءمته لأصحاب هذه المشروعات. حيث أن تدني رأس المال يزيد من اقبال من يتصفون بتدني مدخراتهم على مثل هذه المشروعات نظراً لانخفاض كلفتها مقارنة مع المشروعات الكبيرة.
- تدني قدراتها الذاتية على التطور والتوسع نظراً لإهمال جوانب البحث والتطوير وعدم الاقتناع بأهميتها وضرورتها.
- الارتقاء بمسئوليات الادخار والاستثمار على اعتبار أنها مصدراً جيداً للإدخارات الخاصة وتعبئة رؤوس الأموال.
- المرونة والمقدرة على الانتشار نظراً لقدرتها على التكيف مع مختلف الظروف من جانب ما يؤدي إلى تحقيق التوازن في العملية التنموية.
- صناعات مكملية Subcontractors للصناعات الكبيرة وكذلك مغذية لها.
- صعوبة العمليات التسويقية والتوزيعية. نظراً لارتفاع كلفة هذه العمليات، وعدم قدرتها على تحمل مثل هذه التكاليف.
- الافتقار إلى هيكل اداري. كونها تدار من قبل شخص واحد مسؤول إدارياً ومالياً وفنياً.
- تكلفة خلق فرص العمل فيها متدنية مقارنة بتكلفتها في الصناعات الكبيرة.

بعض التجارب العالمية في المشروعات الصغيرة و المتوسطة

أثبتت التجارب والدراسات في العديد من الدول المتقدمة والنامية على حد سواء أهمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة، ومدى مساهمتها الفاعلة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية من خلال خلق القيم المضافة في القطاعات الانتاجية والخدمية. وتقديم المنتجات والسلع التي تلبي الحاجات المتزايدة في المجتمعات الوطنية. بالإضافة إلى قيامها بنشاط تصديري فعال عبر الولوج للأسواق الإقليمية والدولية. بعد أن أصبحت قادرة على تقديم منتجات وخدمات متميزة من حيث النوعية والسعر في ظل بيئة تنافسية شديدة الحساسية. تتكون عينة الدول التي سيتم عرض تجاربها في هذه الورقة من خمس دول. ثلاث منها دول متقدمة. وهي: الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، و ألمانيا. و دولة متحولة هي كوريا الجنوبية و دولة نامية هي الهند. و المعيار الذي تم على أساسه إختيار هذه الدول هو كبر حجم إقتصادياتها والذي تم قياسه عن طريق الناتج المحلي الإجمالي فالدول الأولى تعتبر الأولى من حيث حجم الإقتصاد بالنسبة للدول المتقدمة طبقاً لتصنيف البنك الدولي وصندوق النقد الدولي كما أنها تعتبر دولاً رائدة في مجال التخطيط الإقتصادي. وتجاربها يمكن الاحتذاء بها. أما الدولتين الأخريين فهي كوريا الجنوبية و هي دولة متحولة من نامية إلى دولة متقدمة و الهند تعتبر دولة نامية ذات إقتصاد سريع النمو. والسبب وراء إختيار تلك الدول هو التشابه الكبير بين ظروف تلك الدول و إقتصادها علي إقتصادات ذات قواعد متنوعة خاصة فيما يلي مجال المشروعات الصغيرة و المتوسطة و كيف يمكن للسودان أن يستفيد من تجارب تلك الدول في تنمية المشروعات الصغيرة و المتوسطة. و أيضاً هناك سبب آخر وراء إختيار تلك الدول هو معرفة السياسات والخطط التي تبنتها في مجال تنمية وتطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة. و معرفة الدوافع وراء الإهتمام بدعم وتنمية تلك المشروعات. والأسس أو المعايير التي تستخدم من قبل تلك الدول في تصنيفها للمشروعات الصغيرة والمتوسطة وتقييم نتائجها إقتصادياً.

فيما يلي إستعراض لتجارب بعض الدول :

1 - التجربة الأمريكية

تعتبر الولايات المتحدة الأمريكية من الدول الأولى التي أولت اهتماماً بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة. وهذا الاهتمام نابع عن الظروف التي مر بها الاقتصاد الأمريكي خلال فترة الثلاثينيات. وهي فترة الكساد العظيم. وفترة السبعينيات على أثر الصدمة النفطية وما ترتب عليها من انتشار للبطالة بين الشباب. وإقلاس العديد من الشركات الكبرى. وللتغلب على آثار تلك الظروف إنتهجت الولايات المتحدة الأمريكية مجموعة من السياسات الهادفة إلى إشراك المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دعم الاقتصاد الأمريكي وقد تبنت الولايات المتحدة الأمريكية الخطط والسياسات الآتية لدعم وتشجيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة:

- إنشاء مؤسسة إدارة المشروعات الصغيرة - Small Business Administration (SBA) (ness Administration) التي تم إنشاؤها عام 1953 وتهدف إلى المساعدة في إنشاء مشاريع صغيرة ناجحة. وذلك عن طريق تقديم الإستشارات الفنية والمساعدات المالية. فالمساعدات المالية تنقسم إلى نوعين: مساعدات مالية مباشرة عن طريق تقديم قروض من قبل مؤسسة المشروعات الصغيرة. ومساعدات مالية غير مباشرة عن طريق مؤسسات مالية أخرى.
- تأسيس برنامج تابع لوزارة التجارة الأمريكية يهدف إلى دعم وتشجيع المشروعات الصغيرة في مجال التجارة الإلكترونية.
- إنشاء الجمعية الوطنية لحاضنات الأعمال.
- مشاركة قطاع التعليم في عملية تدريب وإقامة ندوات وحلقات نقاش لأصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة.
- توفير الإعفاءات الضريبية لقطاع المنشآت الصغيرة والمتوسطة.
- تقديم كافة أنواع الدعم مثل الخدمات الاستشارية والتسويقية. ومساعدتها على إبرام العقود والصفقات داخلياً وخارجياً.

ومن خلال تقييم نتائج التجربة الأمريكية في مجال المشروعات الصغيرة والمتوسطة فقد حققت التجربة النتائج الآتية:

- مساهمة تلك المشروعات في خلق فرص عمل سنوية

تقدر نسبتها من 60 - 80 % .

- بين كل إثنين من العاملين في قطاع الأعمال الخاص يوجد واحد يعمل أو يدير مشروعاً صغيراً.
- منذ عام 1989م خلقت المشروعات الصغيرة نسبة 93.5 % من فرص العمل الجديدة أي بمعدل 4000 فرصة عمل يومياً.
- وصلت مساهمتها في الناتج المحلي الإجمالي إلى 50 % و تصدر سنوياً ما قيمته 375 بليون دولار.

2 - التجربة اليابانية

تعتبر اليابان واحدة من الدول المتقدمة التي وضعت خططاً وسياسات إستراتيجية تهدف إلى تنمية وتطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة. كما أن النمو الإقتصادي الذي حدث في اليابان كان له الأثر الأكبر على تنمية وتطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة فيها. حيث دفع هذا النمو الإقتصادي المتسارع هناك بأن أوكلت الشركات كبيرة الحجم للشركات الصغيرة والمتوسطة صناعة جزء كبير من المنتجات التي تحتاجها. الأمر الذي أدى إلى توفير فرص عمل للمشاريع الصغيرة والمتوسطة. وقد إرتكزت السياسة اليابانية في مجال دعم وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة على الركائز التالية:

- في عام 1984 تم إنشاء مكتب للمشروعات الصغيرة والمتوسطة تابع لوزارة التجارة الخارجية والصناعة. ويضم مجموعة من الخبراء في المجالات التقنية والإدارية ويهدف إلى تقديم المساعدات الحكومية المجانية وحصر المشاكل والمعوقات التي تواجه المشروعات الصغيرة والمتوسطة وإيجاد الحلول المناسبة لها. كما يهدف المكتب إلى تعريف أصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة بأخر التطورات في أساليب الإنتاج وطرقه وذلك من خلال عقد ندوات وإقامة دوات تدريبية لهم.
- إنشاء الهيئة اليابانية للمشاريع الصغيرة والمتوسطة لتنفيذ سياسات الدولة الخاصة بدعم وتنمية تلك المشروعات.

عليه نجد أن أهم النتائج التي حققتها التجربة اليابانية في مجال دعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة تمثلت في النقاط التالية :

مجال تنمية وتطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة ما يلي:

- إنشاء مصرف متخصص لتمويل الصناعات الصغيرة والمتوسطة.

- إنشاء هيئة تشجيع الصناعات الصغيرة والمتوسطة.
- إصدار قانون التعاقد من الباطن لتشجيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

- إصدار قانون يلزم الحكومة والمؤسسات العامة على شراء جزء من مستلزماتها من المشاريع الصغيرة والمتوسطة وذلك كمنشجيع لها.

- تقديم الحوافز والتسهيلات اللازمة لأفضل 1000 مشروع واعد وذلك كخطوة ضمن برنامج الدعم المخصص للمشاريع الصغرى والمتوسطة.

- إنشاء مراكز وكالة كوريا للتجارة والاستثمار بهدف تشجيع صادرات المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

- توفير التمويل للمشاريع التي تعتمد على تطوير التكنولوجيا.

- إنشاء صندوق لضمان مخاطر إقراض المشاريع الصغيرة والمتوسطة.

من خلال العرض لتجربة كوريا الجنوبية يتبين بأنها إرتكزت على مجموعة من الخطوات والتي يمكن تصنيفها في ثلاث مجموعات. وهي:

الأولى : إنشاء مؤسسات وهيئات تدعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة في مجالات التمويل الإنتاج. التسويق. التدريب. دعم الابتكار والتجديد.

الثانية : إصدار القوانين والتشريعات التي تشجع وتنظم عمل تلك المشاريع.

الثالثة : تقديم مجموعة من التسهيلات والحوافز.

5 - التجربة الهندية

لا شك أن التجربة الهندية من التجارب القديمة التي إرتبطت بداياتها برؤية المهاتما غاندي تجاه مقاومة الاحتلال البريطاني للهند. والتي إرتكزت على فلسفة الاعتماد على الذات اقتصادياً وزيادة فرص التوظيف للمواطنين ومكافحة الفقر بالتوظيف. من خلال تبني فكرة المشروعات الصغيرة حيث كان المهاتما غاندي يردد دائماً مقولة الاقتصادي الألماني شوماخر "Small is beautiful". أي كل ما هو صغير جميل. ويشكل تشجيع وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة

- وصلت نسبة إجمالي المشروعات الصغيرة والمتوسطة إلى عدد الشركات إلى 99.7 %.

- وصلت نسبة العاملين فيها 70 % من إجمالي القوة العاملة في اليابان.

- وصلت مساهمتها في الصادرات اليابانية إلى 53 %.

3 - التجربة الألمانية

بدأ الاهتمام بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة في ألمانيا كنتيجة طبيعية لازمة الثمانينيات في القرن الماضي. وحالة الكساد الاقتصادي وإنهيار الكثير من المؤسسات الصناعية الكبرى في البلاد وتمثل أهم الخطوات التي أتخذتها ألمانيا في إطار دعم وتشجيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة في النقاط التالية :

- إتباع إستراتيجية مشتركة فيما يخص إتخاذ القرارات المتعلقة بالمنشآت الصغيرة والمتوسطة والإدارة الجماعية لها. ويشارك في وضع الهياكل المشتركة لاتخاذ القرارات كل من: أصحاب المنشآت. والعاملين بها والحكومة. وتهدف هذه الخطوة إلى مساعدة المنشآت الصغيرة والمتوسطة على القيام ببرامج وخطط تفوق إمكانياتها الإدارية والمالية.

- إتباع إستراتيجية التجمعات أو المناطق الصناعية. حيث يتم إنتاج مكونات السلعة الواحدة في منطقة صناعية واحدة. بأن يتم توزيع تلك المكونات والخدمات الصناعية اللازمة لها بين المشروعات الصغيرة الموجودة في المنطقة الصناعية.

- إنشاء مؤسسة حكومية تتولى التنظيم والإشراف على المشروعات الصغيرة والمتوسطة. وتقديم الدعم اللازم لها.

- إنشاء اتحاد مصارف الادخار الألماني والمنحصر في منح الائتمان للمشروعات الصغيرة والمتوسطة.

- إتباع إستراتيجية التعاون مع الجامعات والمراكز البحثية في مجال تبني الأفكار لإقامة المشاريع الجديدة في مجالات التجديد والابتكار.

- تشجيع صادرات المنشآت الصغيرة والمتوسطة ودعمها.

4 - التجربة الكورية الجنوبية

من الخطوات التي اعتمدت عليها تجربة كوريا الجنوبية في

أهم الموضوعات التي تعنى بها الحكومة الهندية.

وذلك لإيمان الحكومة بأن تشجيع هذه النوعية وتنميتها يعد إحدى الوسائل التي تواجه البطالة والفقر الذي يعاني منه غالبية الشعب الهندي. فالصناعات الصغيرة تقدم أكبر عدد ممكن من فرص العمل بعد قطاع الزراعة مباشرة. ومن هنا فقد إحتلت هذه النوعية من المشروعات مكاناً بارزاً في الاقتصاد الهندي وقد نجحت الهند في تنمية القطاع الصناعي الصغير وتنويع المنتجات الصناعية. من خلال التركيز على المشروعات الصغيرة كثيفة العمالة والتي لا تحتاج إلى رأس مال كبير. و هو توجه يتفق مع ظروف الهند. بسبب إفنقار هذا البلد إلى الموارد المالية إضافة إلى مشكلة الزيادة الكبيرة في عدد السكان.

وما يدل على نجاح التجربة الهندية هو خلق عدد أكبر من فرص العمل. وخفض معدلات البطالة، حيث أصبحت المشروعات الصغيرة والمتوسطة تحتل المركز الثاني بعد القطاع الزراعي مباشرة. من حيث توليد فرص العمل. وأصبح إنتاجها يمثل حوالي 50% من الإنتاج الصناعي الهندي. وتوظف نحو 17 مليون عامل. ومن هنا فقد احتلت هذه النوعية من المشروعات مكاناً بارزاً في الاقتصاد الهندي. وتعرف المشروعات الصغيرة في الهند بالمشروعات التي لا تتجاوز تكاليفها الاستثمارية 65 ألف دولار. أما المشروعات المتوسطة فهي التي لا تتجاوز تكاليفها الاستثمارية 750 ألف دولار. ويضم قطاع الصناعات الصغيرة والمتوسطة في الهند أكثر من 3 ملايين وحدة صناعية.

ونظراً إلى أهمية تنمية هذه المشروعات وتشجيعها فقد تعددت أشكال الدعم الحكومي لها. وتبلورت في عدة محاور من أهمها:

- **الحماية :** حيث أصدرت الحكومة قراراً بتخصيص 80 سلعة استهلاكية تقوم بإنتاجها الصناعات الصغيرة والمتوسطة فقط؛ ومن ثم ضمنت لها عدم المنافسة من كيانات أكبر منها. وبالتالي الحماية والاستقرار مع السماح في ذات الوقت للصناعات الكبيرة بتصنيع السلع المخصصة للصناعات الصغيرة بشرط تصدير 50% من منتجاتها للخارج. مما يساهم في تحسين وضع ميزان المدفوعات والميزان التجاري. وتوفير العملة

الصعبة والنواجد في الأسواق العالمية مثلما يحدث في صناعة البرمجيات.

- **التمويل :** أتاحت الحكومة المجال أمام المشروعات الصغيرة للحصول على قروض ائتمان بنسب فائدة منخفضة للغاية. لتلبية احتياجاتها التمويلية وتوفير السيولة اللازمة لها وبأجال مختلفة.
- توفير البنية الأساسية اللازمة لمثل هذه المشروعات وفي مقدمتها التدريب وتطوير مهارات الإدارة والتكنولوجيا. وإقامة المجمعات الصناعية. فضلاً عن المساعدة في عنصر التسويق. والربط بين أصحاب الصناعات الصغيرة وبعضهم البعض. ومساعدتهم على أن يكونوا صناعات مغذية للشركات الكبرى من خلال توفير البيانات والمعلومات والقرص المتاحة من خلال قاعدة بيانات متكاملة.
- تتولى الحكومة الإشراف على هذا القطاع ومتابعته من خلال وزارة المشروعات الصغرى و الصغيرة و المتوسطة و تقوم هذه الوزارة بإنشاء المعاهد الخدمية لتوفير الخدمات لها والقيام بعمليات التدريب. فضلاً عن إنشاء محطات اختبار الجودة. ومراكز البحث والتطوير لتوفير التكنولوجيا اللازمة ودراسات الجدوى المتخصصة.
- أنشأت الحكومة صندوقاً للمساعدة على تطوير تكنولوجيا المشروعات الصغيرة. وتحسين مستوى العمالة وتقديم الدعم المادي والفنى لتطوير المنتجات رصدت له مبلغ 50 مليون دولار وبذلك استبدلت الحكومة الحماية من فرض رسوم وضرائب على المنتجات المستوردة إلى تقديم الدعم المادي والفنى لتطوير المنتجات. وهذا بلا شك أكثر جدوى بالنسبة للاقتصاد القومي في الأجلين القصير والطويل.
- توفير البنية الأساسية للمشروعات الصغيرة من خلال إقامة المجمعات الصناعية الضخمة. التي تشمل شبكات توزيع الكهرباء والمياه والاتصالات والصرف الحى ومراقبة التلوث. وإنشاء الطرق والبنوك والمواد الخام ومنافذ التسويق والخدمات التكنولوجية.
- وضع نظام للإعفاءات الضريبية على أنشطة المشروعات الصغيرة والمتوسطة يتدرج عكسياً مع قيمة رأس المال المستثمر بحيث تقل نسبة الإعفاء الضريبى تدريجياً

مع الزيادة التدريجية في رأسمال المشروع الصغير كما تقدم الحكومة العديد من المزايا والإعفاءات الضريبية وخدمات معينة للمشاريع الصغيرة. التي تقام في مناطق جغرافية محددة. لتشجيع القطاع الخاص على تنميتها. وتحقيق التوازن في التنمية بين جميع أقاليم الدولة.

- خلق نوع من التكامل بين المشروعات الكبيرة والصغيرة. حيث ألزمت الشركات الكبيرة بتقديم جميع المعلومات المتاحة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة وتم الاتفاق مع الشركات الحكومية على أن تقوم الصناعات الصغيرة بالاشتراك في تصنيع 30% من الأجزاء في المعدات الهندسية الثقيلة. 45% من المعدات الهندسية المتوسطة. 25% من وسائل النقل. و40% من المنتجات الاستهلاكية.

المشروعات الصغيرة والمتوسطة في السودان

يعتبر السودان من أوائل الدول في المنطقة التي أنشأت إدارة خاصة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة وقد أنشئت هذه الإدارة بواسطة وزارة الصناعة في العام 1988 تبع ذلك قيام ما عرف بالسلطة العليا للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في العام 1995 و التي أنشئت تحت مظلة وزارة التخطيط الاجتماعي إلا أنه علي الرغم من ذلك لم تكن هناك رؤية واضحة لتطوير و تنمية قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة و قد سبق ذلك تمويل مشروعات الأسر المنتجة عن طريق البنك الإسلامي السوداني و تجربة بنك فيصل الإسلامي بفرع الحرفيين بأمدرمان إلا أن معظم هذه الجهود لم يكن بينها رابط لكي تصب في تنمية و تطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة. و وفقا لإحصائيات منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية فإن المنشآت الصغيرة تمثل 95% من المجموع الكلي للصناعات في السودان (إحصائيات 1985 - UNIDO) و تضم 27% من قوة العمل و تنتج نحو 34% من الناتج الكلي للصناعات . كما أنه بالمقارنة مع المشروعات الكبيرة وجد أن الصغيرة تنتج عشر مرات مثل الكبيرة. حيث أن المشروعات الكبيرة في السودان مثقلة بتفانيات مكثفة لرأس المال و تبدو أقل إنتاجية بكثير من الصناعات الصغيرة.

و في الورقة البحثية التي أعدها مجموعة أبحاث الاقتصاد

السوداني بجامعة برمن بألمانيا في العام 1987 حول تنمية الصناعات الصغيرة في السودان (الإخفاقات. الهياكل و الآفاق) فقد جاء في الورقة البحثية أن الحكومة وضعت قطاع الصناعات الصغيرة قطاع ذا أولوية و ذلك في العام 1986 كما ذكرت الورقة أنه لا تتوفر بيانات كافية حول حجم و عدد الصناعات الصغيرة في ذلك الوقت و قد توصلت الورقة إلي بعض النتائج مفادها يرجع إلي غياب الدور الحكومي فيما يلي التشريعات و القوانين و قلة المعرفة وسط قطاع الصناعات الصغيرة كما تم التوصل أيضا إلي أن الصناعات الصغيرة تواجه صعوبة الحصول علي التمويل و أسواق مدخلات الإنتاج بالإضافة إلي الثقافة الاجتماعية السائدة حول ريادة الأعمال الصغيرة. هذا بالإضافة إلي سياسات الدولة فيما يلي الجمارك. الضرائب. السياسة النقدية و المالية و التي أثرت بدورها علي قطاع الصناعات الصغيرة في ذلك الوقت. علي صعيد ذي صلة تم في العام 1982 إنشاء هيئة التنمية الريفية السودانية و التي عرفت فيما بعد بشركة التنمية الريفية السودانية و ذلك بغرض تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة سواء أكانت صناعية. زراعية أو خدمية حيث قامت هيئة التنمية الريفية في العام 1984 بتمويل عدد 10 مشاريع صغيرة صناعية. 4 زراعية و مشروع واحد خدمي بمبلغ 8.38 مليون جنيه و قد ذهب 70% من التمويل للمشروعات الصناعية الصغيرة و قد ختمت الدراسة بأن وصول الصناعات الصغيرة إلي التمويل المصرفي محدود جدا و أن أكثر من 70% من التمويل المصرفي يذهب إلي تجارة الصادر و الوارد.

و في دراسة مسحية وجد أن التمويل يمثل أحد العوامل الرئيسية التي حالت دون نمو المشروعات و الصناعات الصغيرة في السودان و أوضحت التقديرات أن نحو 89% من مجموع المنشآت الصناعية الصغيرة التي شملتها العينة أنها عانت من عدم توفر التمويل. كما وجد أيضا أن إحتياجات العديد من المشروعات الصغيرة لتمويل رأس المال العامل لا تقل عن إحتياجاتها لتمويل رأس المال الثابت بل و تزيد في الحالات التي يغلب عليها الطابع الخدمي من الطابع الإنتاجي. و نسبة للدور الكبير للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية و المساهمة الكبيرة لها في الناتج المحلي الإجمالي للدول فقد تم إدراج وتضمين قطاع الحرفيين كأولوية

تصريف المشروعات الصغيرة و المتوسطة في السودان

في السودان هنالك عدة مفاهيم وتعريفات لقطاع الأعمال الصغيرة يختلف أنواعه استخدمت بواسطة المؤسسات الحكومية والعالمية المختلفة. إلا أنه لا يوجد اتفاق بتعريف القطاعات الفرعية التي تدخل في تعريف الأعمال الصغيرة ، بالرغم من ذلك اعتمدت المفاهيم على نفس المؤشرات المتمثلة في العمالة ورأس المال وهي كما يلي:

- تعريف اتحاد غرف الصناعات للأعمال الصغيرة والحرفية التابع لاتحاد عام أصحاب العمل السوداني، وهو تعريف نوعي يشمل كل الوحدات الصناعية صغيرة الحجم والتي تنتج السلع والخدمات بدون إستعمال الآلات الحديثة وباستعمال المواد الخام المحلية.
 - تعريف المسح الصناعي ومعهد البحوث والاستشارات الصناعية : يعتمد هذا التعريف على حجم العمالة (أقل من 25 عاملاً و بين 10 - 15 عامل على التوالي).
 - تعريف للمنظمة العربية للتنمية الصناعية بمنظمة اليونيدو : اعتمد هذا التعريف على حجم العمالة (أقل من 25 عاملاً) بالإضافة لحجم الاستثمار إلا أن حجم الاستثمار يشمل قيمة الأصول الثابتة . أي أنه يتفق جزئياً مع التعريف الورد لاتحاد غرف الصناعات .
 - مفهوم الصناعات الصغيرة : يطلق هذا المفهوم على المؤسسة الإنتاجية المحلية صغيرة الحجم والتي يتسم فيها النشاط بالطابع الشخصي وغالباً ما يتم تعريفها بعدد العمالة الذي يتراوح بين 10 الى 49 عاملاً .
 - تعريف الصناعات الصغيرة ومتوسطة الحجم: هي التي يصل عدد عمالها حتى 99 عاملاً .
- وتندرج أنواع المشروعات الصغيرة في السودان في ثلاث أنواع رئيسية:

1. الأعمال الأولية والتي تشمل مختلف الأعمال الزراعية.
2. الصناعات التحويلية. عند قيام المشروع باستخدام المواد الأولية أو أي قيمة مضافة باعتماد الآلات والمعدات التي لديه.
3. مشروعات الخدمات والتي تشمل المهن الحرة والتجارة والاستشارات وغيرها.

للتتمويل و ذلك في العام 1990 ، وذلك وفقاً لسياسة التمويل المصرفي السنوية التي يصدرها بنك السودان المركزي. كما تم في سياسة التمويل المصرفي للسنة المالية 1994 / 1995 إدراج المهنيين وصغار المنتجين بما في ذلك الأسر المنتجة كقطاع ذو أولوية للتمويل. مع إعطائه بعض التعاملات التفضيلية.

جد أن الإهتمام بتنظيم المشروعات الصغيرة و المشروعات متناهية الصغر بدأ في وقت مبكر علي عكس الإهتمام بتنظيم المشروعات الصغيرة و المتوسطة حيث بدأ بنك السودان المركزي في العام 2006 في وضع رؤية للتنمية وتطوير قطاع التمويل الأصغر في السودان . حيث تضمنت هذه الرؤية خلق بيئة قانونية وتشريعية مواتية . وتقديم الدعم لمؤسسات التمويل الأصغر المنشأ حديثاً . وتأسيس بنية تحتية مساندة (قاعدة المعلومات. وتنسيق أنشطة مؤسسات التمويل الأصغر. وضع معايير وقياس للأداء. وبرامج لبناء القدرات). و وفقاً لهذه الإستراتيجية و التي إستمرت حتي العام 2011 ثم تلنها إستراتيجية خمسية لاحقة للأعوام 2013 - 2017 فقد حققت مؤسسات التمويل الأصغر نمواً مضطرباً و تبع ذلك أيضاً زيادة في المشروعات الصغيرة الممولة الجدول التالي توضح ذلك :

العام	عدد مؤسسات المشروعات الصغيرة	عدد المستفيدين بالآلاف
2013	25	291
2014	30	401
2015	33	509
2016	34	641
2017	38	749



سياسات تمويل المشروعات الصغرى، الصغيرة، و المتوسطة في السودان

إستمر بنك السودان المركزي في تطبيق سياسات التمويل الأصغر الرامية إلى توجيه المزيد من الموارد للتخفيف من حدة الفقر حيث أفرد محور للتمويل الأصغر في سياساته النقدية والتمويلية السنوية منذ العام 2006 حيث تم تخصيص نسبة 10% من المحفظة التمويلية لكل مصرف للتمويل الأصغر وتم تعديل النسبة في العام 2007 لتصبح 12% و التي إستمرت حتي العام 2017 إلي أن صدرت سياسات بنك السودان المركزي للعام 2018 و التي تضمنت لأول مرة إدخال التمويل الصغير و المتوسط و علي إثرها تم تعديل النسبة إلي 15% . و علي الرغم من الجهود المبذولة من قبل بنك السودان المركزي في تنمية و تطوير قطاع المشروعات الصغرى الصغيرة و المتوسطة إلا أننا نجد أن الكثير من الصعوبات و المعوقات التي حالت دون إنطلاق هذه المشروعات و أداء دورها في التنمية الإقتصادية في السودان.

المعوقات التي تواجه نمو و تطور المشروعات الصغيرة و المتوسطة في السودان

إن نمو و تطور قطاع المشروعات الصغيرة و المتوسطة في كافة أنحاء العالم يواجه مجموعة من المشاكل. وهذه قد تكون مختلفة من منطقة لأخرى ومن قطاع لآخر ولكن هناك بعض المشاكل التي تعتبر مشاكل موحدة أو متعارف عليها تواجه المشروعات الصغيرة و المتوسطة في كافة أنحاء العالم. و تعتبر طبيعة المشاكل التي تتعرض لها المشروعات الصغيرة و المتوسطة متداخلة مع بعضها البعض. وبشكل عام يعتبر جزء من هذه المشاكل داخلي وهي المشاكل التي تحدث داخل المؤسسة أو بسبب صاحبها. في حين أنها تعتبر مشاكل خارجية إذا حدثت بفعل و تأثير عوامل خارجية أو البيئة المحيطة بهذه المنشآت. ومن خلال مراجعة الأدبيات و الدراسات السابقة بهذا الخصوص. حيث يمكن تلخيص أهم المشاكل التي

تواجه تمويل المشروعات الصغيرة و المتوسطة في السودان في النقاط التالية:

1. غياب التشريعات و القوانين الخاصة بالمشروعات الصغيرة و المتوسطة و بالتالي توفير الحماية لها.
2. عدم وجود سياسة قومية لتطوير المشروعات الصغيرة و المتوسطة و النهوض بها.
3. إنعدام ثقافة السوق و مخطية التفكير و المشروعات و إعتقاد المحاكاة و التقليد بالإضافة لضعف روح المبادرة.
4. ضعف القدرة التنافسية للمنتج المحلي بسبب تدني النوعية وارتفاع تكلفة الإنتاج مقارنة بالمستورد من السلع المماثلة.
5. عدم وجود دراسات و مسوحات ميدانية حول المشروعات الصغيرة و المتوسطة في السودان بإستثناء المسح الذي أجرته منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) للصناعات الصغيرة في العام 1985.
6. ضعف البنى التحتية المساعدة لقيام المشروعات الصغيرة و المتوسطة مما يؤدي لارتفاع التكلفة الرأسمالية و تقليل عوائد الإستثمار.
7. عدم مراعاة السياسات التمويلية لأوضاع المشروعات الصغيرة و المتوسطة في المصارف و تعقيد إجراءات منحها و عزوفها عن تمويل تلك المشروعات.
8. صعوبة الحصول علي التمويل بواسطة المشروعات الصغيرة و المتوسطة بسبب حجمها (نقص الضمانات) و بسبب حداتها (نقص السجل الائتماني)
9. غياب ربط المشروعات الصغرى الصغيرة و المتوسطة بالقطاعات الأخرى حيث يعتبر من العوامل الرئيسة وراء فشل هذه المشاريع بالإضافة إلي إعتقادها علي المواد الخام المستوردة من الخارج.
10. صعوبة الفصل بين ملاك المشروع و إدارته بالإضافة إلي إنعدام المساعدات الفنية.
11. عدم إستفادة المشروعات الصغيرة و المتوسطة من الإعفاءات الجمركية و الضريبية التي تقدمها الحكومة للمشاريع الأخرى.

12. التذبذب في مؤشرات الإقتصاد الكلي يحول دون تأسيس المشروعات الصغيرة و المتوسطة و بالنالي تحقيق النمو و الإستدامة المطلوبة.
13. ضعف إخذات أصحاب الصناعات الصغيرة و غياب دورها في التأثير علي مجمل السياسات الإقتصادية الكلية.
14. قلة التدريب و المعرفة المرتبطة بالمروعات الصغيرة و المتوسطة.

التوصيات المقترحة لتطوير المشروعات الصغيرة و المتوسطة في السودان

1. ضرورة تبنى و وضع سياسات قومية محفزة و مشجعة و داعمة للمروعات الصغيرة و المتوسطة في كافة مراحل تأسيسها.
2. وضع الأطر التشريعية و القانونية و الإجرائية و التنظيمية للمروعات الصغيرة و المتوسطة و توفير بنية أعمال ملائمة بواسطة الجهات ذات الصلة.
3. دراسة إمكانية تخصيص عدد هام من المنتجات يكون حكرأ على المنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة ليسمح لهذه المنشآت بالعمل في تعاون وإعتماد متبادل مع المنشآت الكبيرة والاستفادة من التجارب الدولية فى هذا المجال خاصة التجربة الهندية منها.
4. تقديم كافة الدعم و التسهيلات من الجهات الحكومية للمروعات الصغيرة و المتوسطة.
5. إبتكار و تطوير أدوات تمويلية جديدة لتمويل هذه المشروعات من المحافظ و الصناديق التمويلية المختلفة.
6. إنشاء محافظ تمويلية خاصة بتمويل المشروعات الصغيرة و المتوسطة علي المدى القصير و الطويل.
7. البحث و الإستفادة من الصناديق و الجهات المانحة لدعم المشروعات الصغيرة و المتوسطة في السودان.
8. توفير أو إبتكار الضمانات اللازمة لتمويل المشروعات الصغيرة و المتوسطة سواء كانت صناعية. زراعية أو خدمية.

9. التوسع في تطبيق حاضنات الأعمال ومراكز الأعمال لتقديم النصح والرعاية للمنشآت الصغيرة و المتوسطة في مرحلة التخطيط وبدء الأعمال ومرافقتها في السنوات الحرجة الأولى والعناية بإزالة آثار تعثرها. و إيلاء إهتمام خاص بالحاضنات التكنولوجية وربطها بحيط البحث والتقنية من معاهد ومراكز وجامعات متخصصة خاصة في مجالات الاقتصاد الجديد.

10. تقديم تسهيلات للمنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة ليتكامل إنتاجها وتعمل في اعتماد متبادل فيما بينها وتقوم بدور فاعل كوسيط بين المنشآت الكبيرة واحتياجات الأسواق والمستهلكين.
11. تشجيع المبادرات لإحياء الصناعات والحرف التقليدية ومنح عناية خاصة للإبداع فيها لزيادة قيمتها المضافة وحضورها الفاعل في الأسواق العالمية وتطوير التعاونيات الحرفية لدعم الحرفين وتطوير مهاراتهم وفتح الأسواق أمامهم وتذليل صعوبات التمويل والتدريب التي تواجه منتسبيها.
12. التوسع في إستخدام طرق سلاسل القيمة و سلاسل الإمداد و السلاسل التكاملية خاصة في المشروعات الزراعية و الصناعية.

المراجع

- بروفيسور بدر الدين عبد الرحيم إبراهيم - تجربة السودان فى الصيرفة الإسلامية للمروعات الصغيرة و المتوسطة. ورقة عمل مقدمة لمؤتمر المشروعات الصغيرة والمتوسطة: الطريق إلى التنمية الاقتصادية والعدالة الإجتماعية - إتحاد المصارف العربية - فبراير - 2015 - الخرطوم
- الدكتور ماهر حسن الحروق والدكتور أبهاب مقابلة - المشروعات الصغيرة والمتوسطة - أهميتها ومعوقاتهما لأكاديمية للعلوم المالية و المصرفية - 2006 عمان.
- عبد الفتاح أحمد نصر الله و غازي الصوراني: المشروعات الصغيرة في فلسطين: واقع ورؤية نقدية - 2005 - غزة فلسطين.



- حسين عبد المطلب الأسرج : دور التمويل الإسلامي في تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة. بحث مقدم إلى مؤتمر "المصارف الإسلامية ودورها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية"، بكلية الآداب والعلوم الإنسانية بني ملال، المغرب، مايو - 2012.
- تقارير وحدة التمويل الأصغر ببنك السودان المركزي للفترة من (2011 - 2013).
- الدكتور عبد المنعم محمد الطيب حمد النيل - تقوم تجربة التمويل الأصغر الإسلامي في السودان خلال الفترة من (2000 - 2010)، بحث مقدم للمؤتمر العالمي الثامن للاقتصاد والتمويل الإسلامي - الدوحة - قطر - 2011.
- إبراهيم مصطفى - مقال المشروعات الصغيرة والمتوسطة.. تجارب دولية.. تجربة الهند.
- Sudan's Industry Development - Structures, Failures and Perspectives - Discussion Paper by, Dirk Hamsohm and Karl Wohlmuth - University of Bremen - Sudan Economy Research Group.
- تقرير وحدة التمويل الأصغر للعام 2017 - إنتشار مؤسسات التمويل الأصغر.
- المشروعات الصغيرة - الرؤية و التطبيق - المعهد العالي لعلوم الزكاة - السودان .
- المنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة قاطرة النمو الداعمة للتشغيل ، تقرير المدير العام لمكتب العمل العربى - مؤتمر العمل العربى، الدورة الثامنة والثلاثون، القاهرة - مصر ، مايو/2011.



سياسات بنك السودان المركزي للعام 2018م

أضواء على

ثانياً: أهداف السياسات

تصدر سياسات بنك السودان المركزي للعام 2018 مستهدفة تحقيق الإستقرار النقدي والمالي للمساهمة في تحقيق النمو المستدام من خلال الآتي:

- إستقرار المستوى العام للأسعار.
- إستقرار سعر الصرف.
- تحقيق الإستقرار المالي والسلامة المالية للمصارف والؤسسات المالية.
- المساهمة في تحفيز تحويلات السودانيين العاملين بالخارج والإستثمار الأجنبي لجذب موارد النقد الأجنبي للسوق المنظم.
- توسيع قاعدة الشمول المالي.
- تطوير التقنية المصرفية ونظم الدفع الإلكترونية.
- توجيه التمويل للقطاعات الإنتاجية وتعزيز دور القطاع الخاص.
- تعزيز ونشر برامج التمويل الأصغر والصغير والمتوسط.

ثالثاً: محاور السياسات

المحور الأول : الإستقرار النقدي

الأهداف الكلية :

إستقرار المستوى العام للأسعار عن طريق إحتواء معدلات التضخم في حدود 19.5% في المتوسط وذلك للإسهام في تحقيق معدل نمو حقيقي في الناتج المحلي الإجمالي في حدود 4%.

مرورة بشرى نبق

إدارة السياسات

مقدمة

أولاً: مرجعيات السياسات

تستند سياسات بنك السودان المركزي للعام 2018 على المرجعيات التالية:

1. قانون بنك السودان المركزي لسنة 2002.
2. قانون تنظيم العمل المصرفي لسنة 2004.
3. قانون تنظيم التعامل بالنقد لسنة 1981.
4. لائحة نظم الدفع لسنة 2013.
5. البرنامج الخماسي للإصلاح الإقتصادي (2015 - 2019).
6. الخطة العامة الثالثة للدولة (2017 - 2020).
7. برنامج إصلاح الدولة (2017 - 2021).
8. مخرجات الحوار الوطني.
9. الإستراتيجية الخمسية الثالثة لهيكل الجهاز المصرفي (2017 - 2021).
10. موجهات الموازنة العامة للدولة للعام 2018.

الأهداف الوسيطة :

إستهداف معدل نمو في عرض النقود في حدود 18.2 %.

أدوات السياسة النقدية :

المحور الثاني : سعر الصرف

الهدف الكلي:

إستقرار سعر الصرف ومرونته من خلال الأدوات النالية :

١ - الإحتياطي النقدي القانوني

إلزام المصارف بالإحتفاظ بإحتياطي نقدي قانوني كأرصدة نقدية بالعملة المحلية لدى بنك السودان المركزي بنسبة 18% من جملة الخصوم (الإلتزامات) بما في ذلك الخصوم (الإلتزامات) بالعملات الأجنبية مقومة بالعملة المحلية عدا حقوق الملكية والمخصصات، على نحو ما يعكسها التقرير الإسبوعي لبيزانية المصرف.

٢ - عمليات السوق المفتوحة

- يستثمر بنك السودان المركزي في عقد مزادات بيع وشراء الصكوك الحكومية والصكوك المالية الأخرى .
- تعزيز وتطوير القدرة التسويقية للأوراق المالية وتوسيع قاعدتها بالتنسيق مع الجهات الأخرى ذات الصلة.
- زيادة مرونة سعر الصرف في إطار نظام سعر الصرف المرن المدار (Managed Float).
- الإستفادة من أنظمة الدفع الإقليمية لتسوية المعاملات بين السودان وشركاء التجارة الخارجية .
- إحكام ولاية بنك السودان المركزي على الأموال الخاصة بالوزارات والجهات الحكومية بالنقد الأجنبي خارجياً أو داخلياً لتكون ضمن أرصدة بنك السودان المركزي، مع الإحتفاظ بخصوصية وطبيعة تلك الجهات.
- المساهمة في زيادة عرض النقد الأجنبي من خلال تشجيع الصادرات.
- توسيع مظلة تأمين وإعادة تأمين الصادرات بواسطة الوكالة الوطنية لتأمين وتمويل الصادرات.
- تهيئة البيئة المصرفية لدخول المستثمرين لإرتياد الإستثمار في مجال الإنتاج لأغراض الصاد.

- تطبيق مجالات التحفيز المتعلقة بجذب تحويلات السودانيين العاملين بالخارج التي يصدرها بنك السودان المركزي .

- تحرير المعاملات الجارية عبر مزيد من الحرية في التغذية للحسابات والودائع والتحويلات للمصارف والصرافات وشركات التحويل المالية.

- تعظيم الفائدة من مناخ رفع الحظر الأمريكي بتعزيز علاقات المراسلة والحصول على خطوط تمويل خارجية.

- ترشيد الطلب على موارد النقد الأجنبي من خلال ترشيد الإستيراد والإستخدامات الأخرى.

المحور الثالث : إستقطاب وإستخدامات الموارد

على المصارف الإلتزام بالآتي:

- 1 - زيادة كفاءة وتنوع الخدمات التي تقدمها إلى عملائها عبر إستخدام نظم الدفع الإلكترونية وتحقيق الشمول المالي. وذلك عبر الآتي:
 - زيادة حجم الودائع المصرفية و زيادة عدد المتعاملين مع المصارف بنسبة مقدرة.
 - تشجيع العملاء على التوسع في إستخدام النقود الإلكترونية في الدفع عبر الموبايل.
 - خفض تكلفة المعاملات وتوفير وسيلة دفع سهلة و سريعة و آمنة للعملاء مثل البطاقات المصرفية . بطاقة المحفظة الألكترونية والدفع عبر الموبايل مع الإلتزام بالضوابط للمنظمة لذلك .
- 2 - إستقطاب معاملات المؤسسات المالية غير المصرفية كشركات التأمين وصناديق المعاشات والضمان الإجتماعي والتأمين الصحي وغيرها لتحصيل و تسوية رسومها ومدفوعات عبر الجهاز المصرفي بالإستفادة من الخدمات المصرفية الإلكترونية.
- 3 - منح العائد المجزي لإستقطاب الودائع الإستثمارية بالعملة المحلية والأجنبية .
- 4 - الإستمرار في السماح بفتح فروع جديدة او مكاتب صرف

او وكالات دون الرجوع لبنك السودان المركزي مع الالتزام بالضوابط المنظمة.

5 - تبسيط إجراءات فتح الحسابات الجارية وحسابات الإيداع والإستثمار.

6 - التوسع الرأسي في تقديم الخدمات المصرفية من خلال زيادة ساعات العمل ومزاولة النشاط خلال العطلات مع إخطار بنك السودان المركزي (الرئاسة أو الفرع في الولاية المعنية

إستخدامات الموارد

1 - مجالات التمويل

على المصارف الالتزام بالآتي:

• توجيه الموارد نحو القطاعات الإنتاجية بما في ذلك إنشاء المحافظ والصناديق الإستثمارية.

• خصيل نسبة 10% كقسط أول عند توقيع عقد المراجعة للأمر بالشراء كحد أقصى من قيمة التمويل الممنوح لقطاع الصادر ولعمليات إنتاج السلع والخدمات للقطاع الزراعي والتعدين والصناعي والحيواني والأدوية وقطاع النقل فيما يلي قطع الغيار والإطارات والبطاريات للشاحنات والبصات.

• خصيل نسبة 40% كحد أدنى من قيمة التمويل بصيغة المراجعة كقسط أول عند توقيع عقد المراجعة للأمر بالشراء عند تقديم التمويل للقطاعات غير المذكورة أعلاه.

• تمويل القطاعات الإنتاجية (الزراعي والصناعي والتعدين) وقطاع الصادر من خلال الإستفادة من الحافز الذي يقدمه بنك السودان المركزي والمتمثل في تخفيض 5% كحد أقصى من نسبة الإحتياطي النقدي القانوني للمصارف التي توجه نسبة 50% او أكثر من محفظتها التمويلية لهذه القطاعات .

• تشجيع فروعها العاملة بالولايات على توجيه التمويل للقطاعات الإنتاجية حسب طبيعة النشاط الاقتصادي في كل ولاية .

• العمل على تمويل مشروعات الشراكة بين القطاع العام

والقطاع الخاص لإنشاء مشروعات إنتاجية مشتركة.

• التوسع في إستخدام صيغ التمويل الأخرى خلاف المراجعة في تمويل عملاتها لكافة القطاعات والأنشطة الاقتصادية وفق ضوابط وأسس التمويل المصرفي الصادرة من بنك السودان المركزي.

2 - تكلفة التمويل

لرفع درجة التنافسية بين المصارف في تقديم خدمات متميزة، يترك لكل مصرف حرية تحديد هامش الربح عند التمويل بكافة الصيغ مع الالتزام بالضوابط الشرعية .

3 - تمويل المصارف للجهات الحكومية والشركات التابعة للمصارف

يجوز للمصارف منح التمويل المباشر وغير المباشر للجهات التالية دون الرجوع لبنك السودان المركزي بعد إستيفاء الضوابط التي يصدرها بنك السودان المركزي، والجهات هي:

1 - الجهات الحكومية بنسبة لا تزيد عن 25% من محفظة التمويل القائمة في أي وقت من الاوقات ويشمل ذلك شراء المصارف للشهادات والصكوك الحكومية عدا الشهادات التي يصدرها بنك السودان المركزي. وتشمل الجهات الحكومية الآتي:

• الحكومة المركزية والحكومات الولائية والمحليات.

• الشركات والمؤسسات والهيئات العامة الحكومية التي تمتلك فيها الحكومة المركزية أو الولائية أو المحليات بصورة مباشرة أو غير مباشرة أسهماً بأي نسبة مساهمة

2 - الشركات التابعة للمصارف والتي تساهم فيها المصارف بصورة مباشرة أو غير مباشرة بأي نسبة مساهمة.

القطاعات والأنشطة المحظور تمويلها:

يحظر التمويل للأغراض والجهات وبالصيغ التالية :

- التجارة المحلية.
- شراء العملات الأجنبية.
- شراء الأسهم والأوراق المالية.
- سداد عمليات تمويلية قائمة أو متعثرة.

• شركات صرافات النقد الأجنبي وشركات التحويل المالية.

• التجارة في مجال رصيد الاتصالات واستخداماته.

• التجارة في الذهب بكافة أنواعها .

• صيغة المضاربة المطلقة.

• شراء العربات وشراء وتشديد العقارات والأراضي، عدا ما تسمح به ضوابط وتوجيهات بنك السودان المركزي.

المحور الرابع : الإستقرار المالي والسلامة المصرفية

أولاً : المصارف :

1 - الإستقرار المالي:

لرفع جاهزية المصارف للإستفادة من الفرص ومواجهة التحديات بعد رفع الحظر الأمريكي ولتحقيق الإستقرار المالي والسلامة المالية. على المصارف إتباع الآتي :

1. رفع رؤوس أموالها والعمل على الإندماج الطوعي لتقوية أوضاعها حتى تتمكن من المنافسة.

2. تطوير دور الرقابة الذاتية من خلال تفعيل الضبط المؤسسي.

3. الإلتزام بنسبة الإنكشاف المقررة لمراكز النقد الأجنبي.

4. النزول بنسبة التعثر المصرفي بحيث لا تتعدى 4% بنهاية العام وبناء المخصصات الكافية.

5. تحسين إدارة سيولتها الداخلية من خلال الآتي:

• الإحتفاظ بنسبة 10% (كمؤشر) من جملة الودائع الجارية والإدخارية بالعملة المحلية في شكل سيولة نقدية داخلية.

• الإحتفاظ بنسبة 5% كحد أدنى من جملة الودائع الجارية والإدخارية بالعملة الأجنبية في شكل سيولة نقدية داخلية.

• يجوز الإحتفاظ باصول سائلة في شكل شهادات إجارة البنك المركزي (شهاب 2) و أي صكوك أخرى يصدرها بنك السودان المركزي و/أو صكوك من أي مصارف أخرى تصدرها في إطار عملية تصكيك أصولها و/أو

أي صكوك حكومية أخرى و/أو أي صكوك مؤسسات غير حكومية و/أو الأسهم المتداولة في سوق الخرطوم للأوراق المالية مع مراعاة الضوابط الخاصة بإملاك المصارف للشهادات و الصكوك الحكومية.

• الإلتزام بالموجهات والإجراءات المنظمة لصندوق إدارة السيولة. لتقليل اللجوء لبنك السودان المركزي كملجأ أخير

• تنشيط سوق مابين المصارف فيما يتعلق بحفظ الودائع ومنح التمويل بالعملتين المحلية والأجنبية فيما بينها و بيع وشراء الأوراق المالية والنقد الأجنبي.

• العمل على تصكيك أصولها الرأسمالية لتكون أدوات في سوق ما بين المصارف وأداة للتعامل مع بنك السودان المركزي كملجأ أخير.

2 شبكة الأمان المالي :

لضمان سلامة وإستقرار القطاع المالي و لتعزيز شبكة الأمان المالي. على المصارف إتباع الآتي:

• تعزيز نظام التأمين على الودائع بتوسيع قاعدة الودائع المؤمنة.

• تقوية نظم وإجراءات حماية العملاء.

• تعزيز جودة نظم المعلومات والتصنيف الإئتماني من خلال إدخال كل عملاتها في نظام وكالة الإستعلام والتصنيف الإئتماني.

• إستخدام نافذة تمويل العجز السيولي المؤقت لبنك السودان المركزي كملجأ أخير حسب الضوابط والإجراءات المنظمة الصادرة من بنك السودان المركزي.

3 - الشمول المالي :

تعزيز الشمول المالي ونشر ثقافته. من خلال إلتزام المصارف بالآتي:

• توسيع عرض الخدمات المالية المقدمة من المصارف والمؤسسات المالية وتسهيل الإستفادة منها.

• إنشاء شبكات لوكلاء المصارف .

• استخدام التكنولوجيا المالية (FinTech) في نشر الخدمات المالية.

للعاملات بتهيئة البنيات الأساسية بالتعاون مع الجهات ذات الصلة .

- قبول استخدام البطاقات العالمية المعروفة وإجراءات التسويات الخاصة بمعاملاتها.
- الإلتزام بالحد الأدنى للمعايير الدولية المطلوبة في النظم المصرفية للمصارف للتمكن من الربط مع النظم الحلية والاندماج في المنظومة العالمية .

المحور السادس : التمويل الأصغر والصغير والمتوسط

(Micro, Small & Medium Enterprises MSMEs)

بهدف تحقيق التنمية الإقتصادية والإجتماعية وخفض حدة الفقر . على المصارف ومؤسسات التمويل الأصغر والصغير والمتوسط العمل وفقاً للآتي:

- الإلتزام بتوظيف نسبة لا تقل عن 15% من الحفظة التمويلية المنفذة خلال العام لكل مصرف للتمويل الأصغر و الصغير والمتوسط سواءً بالتمويل المباشر بالجملة لمؤسسات التمويل الأصغر أو التمويل الفردي لعملائها أو عبر المحافظ المشتركة وذلك حسب الضوابط التي تصدر من بنك السودان المركزي .
- علي مصارف التمويل الأصغر و مؤسسات التمويل الأصغر الإنتشار الأفقي عبر فتح نواخذ وفروع جديدة ووكالات بنكية في المناطق الريفية والعمل وفقاً للميزات النسبية بالولايات.
- المساهمة في المحافظ التمويلية المشتركة والصناديق الإستثمارية ذات العلاقة بمبادرات خفض مستوى الفقر و برامج التمويل الأصغر والصغير والمتوسط .
- زيادة فرص الحصول على التمويل لفئات المرأة وشرائح الشباب والجمعيات التعاونية وتنظيمات أصحاب مهن الإنتاج الزراعي والحيواني والحرفيين وجمعيات الخريجين .
- التوسع في إستخدام صيغ التمويل الإسلامية بخلاف المباحة مثل السلم والسلم الموازي والإستصناع والإستصناع الموازي والمشاركة والمضاربة المقيدة والمقولة والإجارة وغيرها.

- القيام بالمسئولية الإجتماعية فيما يلي التعرف ببرامج الشمول المالي.

4 - المؤسسات المالية غير المصرفية:

على المؤسسات المالية غير المصرفية إتباع الآتي:

- تطوير دور الرقابة الذاتية من خلال تفعيل الضبط المؤسسي.
- على شركات الاجارة التوسع الكمي والنوعي في مجالات التمويل بصيغة الإجارة وفق الضوابط الشرعية.
- النزول بنسبة التعثر في التمويل الأصغر بحيث لا تتعدى نسبة 4% بنهاية العام.
- تقوية نظم وإجراءات حماية العملاء.
- تعزيز جودة نظم المعلومات والتصنيف الإئتماني من خلال إدخال كل عملائها في نظام وكالة الإستعلام والتصنيف الإئتماني.

المحور الخامس : نظم الدفع

علي المصارف العمل علي :

- إبتكار منتجات جديدة بالإستفادة من نظم الدفع الإلكترونية .
- إستخدام المنتجات المصرفية الإلكترونية المتاحة كالتقود الإلكترونية وتعزيز الثقة فيها.
- إستكمال إجراءات تطبيق نظام الرقم المصرفي العالمي في المصارف السودانية
- (The International Bank Account Number-IBAN) للمساعدة في تعزيز سلامة ودقة المعلومات المالية المصاحبة للحوالات المصرفية وتسريع عمليات التحويل بين الحسابات.
- توسيع دائرة الخدمات المصرفية الإلكترونية من غير فروع بنكية (Branchless Banking) وعبر شبكات الوكلاء.
- توسيع مظلة الدفع والسداد الإلكتروني لدعم مشروعات الحكومة الإلكترونية.
- التوسع في خدمات نقاط البيع (Points of Sale) والتجارة الإلكترونية (E-Commerce) والدفع عبر الموبايل (Mobile Payment) و تسريع وتيرة إجراء نسوية

المستندية.

- أدوات التحوط المالي مثل السلم الموازي والاستصناع الموازي وأدوات أخرى.

2 - رفع قدرات العاملين في الجوانب الشرعية والفقهية المتعلقة بالعمل المصرفي وبصفة خاصة فقه المعاملات وذلك بالتعاون مع الجهات ذات الصلة.

رابعاً :موجهات عامة

على جميع المصارف والمؤسسات المالية العاملة بالبلاد مراعاة الضوابط التالية:

- التنفيذ بتطبيق الضوابط الشرعية وما ورد بالمرشد الفقهية والفناوى الصادرة عن الهيئة العليا للرقابة الشرعية علي المصارف والمؤسسات المالية وهيئات الرقابة الشرعية الأخرى
- الالتزام بمتطلبات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وفق موجهات مجموعة العمل المالي الدولية Financial Action Task Force (FATF) وكل القوانين والموجهات المحلية والإقليمية والدولية.
- الالتزام بمتطلبات قانون الإمتثال الضريبي على الحسابات الخارجية الأميركية (FATCA).
- استخدام الموارد المالية لمنح التمويل وفق موجهات البرنامج الخماسي للإصلاح الإقتصادي بما في ذلك التمويل متوسط وطويل الأجل.
- وضع خطة عمل على اساس ربع سنوي تشتمل على اهداف كمية محددة وقابلة للقياس لتنفيذ ما يليها ما ورد بالمنشور وتقديمها قبل نهاية فبراير 2018م لبنك السودان المركزي - المكتب التنفيذي للمحافظ - مع رفع تقرير اداء ربع سنوي يوضح موقف التنفيذ خلال فترة لا تتجاوز الاسبوعين من نهاية كل ربع.

على جميع المصارف والمؤسسات المالية العاملة بالبلاد العمل وفقاً لأحكام هذا المنشور إعتباراً من الأول من يناير للعام 2018، بحيث يعتبر منشور سياسات بنك السودان المركزي للعام 2017 الصادر بتاريخ 31 ديسمبر 2016 لاغياً.

- تقديم التمويل للقطاعات الإنتاجية عبر سلسلة القيمة وربطها بالأسواق .
- تمويل المشاريع الصغيرة و المتوسطة المتعلقة بالطاقة البديلة والمتجددة.
- الاستفادة من الضمانات ووثائق التأمين التي تقدمها وكالة ضمان التمويل الأصغر بالجملة (تيسير) وشركات التأمين .
- حشد الموارد الإذخارية لتبني ثقافة الإذخار علي ذوي الدخل المحدود.
- التنسيق والتعاون مع الجهات المانحة والشركاء لتنمية وتطوير قطاع التمويل الأصغر والصغير والمتوسط فيما يلي بناء القدرات للعاملين والمتعاملين مع المصارف ومؤسسات التمويل الأصغر.
- على مؤسسات التمويل الأصغر والصغير والمتوسط حث عملائها للإستفادة من خدمات التمويل بتوجيهها لمشروعات التقنية المصرفية مثل توكيل نقاط البيع والمحفظة الإلكترونية وغيرها .

المحور السابع : تطوير وتصديق أسلمة الجهاز المصرفي والمؤسسات المالية

يهدف هذا المحور الي تطوير وتعميق أسلمة الجهاز المصرفي والمؤسسات المالية بتفعيل دور الهيئة العليا للرقابة الشرعية وهيئات الرقابة الشرعية بالمصارف والمؤسسات المالية عن طريق الآتي:

- 1 - إحكام التنسيق بين الهيئة العليا للرقابة الشرعية وهيئات الرقابة الشرعية بالمصارف والمؤسسات المالية. الالتزام بالتطبيق العملي للموجهات الفقهية لمختلف صيغ التمويل الإسلامي مع التركيز على ما يلي :
- تفعيل سوق مابين المصارف والمؤسسات المالية.
- ابتكار أدوات مالية جديدة تساعد في إدارة السيولة.
- أدوات وصيغ التمويل بالنسبة للتمويل الأصغر والصغير والمتوسط
- إعداد مرشد فقهية لصيغ الإجارة والإجارة الموصوفة في الذمة والإجارة المنتهية بالتملك والإعتمادات

خارطة الطريق لتعزيز البيئات المؤسسية الإحصائية



نموات وورش

الإحصائية لقياس أهداف التنمية المستدامة في السودان ورصدها والإبلاغ عنها ، ليتم دمجها في نهاية المطاف في الخطة الاستراتيجية التالية للنظام الإحصائي الوطني.

تضمنت الورشة الى عدد من الجلسات تمثلت في جلسة العمل ونقدم نظرة عامة على النتائج الرئيسية لتقييم البيئة الإحصائية المؤسسية وعمليات الإنتاج في السودان. كما خصصت الجلسة الاخرى لمناقشة خريطة الطريق المقترحة لتعزيز البيئة المؤسسية الإحصائية لقياس أهداف التنمية المستدامة ومراقبتها والتقرير ، بالإضافة الى طرق تنفيذها .

قدم السيد/ (Léandre Ngogang) الخبير من اللجنة الاقتصادية الافريقية (Economic Commission for Africa) ورقة عمل حول تقييم البيئة المؤسسية للإحصاءات الرسمية في



عيسى أحمد ترايو

إدارة الإحصاء

نظمت الجهاز المركزي للإحصاء بالتعاون مع لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأفريقيا - United Nations Economic Com-mission for Africa ((mission for Africa ورشة عمل وطنية حول خارطة الطريق لتعزيز البيئات المؤسسية الإحصائية لقياس ورصد وتقرير أهداف التنمية المستدامة في السودان .

وذلك خلال الفترة من 26-27 مارس 2018 بفندق قراند هوليدي بالخرطوم بمشاركة الجهات المنتجة للإحصاءات الرسمية ، وواضعي السياسات ، ومجتمعات المستخدمين الآخرين ، والمنظمات غير الحكومية ، والخبراء المقيمين من المنظمات الشريكة متعددة الأطراف والثنائية وأصحاب المصلحة الآخرين .

هدفت الورشة الى مناقشة نتائج التقييم وأبحاث تقصي الحقائق وأولويات الأنشطة المقترحة. سيكون المشاركون منتجين للإحصاءات الرسمية .

خاطب الجلسة الافتتاحية السيد/ نائب مدير الجهاز المركزي للإحصاء. حيث رحب بالمشاركين وأشار الى ان هذه الورشة تهدف الى وضع خارطة طريق محددة لتعزيز البيئة المؤسسية



الرسمية في السودان .
كما أشارت الورقة الى منهجية نطاق التقييم والتي تتمثل في : المبدأ الإحصائي والإطار التنظيمي . الاستراتيجية والحوكمة والتخطيط والتنسيق ، النشر والاتصال والشراكة . أساليب التقييم الذاتي المقدمة من البعثة الى الجهاز المركزي للإحصاء . إجراء مشاورات مع أصحاب المصلحة الرئيسيين . استخدام تقرير التقييم في الاستراتيجية الوطنية لتطوير الإحصاء (2016-2012) وغيرها من المواد ذات الصلة في "النظام الإحصائي السوداني .
وأخيراً قدمت الورقة الى بعض النتائج والتوصيات تتعلق في كيفية تنفيذ خارطة الطريق لتعزيز البيئة المؤسسية الإحصائية لقياس أهداف التنمية المستدامة في السودان .

السودان . حيث تطرق الى الحاجة الى تعزيز قدرة النظم الإحصائية لإنتاج إحصاءات موثوقة في الوقت المناسب والبيانات لتقييم مدى تنفيذ أهداف التنمية المستدامة والأهداف علي جميع المستويات . كما أشارت الورقة الى زيادة مستوى التعقيدات المتعلقة في الطلب علي البيانات المفصلة . ما يتطلب أن يكون البيئة الإحصائية المؤسسية السليمة وعمليات الإنتاج على مستوى الفطري وذلك لتحقيق الغرضين الأساسيين هما : تعزيز القدرة على تعزيز البيئات المؤسسية الإحصائية لقياس ورصد وتقرير بشأن أهداف التنمية المستدامة . بالإضافة الى تعزيز القدرات لتحسين عمليات الإنتاج الإحصائي لتلبية احتياجات زيادة طلب البيانات عبر المجالات الإحصائية المتعددة .
أيضاً تطرقت الورقة الى الهدف من التقييم وفقاً لبعثة تقييم اللجنة الاقتصادية خلال الفترة من 22-20 نوفمبر 2017 في الخرطوم وهو تقييم عمليات الإنتاج والبيئة المؤسسية الحالية للإحصاءات الرسمية . بما في ذلك آليات الإدارة والتنسيق . فضلاً عن الحوار والشراكة بين المنتجين والمستخدمين للبيانات والمؤشرات في السودان . استخدام النتائج التي توصل إليها البعثة لإعداد خارطة طريق لتعزيز البيئة الإحصائية للإحصاءات



الدول الاعضاء وأبرز التحديات التي واجهت هذه الدول والسياسات النقدية والمصرفية التي قامت بها الدول خلال عام 2017. بجانب تقييم معايير التقارب النقدي لدول المجموعة في إطار برنامج التعاون النقدي الافريقي الذي تبناه الجمعية العمومية للبنوك الافريقية المركزية لشمال أفريقيا.

انعقاد المؤتمر السابع لسفراء السودان بالخارج تحت شعار (دبلوماسية إقتصادية لتعزيز السلام والتنمية)

إنعقد المؤتمر السابع لسفراء السودان بالخارج في فبراير 2018 في قاعة الصداقة بحضور سفراء السودان بالخارج ومثلي المنظمات العاملة بالبلاد والسفراء المعتمدين بالخرطوم والوزراء والمسؤولين بالدولة. حيث تعتبر القضايا الإقتصادية المحرك الأساسي للعلاقات الدولية، وأصبح العامل الإقتصادي الأقوى تأثيراً في تشكيل العلاقات وبناء التحالفات الدولية.

أبندر وزير الخارجية السوداني حديثه مقدماً تقرير أداء وزارته مؤكداً أن الدول تسخر سياستها الخارجية لحماية أمنها القومي والإقتصادي الذي يمثل الجزء الأهم في الأمن

أحداث إقتصادية .. عالمية ومحلية



محمود حامد عربي نعيم

إدارة البحوث والتنمية

إستضافت الخرطوم لإجتماعات محافظي البنوك المركزية بإقليم شمال أفريقيا لتحقيق التكامل النقدي

أكد السيد / مساعد محافظ بنك السودان المركزي ممثل السيد / المحافظ في إجتماعات محافظي البنوك المركزية بإقليم شمال أفريقيا للنضوية تحت جمعية البنوك المركزية الأفريقية. أن برنامج التعاون النقدي الأفريقي لجمعية البنوك المركزية الأفريقية يستهدف تحقيق التكامل النقدي بين الدول الأفريقية تنفيذاً لأجندة الاتحاد الافريقي. جاء ذلك خلال إجتماعات محافظي البنوك المركزية بإقليم شمال أفريقيا ، والذي إستضافه بنك السودان المركزي بإعتباره الرئيس الحالي للمجموعة خلال هذه الدورة.

جدر الإشارة إلى أن إجتماعات لجنة الخبراء للبنوك المركزية التي حضرها محافظو البنوك المركزية بكل من السودان وتونس وموريتانيا ومصر إنعقدت إجتماعاتها على مستوى الخبراء يومي (8 - 9) فبراير 2018 وإعتذار كل من ليبيا وتونس عن تلك الإجتماعات. وقد بحثت إجتماعات لجنة الخبراء أجندة الإجتماعات وتقارير أداء إقتصاديات

القومي لكل الدول . وأشار الوزير إلى أن أكبر التحديات التي تواجه السياسة الخارجية السودانية تتمثل في حالة الاقتصاد السوداني وقدرته في الاندماج في الاقتصاد الدولي. مراراً على دور الدبلوماسية السودانية بإعتبار أنها تؤدي دوراً محورياً في المحافظة على مصالح السودان وسيادتها وأمنها القومي ومواردها الاقتصادية وتحقيق التنمية.

أشار الوزير إلى أن القارة الأفريقية تمثل العمق الاستراتيجي للسودان وأمن على ضرورة مشاركة السودان الفاعلة في المناهج والفعاليات الإفريقية كافة. كما وصف علاقات السودان مع جميع الدول العربية بالمتطورة وكذلك وصف علاقات السودان مع قارة آسيا بأنها تسير بخطى ثابتة نحو التطور وتحقيق الشراكة الاقتصادية والتجارية. كذلك فيما يتعلق بعلاقات السودان مع أوروبا وأمريكا.

تناول المؤتمر في مداولاتهم الموضوعات ذات الطبيعة الاقتصادية. مثل كيفية تعزيز العلاقات السودانية في المرحلة المقبلة في المجال الاقتصادي للاستفادة من التكتلات الإقليمية والدولية. جدر الإشارة إلى أن مداوالات أوراق المؤتمر تمت على مدار يومين بالنادي الدبلوماسي بمشاركة مجموعة من الاقتصاديين. وتناولت دور الدبلوماسية في التجارة وجذب الإستثمارات الخارجية. بالإضافة إلى قضايا العون التنموي والأمن الغذائي. إضافة إلى قضايا السودان في الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية وكذلك السلام ومهددات الأمن القومي السوداني وموضوع الديون الخارجية والسياحة.

محطة تركية عائمة تزود السودان بالكهرباء

أعلن وزير الموارد المائية والكهرباء السوداني. تعاهد وزارته على محطة تركية عائمة للتوليد الكهربائي. على ساحل البحر الأحمر. شرقي البلاد. وذكرت وكالة الأنباء السودانية الرسمية (سونا). أن المحطة العائمة ستنتج 150 ميغاواط تستخدم متى ما دعت الحاجة". وأكد الوزير أن السودان "وضع التدابير اللازمة لتحقيق الاستقرار في الإمداد الكهربائي خلال فصل الصيف .

وأشار إلى أن "التوليد الكهربائي يعادل حجم الطلب من استهلاك الكهرباء. بجانب مضاعفة ساعات المحطات التحويلية بنسبة 100%. وتشهد الولايات السودانية. طلباً متزايداً على الطاقة الكهربائية. وسط بطء في عمليات بناء محطات جديدة. بفعل العقوبات الاقتصادية الأمريكية على البلاد التي استمرت عقدين. قبل رفعها في أكتوبر/تشرين الأول الماضي.

اتفاق سوداني قطري على إدارة ميناء سواكن بـ 4 مليارات دولار

وقع السودان وقطر في مارس 2018 اتفاق شراكة لإدارة ميناء سواكن بشرق السودان. بتمويل قطري يبلغ 4 مليارات دولار . عقب مباحثات بين وزير النقل والطرق السوداني ووزير الاتصالات والمواصلات القطري . وقال الوزير السوداني إن "قطر والسودان اتفقتا حول الشراكة الجديدة بينهما بشكل كامل في إعادة تأهيل وإدارة ميناء سواكن مشيراً الى ان المشروع سيكتمل بحلول العام 2020 بتمويل قطري يبلغ أربعة مليارات دولار. منها 500 مليون دولار للمرحلة الأولى حيث يحصل السودان على 51% من حصة المشروع بينما تحصل قطر على 49% مضيفاً ان المشروع ضخم ويتضمن الى جانب الميناء انشاء منطقة حرة وقال انه تم تأهيل رصيفين لاستقبال الجيل الخامس من السفن بسعة 100 ألف طن. من جانبه قال الوزير القطري أن السودان يمتلك بنية تحتية قوية في قطاع الموانئ لافتاً الى الميزات التفضيلية التي يتمتع بها الميناء فضلاً عن أنه يدعم الصادرات بشكل كبير خاصة اقتصاديات المنطقة الأفريقية موضحاً ان السفن القطرية ستبدأ ابتداء من الشهر القادم رحلات من ميناء حمد القطري الى ميناء سواكن كبادرة للتعاون. وقد أنهى وزير المواصلات والاتصالات القطري جاسم بن سيف السليطي زيارة الأحد إلى ولاية البحر الأحمر التي وصل إليها من الدوحة مباشرة. وقال وزير النقل والطرق السوداني مكاوي محمد عوض في مؤتمر صحفي مشترك ببورتسودان مع نظيره القطري. إن "قطر والسودان اتفقتا حول الشراكة الجديدة بينهما بشكل كامل في إعادة تأهيل وإدارة ميناء سواكن . وأفاد مكاوي

التي نشأت بسبب ما يشهده العالم من تراجع أمني واستقرار سياسي وتعثر اقتصادي في عدد من الدول. أما "التفكك" الذي يتحدث عنه شعار المنتدى فهو يشير إلى مخاطر خروج بريطانيا من الاتحاد الأوروبي. وكيفية حفاظ دول "شينغن" على قوتها الاقتصادية. وهو ما تناقشه المستشارة الألمانية. أنجيلا ميركل. خلال أعمال المنتدى وعبر لقاءاتها على هامشه بالتالي يوفر المنتدى فرصة للقاءات الهامشية والحشد لقضايا معينة.

من أهم أهداف هذه المنصة الاقتصادية العالمية التي تجمع بين القادة في القطاعين الحكومي والخاص من مختلف دول العالم تكوين تصورات مشتركة حول القضايا الدولية والإقليمية الأساسية التي يشهدها العالم. ووضع حلول علمية لما يحدث في العالم من انفسامات سياسية واقتصادية واجتماعية ومهنية تواجه المجتمع العالمي.

وتركز محاور النقاش الأساسية على قضايا إصلاح النظام الرأسمالي القائم على مبدأ السوق. ومفهوم النمو الاقتصادي وتداعياته على تماسك المجتمعات في العالم. كما يتناول المنتدى أيضاً مفهوم بناء العلاقات بين الدول على أساس الميزان التجاري والحماية الاقتصادية التي أصبحت محور السياسة الأمريكية في عهد الرئيس الحالي دونالد ترامب. أيضاً ناقش المنتدى تبني مقاييس جديدة للنمو الاقتصادي تركز على المستوى المعيشي ومتوسط الدخل في الدول. كبديل لمقاييس النمو الحالية. ويناقش المنتدى انخفاض الدخل العالمي للفرد. إذ أشارت مديرة صندوق النقد الدولي كريستين لاغارد من دافوس إلى أن "جميع الدلائل تشير إلى مزيد من انعاش النمو العالمي وهو أمر مشجع لكننا لا ينبغي أن نشعر بالارتياح لأن 20 % من الأسواق الناشئة والنامية شهدت انخفاضاً في دخل الفرد خلال العامين الماضيين. ومنها 15 دولة من العالم الثالث. بالتالي اقترح مجموعة من السياسات تبعث الطمأنينة إلى عالم التنمية والربحية الاستثمارية بما يعود خيرها على دول العالم وشعوبها.

أن مشروع تطوير ميناء سواكن تم الاتفاق عليه بعد أربعة اجتماعات عقدت مناصفة في الدوحة والخرطوم لإحكام التنسيق والتشاور في إعداد اتفاقية بين البلدين لتطوير وتحديث الميناء كواحد من المرافق الاستراتيجية المهمة. وأشار إلى اتجاه وزارته لتطوير البنية التحتية والفوقية للموانئ السودانية لمواكبة التطور في صناعة النقل البحري بالانفتاح والشراكات الذكية مع شركات عالمية ذات خبرة وكفاءة تخصصية في إدارة وتشغيل الموانئ. وقال إن السودان يعمل على زيادة الحصص السوقية في مجال خدمات الموانئ من التجارة العابرة وتجارة المسافنة.

المنتدى الاقتصادي العالمي 2018 - دافوس



انطلقت أعمال منتدى دافوس الاقتصادي العالمي الذي يعتبر من أهم الأحداث الاقتصادية العالمية التي تشهدها سويسرا سنوياً. في دورته (48) خلال الفترة 23 - 26 يناير 2018. تحت عنوان "بناء مستقبل مشترك في عالم متفكك" بحضور العديد من رؤساء الدول والحكومات والاقتصاديين والسياسيين والأكاديميين ورجال الأعمال من مختلف دول العالم. ويأتي انعقاد المنتدى في وضع اقتصادي عالمي غير منتعش نتيجة لما شهدته أسواق العالم من انخفاض في مؤشرات النمو والإنتاجية والخدمات وفي العائد الفردي لدول العالم. بجانب انخفاض أسعار الفائدة في القطاع المالي ورافق ذلك زيادة حجم الديون العالمية وعيب فوائدها الهائلة. وما خلفه الإرهاب الدولي من آثار مدمرة للاقتصاد العالمي. ويأمل هذا المنتدى أن يتم تصحيح بعض الأوضاع الاقتصادية

حرب تجارية وشبكة بين الولايات المتحدة والصين والشركاء الرئيسيين

تصاعدت المخاوف من اندلاع حرب تجارية بين الولايات المتحدة التي تستعد لفرض تعريفات جمركية من جانب. وبين الصين وشركاء رئيسيين آخرين لواشنطن قد يردون بسياسات انتقامية استجابة للقرار من جهة أخرى. وقد عبرت منظمة التجارة العالمية. عبر مدير المنظمة عن قلقه إزاء خطة ترامب بسبب إمكانيات التصعيد لردود الآخرين.

شدد الرئيس الأمريكي دونالد ترامب اعتزامه على فرض تعريفات جمركية بنسبة 25% على واردات الصلب و10% على واردات الألومنيوم. ولم يكن هذا القرار جديداً أو حتى مفاجئاً بالنسبة لدول العالم كافة. حيث كشف الرئيس الأمريكي عن تلميحات بشأن هذه الخطة المزمع تنفيذها في مناسبات عدة يمتد تاريخها إلى أقل قليلاً من عام مضى.

وتأتي تلميحات رئيس الولايات المتحدة بالتزامن مع إصدار تعليماته لوزارة التجارة للتحقيق فيما إذا كانت واردات الصلب والألومنيوم تمثل تهديداً للصناعة الوطنية الأمريكية. وتجددت الإشارات في منتدى "دافوس" الاقتصادي الذي عقد في يناير الماضي بسويسرا. بقوله إن جميع دول العالم تستغل بلاده وأنه يبحث عن علاقة تجارية متبادلة وعادلة. ليعقبها الكشف عن بحثه مجموعة من الخيارات بشأن واردات الصلب والألومنيوم. وفي أول رد فعل. عبر وزير الاقتصاد الألماني أن وزراء تجارة دول الاتحاد الأوروبي سيقومون باتخاذ إجراءات مضادة حال انتقال قرار ترامب إلى أرض الواقع. وحذرت مفوضية التجارة بالاتحاد الأوروبي من أن حرك ترامب بشأن التعريفات يمكن أن يتصاعد سريعاً إلى حرب تجارية. حيث إن الاتحاد الأوروبي لن يكون أمامه خيار سوى الرد. وفي الوقت نفسه. اعتبر رئيس المفوضية الأوروبية قرار ترامب بمثابة تدخل سافر لحماية الصناعة المحلية الأمريكية. مؤكداً أن الاتحاد الأوروبي لن يجلس مكتوف الأيدي. وفي مكسيكو جاء الوضع مختلف قليلاً. حيث طالبت المكسيك الولايات المتحدة استثناءها من القرار

صندوق النقد الدولي يطالب دول الشرق الأوسط بالتوسع الضريبي

طالبت مديرة صندوق النقد الدولي كريستين لاغارد. دول الشرق الأوسط إلى إنتهاج سياسات مالية. تهدف إلى دعم النمو وبناء قواعد ضريبية أوسع من أجل تمويل مشروعات البنية التحتية والإنفاق الاجتماعي. وقالت لاغارد في مؤتمر اقتصادي في مراكش بالمغرب في يناير 2018. إنه من الأولويات الأساسية بناء قواعد ضريبية أوسع نطاقاً وأكثر إنصافاً. ويجب أن يدفع الجميع حصتهم العادلة بينما يجب أن يحظى الفقراء بالحماية. ويسمح ذلك بمزيد من الإنفاق على شبكات الأمان الاجتماعي والصحة والخدمات التعليمية. بما يتجاوز النسبة الحالية. البالغة 11% من الناتج المحلي الإجمالي في المنطقة. والتي تقابله نسبة تصل إلى 19% في الإقتصادات الناشئة بأوروبا.

وأشارت إلى أن هناك حاجة أيضاً إلى المزيد من الجهود لدعم القطاع الخاص. وقالت إن الدولة. وهي رب العمل المهيمن في دول عربية كثيرة يغلب الشباب على سكانها. لم يعد بوسعها توظيف الوافدين الجدد إلى سوق العمل. وأضافت: "هذا أيضاً يمكن أن يساعد في إيجاد مجال لإنفاق مرتفع العائد على المجالات الاجتماعية والبنية التحتية". مضيفة أن من الضروري أيضاً تحسين فرص الحصول على التمويل. وإيجاد بيئة مواتية بشكل أكبر لقطاع الأعمال. وتقليل العرافيل مثل الإجراءات الإدارية. وأشار البيان الختامي. الذي أصدره صندوق النقد. إن الصراعات الإقليمية. وأسعار السلع الأولية المنخفضة. وضعف الإنتاجية. وضعف الحوكمة. تكبح الإمكانيات الكبيرة للمنطقة. وإن النمو ليس قوياً بما يكفي لخفض البطالة بشكل كبير. حيث إن هناك 25% من الشباب عاطلين عن العمل.





وإن أسفر ذلك عن حرب جارية. وفي خطوة جاء تطبيق سياسة الرئيس الأمريكي الرامية إلى تقليص الواردات. كشف عن خطط بشأن فرض رسوم جمركية على ما تستورده بلاده من أجل وقف ما يسميه بأنه استغلال للولايات المتحدة من قبل جميع دول العالم. وفي قرار أثار غضب الصين وكوريا الجنوبية، أصدر الرئيس الأمريكي دونالد ترامب قراراً بفرض تعريفات جمركية تصل إلى 30% على واردات بلاده من الألواح الشمسية والغسالات الكهربائية. ومن المقرر أن يتم تقليص هذه الرسوم الأمريكية على مدى الأعوام الثلاثة المقبلة إلى 25% و20% و15% على الترتيب.

أو لن يكون أمامها خياراً سوى الرد. وفقاً لتقرير نشرته صحيفة "الفايننشال تايمز" نقلاً عن مصادر مقربة، بينما حذر رئيس الوزراء الكندي من التعريفات الأمريكية معتبراً إياها ستكون غير مقبولة على الإطلاق وأن أي اضطراب داخل هذه السوق المتكامل سيكون كبيراً وخطيراً. جاء على هامش تصريحاته في مؤتمر نقلتها وكالة "رويترز".

بينما رفض رئيس بنك الاحتياطي الفدرالي بولاية نيويورك أن تكون القيود الحمائية هي السبيل لمواجهة التحديات التي تواجه قطاع التجارة بالولايات المتحدة، مشيراً إلى أن تلك الإجراءات ستضر وظائف القطاعات التصديرية. وفي المقابل، يرى صندوق النقد الدولي أن تعريفات ترامب قد تسبب ضرراً اقتصادياً للولايات المتحدة وشركائها التجاريين. كما حث الدول على حل الخلافات التجارية دون اللجوء لإجراءات انتقامية.

كما دافع ترامب عن قراره بقوله إن من لا يمتلك صناعة للصلب ليس لديه دولة. مشيراً إلى أهمية حماية البلاد والعمال. حماية الصناعة المحلية. ودعم شعار "أمريكا أولاً". وتقليص الواردات. جميعها أهداف مختلفة تخضع ضمن خطة دونالد لخفض عجز الميزان التجاري. حتى



مؤشرات اقتصادية

جدول (1)

الأرقام القياسية لتكاليف المعيشة و معدلات التضخم
للفترة (2008 - مارس 2018) م
سنة الأساس (2007 = 100)

الفترة	كل السودان	الناطق الريفية	الناطق الحضرية
2008			
ديسمبر	116.9 (14.9)	120.5 (18.8)	113.8 (13.8)
2009			
ديسمبر	132.7 (13.4)	135.9 (12.8)	129.7 (14.0)
2010			
ديسمبر	153.0 (15.4)	157.0 (15.5)	149.3 (15.1)
2011			
ديسمبر	181.9 (18.9)	190.4 (21.3)	173.8 (16.4)
2012			
ديسمبر	262.8 (44.4)	277.9 (46)	248.0 (42.7)
2013			
ديسمبر	372.9 (41.9)	392.1 (41.1)	354.4 (42.9)
2014			
ديسمبر	468.6 (25.7)	502.7 (28.2)	436.5 (23.2)
2015			
ديسمبر	527.6 (12.58)	554.5 (10.31)	502.6 (15.15)
2016			
ديسمبر	688.4 (30.5)	729.4 (31.53)	651.0 (29.52)



تفيسة محمد مرغني

إدارة الإحصاء

جدول (1)

الأرقام القياسية لتكاليف المعيشة و معدلات التضخم
للفترة 2007 - 2005
سنة الأساس (1990 = 100)

الفترة	الدخل العالمي	الدخل المتوسطة	الدخل الدنيا
2005			
ديسمبر	34,078.3 (5.1)	34,909.4 (6.5)	34,730.7 (6.1)
2006			
ديسمبر	39,629.8 (16.3)	40,392.1 (15.4)	39,968.1 (15.7)
2007			
ديسمبر	42,854.7 (8.1)	43,948.4 (8.8)	43,258.6 (8.2)

2017			
669.4	746.0	705.9	يناير
(30.9)	(34.7)	(32.9)	
675.2	760.0	715.9	فبراير
(30.5)	(36.4)	(33.5)	
679.8	769.9	723.1	مارس
(31.3)	(37.8)	(34.7)	
691.8	787.7	738.0	أبريل
(31.4)	(38.0)	(34.8)	
706.5	813.7	758.5	مايو
(31.5)	(39.2)	(35.5)	
714.7	824.4	767.9	يونيو
(29.0)	(35.9)	(32.6)	
745.5	859.2	800.8	يوليو
(29.8)	(38.3)	(34.2)	
776.3	869.0	834.3	أغسطس
(30.1)	(38.8)	(34.6)	
760.2	879.8	818.3	سبتمبر
(30.5)	(39.5)	(35.1)	
774.5	888.6	829.6	أكتوبر
(29.2)	(36.7)	(33.1)	
783.4	835.6	844.2	نوفمبر
(21.5)	(27.6)	(24.8)	
794.1	932.7	861.5	ديسمبر
(22.0)	(27.9)	(25.2)	
2018			
980.2	1,177.5	1,075.6	يناير
(46.4)	(57.8)	(52.4)	
1,204.6	1,532.0	1,105.0	فبراير
(48.5)	(59.6)	(54.3)	
1,393.7	1,841.4	1,125.1	مارس
(49.8)	(60.7)	(55.6)	

المصدر : الجهاز المركزي للإحصاء
 * بيانات معدلة
 ملحوظة : معدلات التضخم
 بين الأقواس

جدول رقم (2)

المتوسط الشهري لأسعار صرف الدولار ببنك السودان المركزي خلال الفترة (2005 - مارس 2018)
(بالجنيه السوداني)

الفترة	الشراء	البيع
ديسمبر 2005	2.301	2.313
ديسمبر 2006	2.008	2.018
ديسمبر 2007	2.029	2.039
ديسمبر 2008	2.190	2.200
ديسمبر 2009	2.236	2.247
ديسمبر 2010	2.482	2.495
ديسمبر 2012	4.398	4.420
ديسمبر 2013	5.682	5.710
ديسمبر 2014	5.857	5.886
ديسمبر 2015	6.077	6.107
ديسمبر 2016	6.554	6.586
2017		
يناير	6.618	6.651
فبراير	6.667	6.700
مارس	6.667	6.700
أبريل	6.6667	6.7000
مايو	6.6667	6.7000
يونيو	6.6667	6.7000
يوليو	6.6667	6.7000
أغسطس	6.6667	6.7000
سبتمبر	6.6667	6.7000
أكتوبر	6.6667	6.7000
نوفمبر	6.6667	6.7000
ديسمبر	6.9979	7.0329
2018		
يناير	17.9551	18.0449
فبراير	17.9551	18.0449
مارس	17.9551	18.0449

المصدر: بنك السودان المركزي

جدول رقم (3)

متوسط أسعار صرف الدولار بصرافات البنوك خلال الفترة (2005 - مارس 2018)

(بالقيمة السوداني)

الفترة	الشراء	البيع
ديسمبر 2005	2.300	2.318
ديسمبر 2006	2.006	2.025
ديسمبر 2007	2.030	2.060
ديسمبر 2008	2.150	2.245
ديسمبر 2009	2.192	2.450
ديسمبر 2010	2.595	2.606
ديسمبر 2011	2.745	2.756
ديسمبر 2012	5.942	5.971
ديسمبر 2013	5.939	5.969
ديسمبر 2014	6.276	6.306
ديسمبر 2015	6.414	6.446
ديسمبر 2016	7.077	7.113
2017		
يناير	7.000	7.009
فبراير	6.894	6.905
مارس	6.919	6.931
أبريل	7.0905	7.1099
مايو	7.1409	7.1604
يونيو	7.3309	7.4441
يوليو	8.039	8.079
أغسطس	8.039	8.079
سبتمبر	8.039	8.079
أكتوبر	7.9633	8.0031
نوفمبر	7.9633	8.0031
ديسمبر	8.9120	8.9566
2018		
يناير	19.9196	20.0195
فبراير	29.2851	29.4318
مارس	29.1298	29.2758

جدول رقم (4)

متوسط أسعار صرف الدولار بشركات الصرافة خلال الفترة (2005 - مارس 2018)

(بالجنبة السوداني)

الفترة	الشراء	البيع
ديسمبر 2005	2.305	2.314
ديسمبر 2006	2.010	2.020
ديسمبر 2007	2.030	2.040
ديسمبر 2008	2.160	2.220
ديسمبر 2009	2.245	2.373
ديسمبر 2010	2.515	2.525
ديسمبر 2011	2.749	2.760
ديسمبر 2012	6.180	6.211
ديسمبر 2013	5.946	5.975
ديسمبر 2014 *	6.282	6.313
ديسمبر 2015	6.414	6.446
ديسمبر 2016	7.077	7.113
2017		
يناير	7.005	7.054
فبراير	6.894	6.903
مارس	6.916	6.931
أبريل	7.1016	7.1099
مايو	7.0310	7.1617
يونيو	7.3403	7.4387
يوليو	8.039	8.079
اغسطس	8.039	8.079
سبتمبر	8.039	8.079
أكتوبر	7.9633	8.0031
نوفمبر	7.9633	8.0031
ديسمبر	8.9120	8.9566
2018		
يناير	19.8118	19.9110
فبراير	28.6505	28.8181
مارس	29.0720	35.8492

المصدر: بنك السودان المركزي

بيانات معدلة

جدول رقم (5) مؤشرات نقدية خلال الفترة (2012 - مارس 2018 م)

مليون جنيه

2018				2017			2016	2015	2014	2013	2012	البيان
مارس	فبراير	يناير	ديسمبر	نوفمبر	أكتوبر	ديسمبر	ديسمبر	ديسمبر	ديسمبر	ديسمبر	ديسمبر	الفترة
278,312	271,271	243,803	203,368	193,557	184,088	120,800	93,642.6	77,739.0	66,445.7	58,663.3	عرض النقود	
74,925.5	71,572.3	65,846.4	61,455.0	55,589.2	50,020.4	38,712.0	27,495.4	23,343.1	19,178.4	16,751.5	العملة لدى الجمهور	
70,659.5	66,804.1	62,632.4	59,545.5	58,994.3	57,609.1	33,460.8	25,376.3	19,743.0	16,486.9	14,241.9	الودائع تحت الطلب	
132,727.1	132,894.4	115,324.6	82,367.0	78,974.0	76,458.3	48,627.2	40,770.9	34,652.9	30,780.4	27,669.9	شبه النقود	
284,167.2	276,991.6	248,043.5	211,245.8	203,976.9	199,306.4	132,713.5	108,937.6	92,317.0	77,479.8	67,049.6	اجمالي اصول (خصوم) البنوك	
113,159.1	112,496.5	108,858.8	102,927.7	96,197.3	93,789.9	67,688.6	53,456.8	44,320.7	37,657.1	30,482.8	اجمالي التمويل المصرفي	
197,357.5	193,905.4	173,030.0	139,964.3	135,501.9	132,210.6	79,918.2	63,884.8	53,978.5	44,533.3	39,919.9	اجمالي الودائع المصرفية	
27	26	27	30	29	27	32.0	29.4	30.0	28.9	28.6	العملة لدى الجمهور / عرض النقود %	
25	25	26	29	30	31	27.7	27.1	25.4	24.8	24.3	الودائع تحت الطلب / عرض النقود %	
48	49	47	41	41	42	40.3	43.5	44.6	46.3	47.2	شبه النقود / عرض النقود %	
57	58	63	74	71	71	84.7	83.7	82.1	84.6	76.4	اجمالي التمويل المصرفي / الودائع %	

المصدر : بنك السودان المركزي

القطاع السنة	الزراعة	الصناعة	الصادرات	الواردات	التجارة المحلية	النقل والتخزين	التعدين	التشييد	أخرى	المجموع	القطاع السنة
ديسمبر 2012	3,745.4	3,914.6	909.5	2,261.2	3,894.2	2,226.1	89.4	3,383.8	10,058.5	30,482.8	ديسمبر 2012
ديسمبر 2013	5,302.6	6,074.6	1,197.0	2,374.7	3,488.7	3,640.2	188.6	4,275.7	11,115.0	37,657.1	ديسمبر 2013
ديسمبر 2014	6,908.1	6,690.7	1,488.9	1,630.8	3,798.7	4,146.9	361.3	7,142.9	12,152.2	44,320.7	ديسمبر 2014
ديسمبر 2015	8,572.9	7,656.9	1,383.1	1,442.1	5,930.0	4,015.2	311.2	9,660.3	14,485.0	53,456.8	ديسمبر 2015
ديسمبر 2016	11,949.9	8,942.8	1,539.0	686.0	8,835.3	4,944.8	624.3	0,717.4	7,449.2	67,688.6	ديسمبر 2016
2017											2017
يناير	11,514.3	8,701.4	1,478.9	724.4	9,301.3	4,550.0	540.6	0,599.5	8,947.9	68,358.3	يناير
فبراير	10,721.4	8,903.2	1,681.6	2,772.3	9,527.0	4,481.1	771.0	0,964.3	9,528.6	69,350.4	فبراير
مارس	10,652.3	9,352.5	1,733.0	751.2	9,810.6	5,183.3	720.0	1,360.4	0,177.9	71,741.2	مارس
أبريل	9,952.9	10,565.6	1,806.2	2,413.7	9,918.5	5,113.6	733.4	11,435.7	21,635.9	73,575.5	أبريل
مايو	10,056.2	10,902.0	1,780.0	2,829.8	11,056.3	5,112.4	790.4	12,941.4	23,526.0	78,994.3	مايو
يونيو	10,431.5	11,826.3	2,256.9	3,109.2	11,484.3	4,914.5	920.0	13,309.8	24,302.4	82,554.9	يونيو
يوليو	11,216.0	11,909.0	1,748.0	3,193.0	11,487.0	4,992.0	990.0	13,503.0	27,515.0	86,553.0	يوليو
أغسطس	12,391.0	12,193.0	1,846.0	3,096.0	12,056.0	5,563.0	1,113.0	14,441.0	25,222.0	87,921.0	أغسطس
سبتمبر	18,491.0	12,563.0	1,732.0	3,140.0	12,412.0	5,254.0	1,031.0	12,353.0	26,210.0	93,186.0	سبتمبر
أكتوبر	19,095.5	12,031.1	1,939.0	3,102.8	14,753.4	5,615.3	2,754.5	12,125.4	22,372.9	93,789.9	أكتوبر
نوفمبر	18,186.6	14,969.2	2,856.4	2,985.4	12,257.5	5,545.1	2,224.6	14,374.0	22,798.3	96,197.1	نوفمبر
ديسمبر	21,151.6	16,359.5	3,452.5	3,234.1	12,125.1	6,078.2	2,350.5	15,271.9	22,904.2	102,927.6	ديسمبر
2018											2018
يناير	21,804.2	19,224.9	4,365.4	3,556.4	11,479.9	6,581.3	1,486.8	16,565.2	23,794.8	108,858.8	يناير
فبراير	19,773.1	20,942.8	4,751.0	3,659.3	11,030.7	6,872.2	1,504.9	17,635.5	26,327.1	112,496.5	فبراير
مارس	19,451.1	21,865.7	5,079.0	3,547.0	10,349.8	7,216.5	1,567.9	17,352.3	26,729.8	113,159.1	مارس

جدول رقم (7)
تدفق التمويل المصرفي حسب الصيغ التمويلية - بالعملة المحلية خلال الفترة (2005 - مارس 2018 م)

الفترة	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018
الصيغة	يناير - ديسمبر	يناير - ديسمبر	يناير - ديسمبر	يناير - ديسمبر	يناير - ديسمبر	يناير - ديسمبر	يناير - ديسمبر	يناير - ديسمبر	يناير - ديسمبر	يناير - ديسمبر	يناير - ديسمبر	يناير - ديسمبر	أكتوبر - سبتمبر	يناير - مارس
الربحية	3,010.3	5,559.1	7,315.1	6,899.7	8,186.3	11,474.1	14,312.9	12,021.9	8,012.7	20,180.4	26,968.5	38,518.7	14,573.1	22,760.7
%	43.3	53.5	58.1	47.0	52.3	51.9	61.4	49.9	53.3	52.2	49.8	46.2	41.2	61.5
الشاركة	2,143.0	2,116.5	1,631.4	1,769.3	1,641.4	1,981.9	1,548.5	2,636.9	3,740.7	3,625.3	3,822.8	5,594.0	1,488.8	2,068.6
%	30.8	20.4	13.0	12.1	10.5	9.0	6.6	10.9	11.1	9.4	7.1	6.7	4.2	5.6
الحضارية	292.3	532.0	497.6	876.4	956.0	1,480.0	1,424.7	1,296.3	1,772.9	2,086.5	3,582.1	4,165.5	3,349.3	2,010.0
%	4.2	5.1	4.0	6.0	6.1	6.7	6.1	5.4	5.2	5.4	6.6	5.0	9.5	5.4
السلم	145.2	133.0	81.7	290.7	349.6	257.6	174.8	459.8	665.3	1,464.3	1,622.9	2,499.7	442.1	49.8
%	2.1	1.3	0.6	2.0	2.2	1.2	0.7	1.9	2.0	3.8	3.0	3.0	1.3	0.1
القاولة	na	na	0.0	0.0	1,005.6	2,295.6	1,952.2	2,160.1	3,929.5	5,178.3	8,402.2	17,271.5	11,657.3	6,585.7
%	na	na	0.0	0.0	6.4	10.4	8.4	9.0	11.6	13.4	15.5	20.7	33.0	17.8
الاجارة	na	na	0.0	0.0	24.8	52.2	35.8	89.6	331.2	144.6	200.2	290.4	81.1	171.8
%	na	na	0.0	0.0	0.2	0.2	0.2	0.4	1.0	0.4	0.4	0.3	0.2	0.5
الاستصناع	na	na	0.0	0.0	0.0	0.0	-	20.1	32.4	43.2	47.2	52.3	259.5	173.9
%	na	na	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.7	0.5
الفرض الحسن	na	na	0.0	0.0	0.0	0.0	-	125.5	99.6	208.7	120.9	240.8	59.8	53.8
%	na	na	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.2	0.1
أخرى	1,362.9	2,054.3	3,061.5	4,845.2	3,496.0	4,566.1	3,880.3	5,292.7	5,238.2	5,747.4	9,436.3	14,722.4	3,439.5	3,164.4
%	19.6	19.8	24.3	33.0	22.3	20.7	16.6	22.0	15.5	14.9	17.4	17.7	9.7	8.5
الجموع	6,953.7	10,394.9	12,587.3	14,681.3	15,659.8	22,107.4	23,329.2	24,102.8	33,822.5	38,678.6	54,193.3	83,355.3	35,350.6	37,038.8
%	100	100	100.0	100.0	100	100	100	100	100	100	100	100	100	100

للصير : بنك السودان المركزي
* لا تتضمن تمويل الحكومة اعتباراً من 2011م

*** إضافة الفرض الحسن والإستصناع كصير منفصلة عن قطاع أخرى بدءاً من يناير 2017م

الفترة	2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012	2011	2010	2009	2008	2007	2006	2005	القطاع
القطاع	يناير - مارس	أكتوبر - ديسمبر	يناير - ديسمبر	يناير - ديسمبر	يناير - ديسمبر	يناير - ديسمبر	يناير - ديسمبر	يناير - ديسمبر	يناير - ديسمبر	يناير - ديسمبر	يناير - ديسمبر	يناير - ديسمبر	يناير - ديسمبر	يناير - ديسمبر	القطاع
القطاع	4,769.4	5,585.9	18,893.6	11,089.4	6,062.1	6,721.0	2,873.0	1,483.9	1,599.8	1,686.1	1,485.7	837.1	786.1	571.1	القطاع
%	20.1	15.1	22.7	20.5	15.7	19.9	11.9	6.4	7.2	10.8	10.1	6.7	7.6	8.2	%
الصناعة	6,867.5	6,750.3	9,570.9	7,899.3	5,155.8	5,486.7	4,577.5	5,531.0	3,826.9	1,556.5	1,904.0	1,314.3	848.5	830.5	الصناعة
%	28.9	18.2	11.5	14.6	13.3	16.2	19.0	23.7	17.3	9.9	13.0	10.4	8.2	11.9	%
المصارف	2,440.1	2,301.1	1,629.1	2,230.5	1,771.5	2,259.2	1,065.6	865.0	479.2	370.0	481.1	264.9	351.3	339.5	المصارف
%	10.3	6.2	2.0	4.1	4.6	6.7	4.4	3.7	2.2	2.4	3.3	2.1	3.4	4.9	%
القطاع	1,858.1	1,799.3	3,455.7	2,508.5	2,237.3	3,433.9	1,636.1	1,421.3	1,011.5	999.4	862.2	1,119.6	0.0	0.0	القطاع
%	7.8	4.9	4.1	4.6	5.8	10.2	6.8	6.1	4.6	6.4	5.9	8.9	0.0	0.0	%
القطاع	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	582.2	616.2	469.5	446.1	382.0	334.3	247.4	القطاع
%	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	%
القطاع	1,348.6	5,606.7	16,627.3	9,928.5	6,588.3	4,368.8	4,168.4	3,763.2	2,872.8	2,320.9	2,370.6	2,093.4	1,821.1	1,493.6	القطاع
%	5.7	15.1	19.9	18.3	17.0	12.9	17.3	16.1	13.0	14.8	16.1	16.6	17.5	21.5	%
القطاع	819.4	2,904.8	941.6	401.2	610.4	488.5	129.2	520.5	76.7	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	القطاع
%	3.4	7.8	1.1	0.7	1.6	1.4	0.5	2.2	0.3	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	%
القطاع	2,157.9	5,125.5	9,873.8	5,937.0	3,848.1	3,042.3	2,152.9	991.3	2,052.3	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	القطاع
%	9.1	13.8	11.8	11.0	9.9	9.0	8.9	4.2	9.3	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	%
القطاع	317.6	1,302.5	3,012.6	1,568.9	2,968.2	1,886.0	1,259.9	2,562.9	2,317.4	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	القطاع
%	1.3	3.5	3.6	2.9	7.7	5.6	5.2	11.0	10.5	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	%
القطاع	3,177.5	5,662.6	19,350.7	12,630.0	9,436.9	6,136.1	6,240.3	5,607.9	7,254.7	8,257.3	7,131.6	6,576.0	6,253.6	3,471.6	القطاع
%	13.4	15.3	23.2	23.3	24.4	18.1	25.9	24.0	32.8	52.7	48.6	52.2	60.2	49.9	%
القطاع	23,756.2	37,038.8	83,355.3	54,193.3	38,678.6	33,822.5	24,102.8	23,339.2	22,107.4	15,659.8	14,681.3	12,587.3	10,394.9	6,953.7	القطاع
%	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	%

those transactions using the manual methods. The data in GAS usually display as read-only, and there is no possibility for the auditor to unintentionally change it. This is to make sure that the integrity of data is always there during the analysis. There are possibilities that auditors have a better sense of direction in their audit procedures, along with their analysis. For example, if the auditors find any irregularities, they can directly focus on that data or transaction for further testing. The audit software also maintains lots of tests done for review by peers and seniors. Advanced features allow the programming of certain macros and routines that can further enhance audit speeds and efficiency. However, these benefits seem to be appreciated only by those who have been called "IT Auditor" rather than other types of auditor, especially those who are not familiar with IT. At most, the IT auditor will need training and encouragement to "think outside the box" with these commands.

Limitation and Disadvantages of GAS:-

- GAS is too technical and complex for non-IT auditors even if training is provided.
- Difficult to prepare the client's data for the first use and required IT specialist to access it.

- The cost of acquiring GAS software, licensing and maintenance are expensive.
- Required extensive training to use the software.
- Only operates when large volume of data is going to be analyzed.
- Some GAS are not applicable to the auditor's client.
- Lack of common interface with IT systems, such as file formats, operating systems and application program.
- Lack of understanding of GAS usage by auditors and clients.
- Clients are worried that their systems and data might be compromised with the use of GAS.

References:

Abd Rahman, M.S. (2008) Utilisation of Data Mining Technology within the Accounting Information System in the Public Sector : A Country Study - Malaysia. University of Tasmania.

Adoption of Generalized Audit Software (GAS) by Aidi Ahmi.

World Wide Web (WWW).

The experience of author at the IT field .

quite impossible to do so manually. GAS is claimed to be the most influential Computer Assisted Audit and Technique (CAATs) that can facilitate the audit objective. Today's organizations rely heavily on information technology to manage daily transactions and accounting records. As more of the evidence their use becomes electronic and paperless, auditors must change their audit techniques. The focus of the audit should shift from manual detection to technology-based prevention. There are well established and developed tools which can assist auditors in achieving audit objectives. For example, Computer Assisted Auditing Tools and Techniques (CAATs) have been developed to assist auditors in performing audits on computerized accountancy data.

Generalized Audit Software (GAS) is one of the most commonly used types of CAATs . When the abbreviation of GAS has been used, it always refers to the audit software packages that allow for data extraction and analysis. Sometimes, to be aware, when some of the authors refer to CAATs, they actually refer to GAS unless other terms are mentioned. In specific terms, GAS concentrates more on data which is going to be accessed, retrieved and manipulated from the computerized accounting systems. It is one of the tools IT Auditors utilize to obtain evidence directly on the quality of the records produced and maintained by application systems. GAS is a class of CAATs that allows auditors to undertake data extraction, querying, manipulating,

summarization and analytical tasks.

There are a variety of commercial GAS such as Audit Command Language (ACL), Interactive Data Extraction and Analysis (IDEA), Statistical Analysis System (SAS) and Statistical Package for Social Sciences (SPSS). While some big accounting firms have their own proprietary GAS packages for the purposes of auditing their clients, some large organizations also have their in-house development of GAS which is used by their internal auditors for auditing their specific organization's accounting systems.

Benefits of GAS:-

There are many benefits and advantages of GAS as promoted by many authors in their paper to motivate most of the auditors out there to use it in their day-to-day works. It is claimed that GAS is easy to use and user-friendly . For example, in ACL, ACL commands are compatible with the average IT auditor understands, experience, training and education. Indeed, this probably applies to those who are familiar with the computer technology and software.

One of the great advantages of GAS is it can examine 100 percent of the data and transactions. The potential of fraud to be detected using this GAS is probably higher, as the auditor can apply various types of tools to analyze all data. With the growth of the volume of the transactions in many businesses, it will be impossible to analyze

Manual auditing might be convenient for certain types of auditing, especially when it deals with small client with small transaction within audit period. However, it might be irrelevant to extend this to some complicated audit procedure. mentioned that the need for a useful computer auditing system becomes critical because manual audits cannot immediately recognize significant discrepancies unlike in computers.

Types of CAATs:-

- Utility Software
- Test Data
- Parallel Simulation
- Integrated Test Facility (ITF)
- Embedded Audit Modules (EAM)
- Generalized Audit Software (GAS)

Utility Software:-

Utility Programs are used by an entity to perform common data processing functions such as sorting, creating and printing files. These programs are generally not designed for audit purposes, and therefore may not contain features such as automatic record counts or control totals.

Test Data:-

Test data is one of the methods to test indication of the logic or control problem in the client's system. Auditors will use their own prepared data (with expected output) to be processed by the client's application. The result produced from the client system

will then be compared to the expected result to test if there is any discrepancy.

Parallel Simulation:-

Unlike test data, in the parallel simulation, the auditor will use client's data to be processed in the auditor's application. The results will be compared to enable the auditors to make conclusion about the quality of the process performed by the client's application .

Integrated Test Facility (ITF):-

ITF requires auditor to be involved in setting up dummy test data or independently calculated data on the application systems. Test data can be placed in the normal transaction stream, and results can allow the auditor to evaluate application controls during normal operations.

Embedded Audit Modules (EAMs):-

EAMs allow the auditor to insert an audit module in the client's application that will identify transactions that meet some pre-determined criteria as they are being processed. In doing so, it can continuously monitor the flow of transactions and identify transactions that match the pre-specified criteria. Once detected, the auditor can be automatically alerted and the transaction data can be copied to a file .

Generalized Audit Software (GAS):-

Generalized Audit Software (GAS) is a tool used by auditors to automate various audit tasks. It helps auditors to analyze accounting data electronically where it is

Generalized Audit Software (GAS)



■ Musa Ali Abdelkarim

■ General Administration of
Internal Audit
IT Audit Section

Introduction:-

The Central Bank of Sudan (CBOS) automated its daily task at all departments in Head Quarter and its 19 branches in 2000, through the General Administration of Information and Technology.

CBOS is developing the financial and banking sectors infrastructure in clearance and settlement systems, in addition the CBOS provides activities on payment systems through its Payment system department and Electronic Banking System Company (EBS) which operate National Payment System. The large – value payment system (SIRAG) was created and put in use in early 2011.

This paper based on the strategic objectives of the CBOS executive services department, (the use of electronic software and modern technical packages in the field of internal audit), and in line with the implementation of the internal audit plan for 2018, Which

will be achieved through using the best practices to improve the quality of internal audit services in the Central Bank of Sudan (CBOS).

CAATs Definition:-

Computer Assisted Auditing Tools and Technique (CAATs), is the use of IT in assisting the audit, specifically, can be defined as tools and techniques employed to audit computer applications used to extract and analyze data, or the software tools for auditors to access, analyze and interpret data and to draw an opinion for an audit objective. CAATs are used as part of audit procedures to process data of audit significance contained in the client's information systems. CAATs also permit auditors to increase productivity, as well as that of the audit function.

Traditional Manual Auditing Vs. CAATs:-

With CAATs, auditors can perform many tests on 100% of the subject being audited. Instead of relying on the sample, any significant irregularities can be detected using certain procedures and tests within CAATs.